




## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

### دائرة البحث والتطوير

#### قسم الشؤون العلمية

##### آلية عمل معاملات الترقيات العلمية



جميع الحقوق محفوظة لجامعة النهرین © 2024

تصميم واعداد أ.د. بان نديم ذنون - جامعة النهرین

## ملخص تعليمات الترقىات العلمية

شروط النشر	مستوى تقييم البحث	الحد الأدنى لشروط بحوث الترقية	النقاط المطلوبة	متطلبات اللقب		المرتبة العلمية						
				المدة الأصغرية	الشهادة							
				دكتوراة أو ما يعادلها علمياً								
				3 سنوات بعد الشهادة الجامعية الأولية	أعلى شهادة علمية في حقل الاختصاص							
<ul style="list-style-type: none"> <li>أن يكون احدهما منشور في مجلة علمية محكمة (باستثناء النشر في مجلات ذات معامل تأثير)</li> <li>منشورة ويمكن ان يكون احدها مقبول للنشر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• قيم على الأقل</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• بحثين (2) على الأقل أو بحث و مؤلف</li> <li>• البحث في مجال التخصص العام او الدقيق</li> </ul>	<table border="1" style="width: 100%; text-align: center;"> <tr> <td colspan="2">(70 نقطة) لاتقل عن</td> </tr> <tr> <td>جدول 2</td> <td>جدول 1</td> </tr> <tr> <td><b>24</b></td> <td><b>46</b></td> </tr> </table>	(70 نقطة) لاتقل عن		جدول 2	جدول 1	<b>24</b>	<b>46</b>	3 سنوات	قد شغل مرتبة مدرس مساعد في مركز الوزارة او احدى الجامعات او الهيئات العراقية او المجلس العراقي للاختصاصات الطبية	مدرس
(70 نقطة) لاتقل عن												
جدول 2	جدول 1											
<b>24</b>	<b>46</b>											
<ul style="list-style-type: none"> <li>اثنان منها منشور في مجلتين علميتين محكمتين رصينتين من مؤسستين مختلفتين (باستثناء النشر في مجلات ذات معامل تأثير)</li> <li>منشورة ويمكن ان يكون احدها مقبول للنشر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• قيم على الأقل</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• (3) ثلاثة بحث علمية على الأقل او (2) بحثين ومؤلف</li> <li>• اثنان من البحث في مجال التخصص الدقيق</li> <li>• غير مقدمة في ترقية علمية سابقة</li> </ul>	<table border="1" style="width: 100%; text-align: center;"> <tr> <td colspan="2">(80 نقطة) لاتقل عن</td> </tr> <tr> <td>جدول 2</td> <td>جدول 1</td> </tr> <tr> <td><b>28</b></td> <td><b>52</b></td> </tr> </table>	(80 نقطة) لاتقل عن		جدول 2	جدول 1	<b>28</b>	<b>52</b>	4 سنوات (التدريسي التقديم للترقية قبل سنة من تاريخ استيفاء شرط المدة)	قد شغل مرتبة مدرس في مركز الوزارة او احدى الجامعات او الهيئات العراقية او المجلس العراقي للاختصاصات الطبية	أستاذ مساعد
(80 نقطة) لاتقل عن												
جدول 2	جدول 1											
<b>28</b>	<b>52</b>											
<ul style="list-style-type: none"> <li>اثنان منها منشور في مجلتين علميتين محكمتين رصينتين من مؤسستين مختلفتين (باستثناء النشر في مجلات ذات معامل تأثير)</li> <li>منشورة في الاختصاص العلمي للمجلة</li> <li>منشورة في مجلات علمية مختلفة</li> <li>منشورة ويمكن ان يكون احدها مقبول للنشر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• أصلية باغليبة التقييمات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• (3) ثلاثة بحث علمية على الأقل او (2) بحثين ومؤلف</li> <li>• جميع البحث في مجال التخصص الدقيق</li> <li>• غير مقدمة في ترقية علمية سابقة</li> </ul>	<table border="1" style="width: 100%; text-align: center;"> <tr> <td colspan="2">(90 نقطة) لاتقل عن</td> </tr> <tr> <td>جدول 2</td> <td>جدول 1</td> </tr> <tr> <td><b>31</b></td> <td><b>59</b></td> </tr> </table>	(90 نقطة) لاتقل عن		جدول 2	جدول 1	<b>31</b>	<b>59</b>	6 سنوات (التدريسي التقديم للترقية قبل سنة من تاريخ استيفاء شرط المدة)	قد شغل مرتبة أستاذ مساعد في مركز الوزارة او احدى الجامعات او الهيئات العراقية او المجلس العراقي للاختصاصات الطبية	أستاذ
(90 نقطة) لاتقل عن												
جدول 2	جدول 1											
<b>31</b>	<b>59</b>											

لا يطلب صاحب الترقية بالبحث المنفرد للتخصصات العلمية لكل المراتب اذا توفر الآتي :-

- 1- ان يكون تسلسله الاول في احد البحوث المقدمة للترقية
- 2- ان لا يكون مستلا من رسالة اشرف عليها
- 3- ان يكون البحث منشورا في مجلات علمية مسجلة في احد قواعد البيانات Scopus, Thomson Reuter (Clarivate), Science , Nature
- 4- تعد البحوث المنشورة او المقبولة للنشر في المجالات المذكورة في (3 ) اصلية و لا تخضع للتقسيم

## النقاط الممنوحة في جدول 1

### 1. جدول 1-أ للخصصات العلمية

عدد النقاط الممنوحة حسب تسلسل الباحث وتصنيف جهة النشر										المرتبة العلمية	عدد النقاط المطلوبة		
مجلة عربية أو محلية			مجلة عالمية			تحمل المجلة CS أو IF							
الباحث الثالث	الباحث الثاني	الباحث الاول	الباحث الثالث	الباحث الثاني	الباحث الاول	الباحث الثالث	الباحث الثاني	الباحث الاول					
10.5	12	15	14	16	20	21	24	30	46	مدرس			
7	8	10	10.5	12	15	14	16	20	52	أستاذ مساعد			
3.5	4	5	7	8	10	14	16	20	59	أستاذ			

### 2. جدول 1-ب للخصصات الإنسانية

عدد النقاط الممنوحة حسب تسلسل الباحث للنشر في (مجلات رصينة عربية أو عراقية مطبوعة أو الكترونية)						المرتبة العلمية	عدد النقاط المطلوبة
مشترك مع باحثين اثنين			مشترك مع باحث واحد				
الباحث الثالث	الباحث الثاني	الباحث الاول	الباحث الثاني	الباحث الاول	منفرد		
7	8	10	12	15	20	46	مدرس
3.5	4	5	8	10	15	52	أستاذ مساعد
3.5	4	5	8	10	15	59	أستاذ

## شروط بحوث الترقية

- أ. غير مقدمة في ترقية علمية سابقة
- ب. غير مستلة من الرسائل والاطاريج لصاحب الترقية والمشاركين معه
- ج. في البحث المشتركة: -الباحث الأول يحصل على جميع نقاط التقييم الواردة فيها و الباحث الثاني (%)80 ) والباحث الثالث (%)70 )
- د. في حالة الاشراف يستفاد من بحث واحد مستل على ان يكون منشور او مقبول للنشر مع الطالب.
- هـ. يجوز اعتماد كتاب مؤلف او مترجم حاصل على ISBN (يعلم معامل البحث) ولمرة واحدة
- و. براءة الاختراع (معاملة البحث) ولمرة واحدة في كل ترقية
- زـ. قبول بحث واحد ملقي ومنشور كاملا ضمن وقائع مؤتمر علمي دوري.
- حـ. قبول البحث المنشور في مجلة معتمدة لأغراض الترقية.
- طـ. تعد اطرحة الدكتوراه بحث اصيل مشترك في حالة عدم الاستفادة منها للحصول على لقب علمي أعلى من لقبه الحالي.

## شروط النشر في المجلات العلمية المعتمدة

### داخل العراق

- أـ. أن تكون صادرة عن جامعة / مؤسسة علمية / جهة متخصصة معترف بها
- بـ. تتبع المنهج العلمي في تحرير بحوثها وخاضعة للتقويم العلمي
- جـ. يشرف عليها متخصصون من حملة الدكتوراه أو الالقاب العلمية (أستاذ و أستاذ مساعد) وفق ما تحدده الوزارة.
- دـ. يتواجد فيها الرقم الدولي المعياري للمجلات (ISSN) ورقم الایداع بالنسبة للمجلات الصادرة داخل العراق
- هـ. أن تصدر وفق المعايير المعتمدة في الوزارة.
- وـ. تعامل المجلة العلمية الحاصلة على معامل تأثير - (impact factor) أسوة بمثيلاتها الصادرة خارج العراق.

### خارج العراق

- أـ. توافق الشروط المنصوص عليها بالفقرات (أ، ب، ج) من شروط النشر داخل العراق .
- بـ. صادرة من دار نشر عالمية و مسجلة ضمن الكشافات و الفهرسات العالمية
- جـ. لها معامل تأثير كـ (impact factor) او ما تحدده اللجنة الوزارية المختصة في الوزارة .

## المجلات الالكترونية (Online) Electronic Journal

تعتمد المجلات الالكترونية في حال توافق الشروط المنصوص عليها بالفقرات (أ، ب، ج) من شروط النشر داخل العراق

### الكتب المؤلفة

توافق الرقم المعياري الدولي (ISBN).

التقييم لمن لهم خدمة عامة  
(منصب واحد فقط لمن امضى نصف المدة الاصغرية للترقية)

الحالات	نسبة الإضافة
مساعدي رؤساء الجامعات أو المجلس العراقي للاختصاصات الطبية ومن بدرجتهم (اصالة او وكالة).	%3
العمداء / معاوني العمداء / مدراء الأقسام في رئاسة الجامعة / رؤساء المجالس العلمية في المجلس العراقي للاختصاصات الطبية / اعضاء اللجان الوزارية الدائمة – ومن بدرجتهم (اصالة او وكالة).	%5
رؤساء الأقسام العلمية / رؤساء الفروع العلمية / مديرى الأقسام في دوائر الوزارة وتشكيلاتها ومن بدرجتهم.	%10

#### اجراءات الترقية

الإجراء	ت
تقديم الطلب الى رئيس القسم / نسخة من كل بحث / قرص مدمج للبحوث pdf/ نشاطاته مصدق عليها من رئيس القسم وللجنة العلمية	1
اقرار اللجنة العلمية بخصوص الاقتباس والتخصص العام والدقيق للباحث / البحث تقع ضمن التخصص العام أو الدقيق (حسب الدرجة العلمية المطلوبة) / البحث في تخصص مجلة النشر	2
الاحالة الى لجنة الترقيات خلال 7 ايام	3
تدقيق المعاملة في اللجنة خلال 7 ايام ويبلغ رئيس القسم في حالة عدم استيفاء المعاملة	4
ترويج المعاملة (3 خبراء) باختصاص صاحب الترقية	5
مدة الاجابة 30 يوم وبعدها يمكن ان ترسل الى خبير آخر	6
بعد التدقيق تحال الى مجلس الكلية مشفوعة برأي اللجنة وخلاصة المعاملة خلال 7 ايام	7
يرفع مجلس الكلية المعاملة خلال 15 يوم الى لجنة الترقيات المركزية	8
معاملة الاستاذية	
الفقرات 1، 2، 3، 4	
تدقق من قبل لجنة الترقيات الفرعية باتباع ما ورد، وفي حال الاستيفاء ترسل الى لجنة الترقيات المركزية	1
في حالة الاستيفاء ترسل الى 3 خبراء أحدهم من خارج العراق وتستكمل الاجراءات من قبلها	2

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
1	2008/10/19	38204	منح قدم	<ul style="list-style-type: none"> <li>يمنح الحاصل على شهادة الماجستير والدكتوراة قدم لمدة سنة على كل شهادة</li> <li>يمنح الحاصل على شهادة диплом العالي قدم لمدة سنة (للدراسة التي لائق عن سنتين) و 6 أشهر ان كانت مدة الدراسة سنة واحدة</li> </ul>
2	2014/6/9	ج ت / 966	سرقة البحث العلمية	<p>تحقيقاً للرصانة العلمية في الجامعات والاوساط العلمية أن تكون البحث العلمية في حقل الاختصاص الدقيق أو العام لطالب الترقية ان تكون البحث منجزة خلال المرتبة العلمية الحالية لطالب الترقية دون حصرها بفترة معينة ضرورة ان تكون البحث غير مسئلته من رسائل дипломات او الماجستير او اطارات الدكتوراة لطالب الترقية لا يوجد ضابط يحدد إرسال بحوث المجلات العلمية الى مقومين في الاختصاص الدقيق حسراً.</p>
3	2014/8/19	ق/3/1/3	بيان رأي	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا يجوز قبول طلب الترقية بعد الاحالة الى التقاعد</li> </ul>
4	2014/10/14	ب ت / 9409	الترقيات العلمية	<p>مطالبة صاحب الترقية بتقديم تعهد خطى يبين فيه ان البحث غير مسئلته من رسائل واطاريج الباحثين المشاركون (<a href="#">تدريسيين أو بباحثين يعملون في مؤسسات خارج العراق</a>) ويتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة على ذلك</p>
5	2014/11/5	ب ت / 1007	منح الالقاب العلمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>منح اللقب العلمي من تاريخ الحصول على الشهادة او من تاريخ المباشرة (ان كان حاصلا على الشهادة قبل التعين)</li> </ul>
6	2014/12/1	ب ت / 10969/4	ترقية طلبة الدكتوراة	<p>الموافقة على قبول البحث المنشورة والمقبولة للنشر لطالب الدكتوراة اثناء فترة دراسته لأغراض الترقية العلمية وتحتسب رصيداً للطالب مع البقاء على عدم ترويج معاملة ترقيته خلال فترة الدراسة.</p>
7	2015/4/15	ب ت / 3050	المكتبة الاقرارية	<p>مطالبة صاحب الترقية بالتسجيل على موقع الباحث العلمي (<a href="http://www.google.com">www.google</a>) (<a href="http://scholaer.com">scholaer.com</a>) وابتداءً من 3/5/2015</p>
8	2015/6/22	ب ت / 5051	ترقيات علمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>الموافقة على اعتماد تقييمات الخبرير الخارجي العراقي</li> </ul>
9	2015/8/27	ب ت / 6598	استفسار / الى جامعة النهرين	<p>يجوز اعتماد البحث المستلة من رسائل диплом العالي والماجستير واطاريج الدكتوراة التي أنجزت بإشراف طالب الترقية لأغراض الترقية العلمية إذا كانت منشورة أو مقبولة للنشر باسم طالب الدراسات العليا وطالب الترقية العلمية وتخصيص التقويم، ولم تنشر التعليمات الى البحث المستلة من مشاريع التخرج</p>
10	2016/6/12	ب ت / 4144	بيان رأي / الجامعة العراقية	<p>عدم مطالبة التدريسي بتقديم ما يؤيد نشره للبحث المقدمة للترقية السابقة عند النشر في مجلات علمية صادرة من مؤسسات تابعة للدول التي تعاني ظروف أمنية، مع مراعاة دراسة كل حالة على حدة</p>
11	2016/6/28	ب ت / 4588	ترقية طالب الدكتوراة	<ul style="list-style-type: none"> <li>لم تحصل موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي على تقديم طالب الدكتوراة لبحث او بحث تعزيزية أثناء مدة دراسته في حال تقديمها لمعاملة الترقية قبل قبوله في المؤسسة المذكورة ولم يحصل أحد بحوثه أو أكثر على التقييم المطلوب للترقية العلمية</li> </ul>
12	2016/7/26	ب ت / 5068	توصيات	<p>أحقيه الثنات من التدريسيين التي روجت معاملة ترقیاتهم الى اللجنة الوزارية في سحب تلك المعاملات أو البقاء عليها عند انتهاء تكليفهم بالمهام الادارية.</p> <p>الموافقة على احاله البحث المشترك والذى استفاد منه أحد الباحثين في ترقیته الى خبراء آخرين في حالة اختلاف الباحثين المشترکین في تخصصاتهم الدقيقة.</p> <p>يحق للتدريسي المقدم للترقية الى مرتبة الاستاذية الاعتراض على تقييمات بحوثه لدى اللجنة الوزارية في حالة حصولها على تقييم (قيم، أصل) من خبرين لنفس البحث.</p>

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الموافقة على اعتماد المجالات الصادرة بصورة الكترونية لاغراض الترقية العلمية أسوة بالمجلات الاخرى والصادرة بنسختها الورقية.</li> </ul>	اعتماد المجالات الالكترونية لاغراض الترقية العلمية	ب ت 4 / 1237	2017/2/13	13
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الموافقة على اعتماد الكتاب المساعد للترقية العلمية كمرجع أو مصدر في إحدى الحالتين:             <ol style="list-style-type: none"> <li>1. صدور أمر جامعي بتكليف المؤلف بعد عرضه على لجنة العمداء المختصة ومجلس الجامعة</li> <li>2. تقديم الكتاب المؤلف من قبل صاحب العلاقة الى تلك اللجان لغرض اعتماده وحصوله على الموافقة الرسمية بذلك</li> </ol> </li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 4 / 2137	2017/3/1	14
<ul style="list-style-type: none"> <li>• اعتماد المجالات العلمية المدرجة ضمن قواعد البيانات كمجالات علمية رصينة ومعتمدة للترقية العلمية             <ol style="list-style-type: none"> <li>1. قواعد بيانات Scopus</li> <li>2. قواعد بيانات Thomson Reuters</li> <li>3. موقع المجالات العلمية والاكاديمية العراقية</li> </ol> </li> <li>• اعتماد المجالات العلمية الآتية كمجالات علمية رصينة ومعتمدة للترقية العلمية             <ol style="list-style-type: none"> <li>1. مجلة Nature</li> <li>2. مجلة Science</li> </ol> </li> <li>• المجالات العلمية الصادرة خارج العراق الاخرى يتم التعامل معها وفق الاعام             <p>ب ت 8989/4 في 2015/12/9</p> </li> </ul>	اعتماد المجالات الإلكترونية لاغراض الترقية العلمية	ب ت 4 / 1887	2017/3/6	15
<ul style="list-style-type: none"> <li>• عدم امكانية استفادة الطلبة المبتعثين خارج العراق من سنوات الدراسة في الترقيات العلمية ولأي مرتبة علمية (تم الغاءها بكتاب الوزارة المرقم ب ت 1700/4 في 2024/2/12)</li> <li>• امكانية استفادة الطلبة المبتعثين خارج العراق من البحوث المنشورة خلال مدة دراستهم كرصيد علمي لهم شرط             <ol style="list-style-type: none"> <li>1. ان تكون غير مستلة من رسائل الماجستير واطاريج الدكتوراه</li> <li>2. ان تكون منشورة في مجلات منضوية ضمن مستويات Scopus او Thomson Reuters او Nature أو المجالات العلمية Science</li> </ol> </li> <li>• التخصصات العلمية،</li> <li>3. أن يتم تثبيت أسم الجامعة الام التي ينتسب اليها.</li> </ul>	ضوابط وإلية نشر البحوث	ب ت 4 / 3450	2017/4/24	16
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الموافقة على ترويج معاملات الترقيات العلمية للدريسين المنسبين ووفق السياقات في جميع تشكيلات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و مركز الوزارة ولكلية المراتب العلمية في الجهة الأصلية التي ينتسب اليها، ومن حق المنتسب تقديم تقييم معاملة الترقية الى جهة المنتسب اليها بعد مرور مدة لا تقل عن سنتين من تاريخ تنسبيه وكذلك الحال بالنسبة للمنسبين في ديوان الوزارة وتتحمل الجهة الأصلية لصاحب الترقية تسديد أجور خبراء التقييم.</li> </ul>	ترقيات علمية	ب ت 4 / 3974	2017/5/11	17
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الاستمرار بصرف مخصصات الخدمة الجامعية خلال العطل والاجازات الاعتيادية والمرضية</li> <li>• يستحق موظف الخدمة الجامعية إجازة اعْتِيَادِيَّة براتب تام لمدة (15) يوم خمسة عشر يوماً عن كل سنة دراسية ويجوز تراكم هذه الإجازات على أن لا يمنح الموظف خلال السنة أكثر من (30) ثلاثة أيام.</li> <li>• الموظفون الإداريون الذين يتطلب وجودهم مع موظفي الخدمة الجامعية فيستحقون الإجازات الاعتيادية استناداً إلى نص المادة (43) من قانون الخدمة المدنية رقم 24 لسنة 1960 المعدل.</li> </ul>	استفسار (مخصصات الخدمة الجامعية)	ق: 1/3 / 2084	2017/6/22	18

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>تحمل صاحب الترقية العلمية المبالغ المترتبة على تقييم البحث في حالة كونها غير صالحة للترقية.</li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 4/5678	2017/7/10	19
<ul style="list-style-type: none"> <li>يحتفظ التدريسي بحقه في البحث المنشور في مجلة علمية معتمدة ضمن تصنيفات سكوباس في حالة خروج المجلة من التصنيفات المذكورة اذا كان النشر او قبول النشر اثناء وجود المجلة ضمن التصنيفات.</li> </ul>	مجلات علمية	4643 س/12	2017/7/12	20
<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم اعتماد بحث ال (reviews) للترقية العلمية</li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 4/6005	2017/7/24	21
<ul style="list-style-type: none"> <li>تعد الاطروحة بحثا اصيلا مشتركا بالنسبة للطالب في حالة تقديمها للترقية العلمية الى استاذ او استاذ مساعد،</li> <li>اما المشرف فيكون له الحق بالاستفادة من بحث واحد مستل من الاطروحة لأغراض الترقية</li> </ul>	اعتماد اطروحة الدكتوراه	ب ت 4/7221	2017/9/7	22
<ul style="list-style-type: none"> <li>تعد الاطروحة بحثا اصيلا مشتركا بالنسبة لصاحب الترقية سواء كانت الترقية الى مرتبة (استاذ مساعد او الاستاذ).</li> <li>يحق للمشرف (أو المشرفين) اعتماد البحث المستلة من الاطروحة</li> </ul>	اطروحة الدكتوراه	ب ت 4/7623	2017/9/25	23
<ul style="list-style-type: none"> <li>الموافقة على اعتماد الكتب المؤلفة للترقية العلمية التي تم تأليفها دون المرور بالمسارين التي يتم بموجبها اعتماد الكتب المؤلفة في كتابي الوزارة المرقمين بـ ت 4/2237 في 2017/3/16 و بـ ت 4/4218 في 2017/5/21 على أن يتم تسجيلها بالقسم العلمي.</li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 9480/4	2017/11/26	24
<ul style="list-style-type: none"> <li>البحوث المشتملة بالاستلال الالكتروني تتضمن المنشورة أو المقبولة للنشر <b>بعد 2016/1/2</b></li> </ul>	استفسار / الى جامعة النهرين	ب ت 4/9845	2017/12/6	25
<ol style="list-style-type: none"> <li>تناقش مسودة <b>الكتاب المقترح تاليفه</b> ومفرداته بعد ارساله لخبراء لاعراض التقييم في مجلس القسم لتحديد اهميته ومعرفة مدى تغطيته لمفردات تلك المادة ككتاب منهجي او مساعد وترفع توصية لمجلس الكلية بخصوصه.</li> <li>في حالة موافقة مجلس الكلية على توصية مجلس القسم يثبت ذلك في محضر مجلس الكلية لاستحصل مصادقة السيد رئيس الجامعة.</li> <li>بعد مصادقة السيد رئيس الجامعة على المحضر، ترفع الكلية مقترح بشأن تأليف الكتاب ويتضمن (عنوان ومفردات الكتاب، اسم المؤلف أو المؤلفين، المادة والمرحلة التي يدرس فيها) إلى <b>لجنة العداء</b>.</li> <li>يدرس المقترح من لجنة العداء، وفي حال اقراره تحدد عدد النسخ الواجب طبعها لتنطية حاجة الجامعات العراقية ووفق آلية تنسيق بين لجنة العداء المتخصصة والكليات المناطرة التي تدرس الكتاب.</li> <li>بناءً على قرار لجنة العداء يصار إلى إصدار أمر جامعي بالتكليف بطبع الكتاب.</li> <li>تحال مسودة الكتاب (ومرافقها قرص حاسبة) إلى رئاسة الجامعة في قسم الشؤون العلمية مع نسخة من قرار لجنة العداء المتضمن عدد النسخ المطلوب طبعها في الجامعات العراقية.</li> <li>قيام لجنة العداء المتخصصة باطلاع الوزارة / جهاز الاشراف والتقويم العلمي بالاجراءات لمتابعة وتأشير مستوى التحديث في المناهج المعتمدة.</li> </ol>	آلية تأليف وترجمة الكتب المنهجية والكتب المساعدة	ب ت 4/9876	2017/12/7	26
<ul style="list-style-type: none"> <li>التأكد على ان يكون اسم طالب الدراسات العليا هو الاول وبعدها يثبت اسم المشرف في البحث المستلة من رسائل الماجستير واطاريج الدكتوراه لكون الرسالة او الاطروحة تعود بشكل رئيس للطالب.</li> </ul>	اعمال	ب ت 5/3089	2018/4/15	27

العنوان	عدد	التاريخ	ن
<p><b>الفحوى</b></p> <p>1. تسديد أجور الخبراء من قبل جهة انتسابهم ويصدر الامر الوزاري بالترقية بعد تسديد الاجور ويتم تسديد اجور خبراء الترقية العلمية للتدريسيين المنسبيين في ديوان الوزارة من الجهة التي تتبني دفع رواتبهم.</p> <p>2. يتم تسديد اجور خبراء الترقية العلمية للتدريسيين العاملين في المؤسسات الاخرى غير مؤسسات وزارة التعليم العالي كوزارة (التربية وديوان الوقف الشيعي والسنوي وكلية الشرطة) من قبل الجهات التي يعملون فيها الى الجهة التي استكملت معاملات ترقياتهم.</p> <p>3. معاملة الكتب المؤلفة المقدمة في معاملات الترقيات العلمية للتدريسيين العاملين في مؤسسات اخرى غير مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي معاملة البحث المقدم للترقية العلمية دون شرط تسجيل ذلك الكتاب في الاقسام العلمية.</p> <p>4. يتم ترويج معاملات الترقيات العلمية لجميع المراتب العلمية للمساعدين العلميين والأداريين والصادرة العمداء وكذلك رؤساء الاقسام المعينين بأمر وزاري في الجامعات والكليات الاهلية من قبل اللجنة الوزارية للترقيات العلمية.</p>	الترقيات العلمية	ب ت 1065/4	2018/2/7 28
<p>1. الموافقة على اعتماد لغة كتابة البحث للتدريسيين من خريجين اللغات بنفس لغة الدراسة.</p> <p>2. الموافقة على اعتبار مناقشة رسائل واطاريج طلبة الدراسات العليا مجزية لنقاط فقرة تقييم البحث ضمن جدول رقم (2) الخاص باحتساب النقاط في تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p>	الترقيات العلمية	ب ت 4/ 3892	2018/5/9 29
<ul style="list-style-type: none"> <li>• اعتماد لغة كتابة البحث للتدريسيين من خريجي اللغات بنفس لغة الدراسة</li> <li>• الموافقة على اعتبار مناقشة رسائل واطاريج طلبة الدراسات العليا مجزية لنقاط فقرة تقييم البحث ضمن جدول (2)</li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 4/ 3892	2018/5/24 30
<ul style="list-style-type: none"> <li>• إلزام المجلات الأكademie المحكمة بالإبقاء على فهرستها ضمن موقع المجلات الأكademie العلمية العراقية تماشيا مع سياسة الوزارة بشأن تسويق النتاج العلمي العراقي</li> </ul>	فهرسة المجلات الأكademie	ب ت 4/ 4318	2018/5/24 31
<ul style="list-style-type: none"> <li>• جميع البحوث ترسل الى مقيمين ولجميع المراتب باستثناء المنشورة او المقبولة للنشر في المجلات المسجلة في قواعد البيانات ووفق المادة (25) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017</li> <li>• يمكن الاستفادة من التقويمات التي يحصل عليها الشريك الاول إذا كان في نفس التخصص والمرتبة العلمية وذات التعليمات</li> <li>• ان تسجيل البحث ضمن الخطة العلمية للقسم لم تتضمنه التعليمات السابقة وال حالية وانما هو توجيه ساري العمل به</li> <li>• يقصد بالمجلات العالمية: المجلات غير المنصوصة تحت المستويات العالمية أو التي كانت منصوصة وخرجت</li> <li>• يتم اعتماد المؤتمرات الدورية فقط</li> <li>• تخضع جميع البحوث المقدمة للترقية في الجدولين (1) و (2) للاستلال</li> <li>• يمكن احتساب القسم لغرض الترقية للتدريسيين الذين ترقوا في المدة الاصغرية من شروط الترقية. عدم شمول المتقدم للترقية بالعقوبات الادارية والانضباطية إن كانت تلك العقوبات لها علاقة مباشرة بمتطلبات الترقية وثبتت في توصيات اللجنة التحقيقية المختصة</li> <li>• خضوع جميع البحوث المنشورة في مجلات ذات معامل تأثير الى الاستلال لضمان عدم الاقتباس أكثر من الحد المسموح به.</li> <li>• يجوز اعتماد أحد اعضاء لجنة المناقشة لمنح الشهادة لصاحب الترقية في تقويم البحوث المقدمة للترقية</li> </ul>	الاست Larson حول تعليمات الترقية الجديدة / الى جامعة سامراء	ب ت 4/ 4534	2018/5/31 32
<ul style="list-style-type: none"> <li>• عدم اعتماد اي مجلة لأغراض الترقية الا بعد استحصل موافقة الوزارة</li> </ul>	اعتماد المجلات العلمية لاغراض الترقية	ب ت 4/ 5541	2018/7/8 33

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
34	2018/7/17	ب ت 5821 /4	الترقيات العلمية	<p>إشارة إلى المادة (25) من تعليمات الترقىات العلمية رقم (167 لسنة 2017) حول إمكانية سحب التدريسي لمعاملة ترقىته المقدمة وفق التعليمات (36) لسنة 1992 ومن بينها نتاجه العلمي وتقديمه وفق التعليمات 167 لسنة 2017 لتوافر بحوث لديه منشورة في قواعد البيانات المذكورة في المادة أعلاه:</p>
35	2018/8/27	ب ت 6567 /4	ترقيات علمية	<p>1. من حق التدريسي سحب نتاجه العلمي المقدم للترقىة وفق تعليمات (36) لسنة 1992) بغض النظر عن التقييمات الحاصل عليها ذلك النتاج والإفادة منها للترقىة وفق التعليمات الجديدة النافذة على أن لا يستفيد من تاريخ الطلب السابق.</p> <p>2. أما بالنسبة للتدريسي الناشر في المجالات الأخرى غير المجالات الواردة في الفقرة (1) أعلاه، فلا يحق له الاستفادة من النتاج العلمي وفق تعليمات الترقىات العلمية السابقة والتي لم تحصل على التقييمات التي تؤهله للترقىة العلمية.</p>
36	2018/9/9	س 29 777 /5	الى جامعة النهرين	<p>1. توخي الرصانة العلمية في البحوث المنشورة في المجالات العالمية وتدقيقها قبل ترويج معاملة الترقىة العلمية وفي حالة ظهور مؤشرات واضحة حول عدم صلاحية البحث قبل إحالته إلى الخبراء.</p> <p>2. <b>عدم اعتماد فصل من الكتاب كبحث</b> يقصد لأغراض الترقىة العلمية لعدم ورود ما يشير إلى ذلك في تعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p> <p>3. <b>عدم اعتماد نشر الأطروحة ككتاب</b> في الترقىة العلمية.</p> <p>4. إعادة معاملة الترقىة العلمية إلى جهة انتساب صاحب الترقىة في حالة مطالبته ببحث تعزيزي.</p> <p>5. اعتماد الترقىة العلمية من تاريخ استكمال متطلباتها.</p> <p>6. الالتزام بتعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لسنة 2017 دون اجتهاد.</p>
37	2018/9/9	ب ت 6858 /4	المجلات الأكademية العراقية	<p>حصلت مصادقة معالي الوزير المحترم على معاملة البحوث التي تنشر في المجالات الأكademية العلمية العراقية التي أكملت متطلبات الدخول ضمن الفهارس ( Scopus و Clarivate Analytics ) وظهرت ضمن قائمة التغطية ( Coverage List ) المنشورة على الموقع الإلكتروني لتلك الفهارس معاملة البحوث التي تنشر في المجالات العالمية المنوهة عنها في تعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لعام 2017 من حيث احتساب عدد النقاط التي تمنح للتدريسي المتقدم للترقىة.</p>
38	2018/10/7	ب ت 7715 /4	اعتماد المجالات للترقىة العلمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>• اعتماد المجالات ضمن الفهرس Scopus التابع لمؤسسة Elsevier و فهرس Clarivate Analytics (WoS) التابع لمؤسسة Clarivate Analytics سابقاً (Thomson Reuters)</li> <li>• شرط ان تكون تلك المجالات حاصلة على CiteScore أو Impact Factor حيث ان المجالات المفهرسة ضمن WoS والحاصلة على معامل تأثير تظهر في التقارير السنوية للاستشهاد (JCR Journal Citation Reports)</li> <li>• لا يخضع البحث للتقييم في حالة نشره او قبوله نشره بعد حصول المجلة على قيمة CiteScore (CS) أو معامل تأثير (Impact Factor (IF))</li> <li>• يمكن اعتبار المجالات اعلاه كمجلات عالمية في حالة عدم امتلاكها لقيمة معامل التأثير (IF) أو قيمة (CS)</li> <li>• يعتمد IF للمجلات الصادرة من مؤسسة Clarivate Analytics فقط</li> </ul>
39	2018/10/24	ب ت 8201 /4	موقع المجالات الأكademية العلمية العراقية	<ul style="list-style-type: none"> <li>• الموقع الإلكتروني الوحيد المعتمد هو (<a href="http://www.iasj.net">www.iasj.net</a>)</li> </ul>

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يمكن احتساب الشهادات التقديرية ضمن فقرة (الاوسمة العلمية) / جدول 2، وبالإمكان احتساب الدروع ضمن هذه الفقرة</li> <li>• لا يمكن احتساب المضوية في لجان (الملنقي او الورش أو الندوات) ضمن فقرة (المشاركة في مؤتمر / عضو في لجنة تحضيرية او لجنة علمية او لجنة استقبال) / جدول 2 وبالإمكان احتساب المشاركة كعضو في (مهرجان) إذا كان تخصصي الامكان احتساب المشاركة في لجنة مناقشة لطلبة الدراسات العليا (رئيسا او عضوا او مشرفا) في فقرة (المشاركة في اللجان الامتحانية)</li> <li>• الامكان احتساب المشاركة كمحاضر في (ندوة او ورشة) ضمن فقرة (المشاركة في دورات تدريبية او تعليم مستمر) / جدول 2</li> </ul>	ترقية علمية		2018/10/25	40
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مجلة الاستاذ غير حاصلة على (IF)</li> <li>• يجب ان تكون البحث العلمية المقدمة للترقية العلمية منشورة في مجال اختصاص المجلة العلمية نفسها وفي مجلات علمية مختلفة.</li> <li>• عدم أحقيبة صاحب الترقية (موظف وزارة التربية) بتقديم البحث المنشور في مؤتمر علمي والكتاب المؤلف لعدم وجود خطة علمية لدى مؤسسات وزارة التربية</li> </ul>	وزارة التربية / متطلبات ترقية علمية	ب ت 4 / 9456	2018/12/13	41
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الحافا بكتاب الوزارة المرقم ب ت 6858/4 في 9/9/2018</li> <li>• ان المجلات العراقية المسجلة ضمن الفهارس Scopus او WoS تتطلب سنة واحدة على الاقل للحصول على قيمة CS or IF</li> </ul>	المحلات الاكاديمية العلمية العراقية	ب ت 4 / 9464	2018/12/13	42
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. المقصد بالبند ثالثا من المادة 5- من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 (غير مقدمة في ترقية سابقة) لصاحب الترقية، وعدم اعتماد تقييمات البحث المشتركة المقدمة وفق تعليمات رقم (36) لسنة 1992 في ترويج بحوث المقدمة وفق التعليمات النافذة أعلاه.</li> <li>2. يجوز الاستفادة من بحث واحد ملقي في المؤتمر في جدول (1) وبحث اخر في جدول رقم (2) الخاص بالنشاط وخدمة المجتمع.</li> <li>3. تمنح عدد النقاط لأطروحة الدكتوراه حسب الجهة المانحة (عالمية، عربية، عراقية).</li> <li>4. فيما يخص البحث المنفرد فيشار الى المادة 24- من تعليمات الترقيات العلمية أعلاه.</li> <li>5. ترسل البحث المقدمة في جدول رقم (1) التي تستوفي بها التدريسي النقاط المطلوبة الى الخبراء وتخضع البحث المقدمة في الجدولين الى الأستلال.</li> </ol>	استيضاح اجراءات الترقيات العلمية	ب ت 4 / 9324	2018/12/6	43
<ul style="list-style-type: none"> <li>• جميع البحوث في الجدولين (1) و (2) تخضع للاستلال</li> <li>• المجلات العراقية التي تم فهرستها ضمن الفهارس العالمية <ul style="list-style-type: none"> <li>أ- المجلة العراقية للعلوم البيطرية</li> <li>ب- مجلة العلوم الزراعية العراقية</li> <li>ت- مجلة بغداد للعلوم</li> <li>ث- مجلة متحف التاريخ الطبيعي</li> </ul> </li> <li>• لا تخضع البحوث المنشورة في مجلات حاصلة على CS أو IF للتقييم</li> </ul>	استفسار	ب ت 4 / 9328	2018/12/6	44

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>يعتبر البحث المنشور في مؤتمر علمي عالمي في معاملة الترقية بعد القاؤه في المؤتمر (ترفق شهادة المشاركة) وتم نشر وقائع المؤتمر في مجلة عالمية</li> <li>يعتبر البحث حاملاً معامل تأثير اذا كانت المجلة التي نشرت فيها وقائع المؤتمر تحمل (Cite Score) بقيمة اعلى من الصفر لمجلات Scopus، ومعامل التأثير IF قيمته اعلى من صفر لمجلات Thomson Reuters Science</li> </ul>	الية التعامل مع بحث منشور في مؤتمر عالمي	134/6/1	2019/1/3	45
<ol style="list-style-type: none"> <li>يعتمد البحث المقبول للنشر في مجلة ضمن أوليات معاملة الترقية في حال ارفاق رسالة القبول مع اشعار عن العدد والتاريخ الذي سوف ينشر به البحث ووضع سقف زمني لا يتجاوز السنتين لنشر البحث، أو تزويدنا بكتاب بين بأن البحث سينشر في المجلة مع الاشارة الى العدد والسنة وبتوقيع رئيس التحرير وكلانا الحالتين.</li> <li>يعتمد البحث المقبول للنشر في مؤتمر عالمي بعد القاءه في المؤتمر (ارفاق شهادة المشاركة) وينشر ضمن وقائع المؤتمر أو في مجلة علمية رصينة محكمة، ولا تقبل خلاصته لاغراض الترقية.</li> </ol>	الية التعامل مع البحوث المقبولة للنشر	367/6/1	2019/1/9	46
<p>الاستفسارات عن جدول (2)</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>ضرورة توافر شروط المادة -9- من تعليمات الترقى العلمية</li> <li>لإمكان اعتبار (استحداث دراسات عليا) بمثابة استحداث قسم ويمكن معادلة استحداث فروع علمية بإسثناد قسم .</li> <li>يمكن اعتبار (الجانب المكلف بها التدريسي كدراسة تصاميم أو اعدادها) كدراسة علمية تعالج مشكلة في المجتمع العراقي على أن تكون مقسمة إلى جهة رسمية ومصادق عليها من الجهة أعلاه وتعالج مشكلة واقعية في المجتمع.</li> </ol>	ج المستنصرية / استفسار	ب ت 487/4	2019/1/20	47
<ul style="list-style-type: none"> <li>الاستفادة من نتاجات علمية تتطبق عليها كافة التعليمات الخاصة بمعاملة الترقية وتم ردها بالكامل لأسباب تتعلق بالتقدير أو الاستلال.</li> </ul>	معاملة ترقية علمية	ب ت 4/964	2019/1/22	48
<ul style="list-style-type: none"> <li>إذا كانت المجلات تصدر عن أحد دور النشر المعروفة عالمياً والموجودة ضمن الفهرس Scopus أو Web of Science (WoS) فإن المجلة تعتمد للترقية ولا يخضع البحث المنشور للتقدير</li> <li>إذا كانت المجلات تصدر عن دور النشر أعلاه وغير مفهرسة ضمن Scopus أو WoS فإنها تعتمد للترقية <b>ويخضع البحث فيها للتقدير</b>.</li> <li>إذا كانت المجلات غير مفهرسة في Scopus أو WoS <b>وغير مدرجة ضمن المجلات الموجودة في الموقع (Stop Predatory Journals) فإنها معتمدة للترقية ويخضع البحث المنشور فيها للتقدير</b></li> <li>إذا أعلاه فإن البحث لا تعتمد للترقية بغض النظر عن الفهرس الموجود فيه.</li> </ul>	معايير اعتماد المجلات العالمية للترقيات العلمية	ب ت 4/926	2019/1/31	49

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الفقرة 1 من اعماق الوزارة المرقم ب ت 4/926 في 31/1/2019 لم تتضمن حصرية دور النشر المثبتة بالقائمة وانما تم الاشارة اليها لكونها دور نشر عالمية رصينة تتبع المنهج العلمي في التقويم والقبول</li> </ul>	توضيح	ب ت 4 / 984	2019/2/3	50
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ان مقال مراجعة الموضوع هو عبارة عن بحث تمثل جرد تاريخي لموضوع محدد في مجال الاختصاص</li> <li>• الاشراف التربوي: هو الاشراف على الطلبة الذين يقومون بالتطبيق في مؤسسات وزارة التربية فيما يخص كليات التربية والتربية الاساسية ومعاهد الفنون الجميلة.</li> <li>• المنظمات الدولية المعتمدة مثل اليونسكو التي يشارك بها التدريسيون بتكليف او بموافقة الجامعة مع تلك الجهات الرسمية</li> <li>• لا يوجد في جدول (2) نقاط للبحوث المنشورة بشكل <b>case report</b></li> <li>• لا يجوز اعتماد تقييمات البحوث المقيدة المشتركة ضمن التعليمات السابقة للاستفادة منها ضمن التعليمات النافذة</li> <li>• لا يوجد في جدول (2) نقاط تخص الدروع</li> <li>• العمل في المستشفيات حسراً لتدريسي الكليات الطبية</li> </ul>	استفسار / الى جامعة الموصل	ب ت 4 / 1327	2019/2/12	51
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقرر قبول البحوث المنشورة او المقبولة للنشر في دور النشر المفترسة (Stop Predatory Journals) وبموجب كتاب رسمي صادر من المجلة <b>قبل تاريخ 2019/2/3</b> للترقية العلمية والنشاطات المختلفة الاخرى</li> </ul>	اعمام	ب ت 4 / 1386	2019/2/14	52

العنوان	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>1. الاشراف التربوي يقصد به (الاشراف على طلبة المرحلة الرابعة لكتاب التربية والتربية الاساسية الذين يطبقون في المدارس المتوسطة والثانوية والاعدادية) ولا تتضمن تعليمات الترقيات العلمية النافذة اضافة نقاط الاشراف التربوي على:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أـ المشرف العلمي لطلبة الصف الرابع من كليات التربية والتربية الاساسية.</li> <li>بـ المشرف على تطبيق طلبة المجموعة الطبية.</li> <li>جـ المشرف على تطبيق طلبة المجموعة الهندسية.</li> </ul> <p>2. عند تقديم صاحب الترقية (3) ابحاث منشورة ضمن المستوعبات العالمية (Scopus) ولها معامل تأثير، ولكن ابحاثه لا تجمع له النقاط المطلوبة في جدول (1)، ولغرض اكمال النقاط يطالب ببحث منشور رابع. فهل يرسل البحث الرابع للتقدير، أم يكتفي بتقديمه الى الترقيات لعبور عتبة نقاط جدول (1) فقط.</p> <p>3. <b>الجواب:</b> يتم ارسال البحث الرابع الذي استكمل صاحب الترقية النقاط المطلوبة في جدول (1) للخبراء.</p> <p>4. يمكن النشر في المجلة نفسها وفي العدد نفسه في حال النشر في المستوعبات العالمية (Scopus) و ... الخ) ذات معامل التأثير.</p> <p>5. بالامكان اعتناد تقييم البحث المشترك للباحث المشارك اذا كانت الترقية لنفس المرتبة وفي نفس الاختصاص ولنفس تعليمات الترقيات العلمية.</p> <p>6. ان تتطلب تقديم بحث رابع لاستكمال نقاط الجدول الاول (في حال الترقية الى لقب استاذ مساعد مثلا) فالامكان تقييم البحث الرابع في الاختصاص العام او الدقيق وتتم الترقية بعد استيفاء الشروط الواردة في البند ثانيا من المواد (1 و 2 و 3) والبند اولا من المادة -5- و حسب المراتب.</p>	ج كركوك / استيضاخ	ب ت 4 / 1400	2019/2/14	53
<p>التأكد على مسؤولية لجنة الترقيات العلمية بالاحتفاظ بملف الترقية بعد انجازها واتخاذ القرار بالترقية من عدمه مع ضرورة اعادة المرفقات الاخرى المتعلقة بإجراءات الاستئلا من اطارات ورسائل الى المتقدم للترقية مع الاخذ بنظر الاعتبار ايصال المرفقات بصورة مباشرة في حال كون المتقدم للترقية احد منتسبي الكلية أو من خلال القنوات الرسمية التي من خلالها احيلت المعاملة.</p>	اعمال	2276/6/1	2019/2/17	54
<p><b>الموظف المعاقب اداريا</b></p> <p>ان معاقبة الموظف لاتمنع ترويج معاملة ترقيته العلمية حيث يقتصر اثر العقوبة على ما هو محدد في قانون انصباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل بالمقابل فإن الترقية العلمية تتم في حال توافرت شروطها ولا يمكن اضافة شروطها ولا يمكن اضافة شرط اخر لأنجازها غير ما نصت عليه تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017.</p>	ترقية علمية	1034	2019/2/18	55

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• مطالبة التدريسي الذي أحيل على التقاعد ببحوث بديلة: أن مدة الخدمة اللاحقة على إكمال الموظف السن القانوني للإحلال إلى التقاعد لا تعد خدمة وظيفية ولا تكسب صاحبها أي حقوق لكونه يعد محلاً إلى التقاعد بحكم القانون، وعليه لا يحق له تقديم بحوث تعزيزية عند الحاجة إليها. وإذا تم ترويج معاملة ترقية التدريسي قبل احالته على التقاعد وتوافرت فيه شروط الترقية إلى المرتبة اللاحقة واستكملت المعاملة دون الحاجة إلى تقديم بحوث جديدة أو تعزيزية فيإمكان المقدم على الترقية الحصول عليها.</li> <li>• بالنسبة لاستفادة من تقييمات بحوث الباحث المشارك: عدم اعتماد تقييمات البحث المشتركة المقدمة وفق تعليمات الترقيات العلمية رقم (36) لسنة 1992 في ترويج البحث المقدمة في ترقية علمية وفق التعليمات النافذة (176) لسنة 2017.</li> </ul>	بيان رأي	ب ت 4 / 1717	2019/2/24	56
<ul style="list-style-type: none"> <li>• يتم منح اللقب من تاريخ تقديم الطلب لصاحب الترقية او من تاريخ استكمال متطلبات الترقية (الاحتاج إلى بحث تعزيزي)</li> <li>• تصنف المجلات العراقية تصنيف المجلات العالمية من حيث النقاط عندما تكون منضوية ضمن المستويات العالمية</li> <li>• ان صرف 70% من اجر النشر للباحثين يخص الدائرة المالية</li> <li>• العمل في المستشفيات التعليمية يخص كليات الطب فقط</li> <li>• يتطلب النشر في مجلات مختلفة ويمكن النشر في نفس المجلة وبنفس العدد إذا كانت المجلة لديها معامل تأثير</li> <li>• ان النقاط المثبتة للكتب المؤلفة في جدول (2) هو كنشاط للتدريسي ولا يعتمد للتقييم</li> <li>• بالإضافة تقييم بحث واحد ملقي في مؤتمر في جدول (1) كنتاج علمي للترقية</li> <li>• وبتح آخر ملقي في المؤتمر كنشاط في جدول (2)</li> <li>• يمكن استفادة التدريسي من تقييم البحث المشترك ان تم تقديم الترقية على نفس تعليمات الترقيات العلمية الذي ترقى بموجبه الباحث المشارك</li> </ul>	مقترنات حول تعليمات الترقية العلمية رقم 167 الى نقابة الأكاديميين العراقيين	ب ت 4 / 1753	2019/2/26	57
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ضرورة تنفيذ تعليمات الترقيات العلمية النافذة بدون اجتهادات ووفق التوفيقات الزمنية في المواد الخاصة بسير معاملة الترقية العلمية</li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 4 / 1887	2019/3/3	58
<ul style="list-style-type: none"> <li>• امكانية استفادة الباحث من النتاج العلمي المقدم في الترقية العلمية وفق تعليمات الترقيات العلمية رقم (36) لسنة 1992 (الملاحة) والتي لم تحصل على التقييمات المطلوبة كنشاط في جدول (2) من تعليمات الترقيات العلمية 167 لسنة 2017 وفق الشروط</li> </ul>	الترقيات العلمية	ب ت 4 / 1888	2019/3/3	59
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ضرورة تقديم ما يؤيد الموثوقية الدولية للـ (ISBN ) للكتاب المؤلف</li> <li>• عدم ربط نشاط (السفرة العلمية) ضمن النشاطات اللاصفية</li> <li>• عدم ادراج التقويم اللغوي للرسائل والاطاريف كتقييم علمي للبحث العلمية</li> </ul>	وزارة التربية / متطلبات ترقية علمية	ب ت 4 / 2076	2019/3/6	60
<ul style="list-style-type: none"> <li>• بإمكان طالب الدكتوراه المتفرغ (جزئياً) بترويج معاملة الترقية العلمية لجواز جمعه بين الدراسة والوظيفة</li> <li>• لا يسري هذا الرأي على طالب الدكتوراه المتفرغ تفرغاً تاماً للدراسة</li> </ul>	ترويج معاملات ترقية طلبة الدكتوراه	ب ت 4 / 2435	2019/3/18	61
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يمكن احتساب فترة اجازة الامومة لأغراض الترقية العلمية</li> </ul>	جامعة كربلاء / اجابة	ف/1/3 / 5655	2019/3/19	62

العنوان	عدد	التاريخ	ت
الفحوى			
• اشارت التعليمات الى مشاركة الباحث (الطالب) مع المشرف/ او المشرفين فقط في البحث المسئل المنشور من رسالة رسالة الماجستير او اطروحة الدكتوراه	استفسار / جامعة النهرين ب ت 2815 /4	2019/3/25	63
• ليس من حق طالب الدكتوراه تقديم بحث للترقية العلمية مسئل من اطروحته، ويمكن الاستفادة من الاطروحة في حالة عدم الاستفادة منها مسبقا.	ترويج معاملات ترقية طلبة الدكتوراه ب ت 3011/4	2019/4/3	64
• يتذرع احتساب سنوات الدراسة للطلبة المبتعثين في خارج العراق لغرض الترقية العلمية	الترقية العلمية للمبتعثين ب ت 3238 /4	2019/4/7	65
• يحتسب تاريخ اكمال المدة القانونية للترقية (3 سنوات للمدرس، 4 سنوات للأستاذ المساعد، 6 سنوات للأستاذ) ويضاف لها مدة الاجازات الطويلة. وعدم شمول الحالات اعلاه بالمدة الأصغرية مع التزام لجنة الترقىيات العلمية بعم احتساب تقويم الاداء لأقل من 5 شهور تدريسية للترقية العلمية لأي عام من الاعوام	احتساب المدة القانونية في الترقية العلمية 2697 س/12 ج بغداد	2019/4/9	66
• اعمال الصيانة وادامة المباني لا تعد نشاطا تطوعيا طلابيا لا صفيها	النشاط التطوعي الطلابي ب ت 3485 /4	2019/4/11	67
• توجيه لجان الترقىيات في الكليات بتضمين معاملة الترقية تعهد من صاحب الترقية بعدم استخدام بحث يعتمد على نتائج أو تجارب من ضمن عمله لإنجاز اطروحة الدكتوراه وفي حال خلاف ذلك، أي ثبت استخدام نتائج أو تجارب مذكورة في اطروحة الدكتوراه، لا تحتسب اطروحة الدكتوراه كبحث أصيل في المعاملة اللاحقة.	ضوابط وإلية نشر البحث 5065/6/1	2019/4/17	68
• النشاطات اللاصفية هي: 1. اشراف على ابتكار او تصنيع 2. اشراف على عمل تطوعي طلابي (ذو صلة بالعملية التربوية) 3. اشراف على مهرجان تقافي • تحتسب مشاركة في لجنة امتحاناته لكل فصل دراسي • بإمكان التدريسي استثناف ترويج معاملة الترقية بعد استيفاؤه النقاط المطلوبة في جدول 2 على ان يقدم طلب جديد بتاريخ وموافقات جديدة باعتباره تاريخ استكمال متطلبات الترقية	متطلبات ترقية علمية ب ت 4051 /4	2019/4/30	69
• عدم امكانية الحصول على شهادة افضل بحث معاملة البحث الحاصل على وسام	استفسار / جامعة النهرين ب ت 4349 /4	2019/5/8	70
• ارسال جميع البحوث المقدمة للترقية الى المحكمين باستثناء البحوث المسجلة في قواعد البيانات حتى في حالة عدم تأثير نتيجة التقويم على القرار النهائي للترقية العلمية	تقييم بحوث/ ج النهرين ب ت 5323 /4	2019/6/9	71
• بإمكان استفادة الباحث المشارك من تقييمات البحث اذا كان في نفس تخصص التدريسي الذي تم ترقيته ولنفس المرتبة العلمية وإذا روجت لنفس تعليمات الترقىيات العلمية.	استفسار / ج بابل ب ت 5460 /4	2019/6/11	72
• لا يوجد سند قانوني في تحديد مدة معينة لتقديم البحوث التعزيزية.	محضر الجلسة (15) / ج النهرين ب ت 5463 /4	2019/6/11	73
• ترويج معاملات الترقية في حالة وجود اكثر من بحث مقبول للنشر	الترقية العلمية ب ت 5717 /4	2019/6/18	74

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>- يجوز الاستفادة من بحث واحد ملقي في المؤتمر في جدول رقم (1) وبعث اخر في جدول رقم (2) الخاص بالنشاط وخدمة مجتمع وكذلك الحال بالنسبة للكتاب وبراءة الاختراع.</p> <p>- يعتمد النقاط حسب جهة النشر.</p> <p>- يمكن الاستفسار عن الكليات فيما اذا كانت علمية او انسانية من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.</p> <p>- يمكن الاستفادة من تقييمات الباحث المشارك اذا كانت لنفس المرتبة والاختصاص ذات تعليمات الترقى العلمية.</p> <p>- تشير المادة (7-أولا) الى اعتماد البحث المستلة من رسائل الماجستير والدكتوراه ولم ترد الاستفادة من بحوث الخروج للمراحل المنتهية.</p> <p>- تعتمد الاوسمة التي يحصل عليها الرياضيون من خريجي كليات التربية الرياضية كاوسمة علمية، ولا يجوز اعتماد الدروع كاوسمة علمية.</p> <p>- تعتمد النشاطات اللاصفية التي لها صلة علمية بالعملية التربوية ولا يمكن اعتبار الزيارات دور رعاية المسنين والاباتام وعوائل الشهداء والسفارات الترفيهية ضمن النشاطات اللاصفية.</p>	ج كربلاء / استفسار	ب ت 4 / 6089	2019/6/26	75
<ul style="list-style-type: none"> <li>• أن (الكتاب المؤلف أو المترجم، والبحث المنشور في مؤتمر وبراءة الاختراع) عند تقديمها في جدول رقم (1) تعامل معاملة البحث حسب جهة النشر وتحسب لها النقاط المطلوبة.</li> </ul>	ج الكوفة / استفسار	ب ت 4 / 6415	2019/7/3	76
<ul style="list-style-type: none"> <li>• يتم اعتماد البحث المنصور في مجلة مفهرسة في Scopus ومتلك CS بغض النظر عن ظهور البحث نفسه في الفهرس مباشرة وتاخر ظهوره كون ظهور البحث ضمن الفهرس يتطلب وقتا.</li> <li>• يعامل البحث وفق سياسات البحث المنشورة في مجلات غير مفهرسة في Scopus اذا كان البحث منشور في عدد خاص من المجلة وكان العدد الخاص غير مفهرس في Clarivate أو Scopus</li> <li>• يتم اعتماد قبول النشر بعد التأكيد من صحة صدوره من المجلة ومن خلال موقعها الالكتروني أو تقوم الجهات المختصة في الجامعة بمراسلة المجلة نفسها</li> </ul>	اعتماد البحث في الترقية	ب ت 4 / 6766	2019/7/15	77
<ul style="list-style-type: none"> <li>• استثناء التخصصات الانسانية من النشر في مجلات منضوية ضمن المستويات Scopus أو Thomson Reuters أو في مركز الاستشهاد المرجعي لعلوم العالم الاسلامي Science Citation center (ISC) وان يكون النشر في مجلات رصينة داخل العراق وخارجها</li> </ul>	التفرغ العلمي	ب ت 4 / 6768	2019/7/15	78
<p>فقرة العمل في المستشفيات التعليمية ضمن جدول (2)</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• احتساب تدريب طلبة الدراسات الاولية وطلبة الدراسات العليا في المختبرات التعليمية ضمن المستشفيات العلمية واليورد العراقي والعربي لطب المجتمع وطب الاسرة التابعة لفرع طب الاسرة والمجتمع في المراكز الصحية التخصصية لطب الاسرة والرعاية التخصصية حيث يعمل فيها اطباء وملكات تدريسية وهي تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ضمن النشاطات وخدمة المجتمع في جدول (2) الخاص بالعمل في المستشفيات التعليمية على أن تكون هناك أوامر ادارية صادرة من عمادة الكلية تؤيد تسيير الملكات التدريسية للفرض أعلاه.</li> </ul>	استفسار جامعة البصرة	ب ت 4 / 459	2019/7/17	79
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم ما يؤكد كون النتائج العلمي مدرج ضمن الخطة البحثية لشعبة الدراسات والبحوث في مقر مديرية التربية او مركز البحث والدراسات التربوية في مقر الوزارة</li> <li>• ربط الامر الاداري او المدرسي بالنشاط المقدم ضمن الاشراف على النشاطات الطلابية التطوعية اللاصفية</li> </ul>	سياق عمل / الى وزارة التربية	ب ت 4 / 5717	2019/7/18	80

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
ان احتساب النقاط تكون عند تقديم معايير الترقية العلمية خطوة أولى ويحتفظ التدريسي بنقاطه حتى في حالة مطالبه بالبحث التعزيزي	ج المثنى	ب ت /4 7836	2019/8/18	81
• عدم احالة اي معاملة ترقية تتضمن بحث علمي منشور أو كتاب مؤلف مالم يكن مصحوبا بما يؤيد ادراجه ضمن الخطة البحثية لمركز الدراسات والبحوث التربوية في مركز الوزارة أو شعبة الدراسات والبحوث التربوية في جهة انتساب صاحب الترقية	سياق عمل / الى وزارة التربية	ب ت /4 8049	2019/8/26	82
<ul style="list-style-type: none"> <li>• يجوز الاستفادة من بحث واحد ملقي في المؤتمر في جدول (1) وبحث اخر في جدول (2) الخاص بالنشاط وخدمة المجتمع</li> <li>• ترويج معاملات التدريسيين المنقولين من الاقليم الى الكليات الاهلية وفق المادة (7 او لا) من التعليمات</li> </ul>	استفسار / الى جامعة كريلا	ب ت /4 8666	2019/9/11	83
<ul style="list-style-type: none"> <li>• اذا كان قبول النشر للبحث او العدد الذي نشر فيه صادر قبل تاريخ خروج المجلة من فهرس Scopus فان البحث يخضع لما نصت عليه تعليمات الترقيات رقم 176</li> </ul>	استفسار / الى جامعة كركوك	ب ت /4 8895	2019/9/19	84
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ضرورة الرجوع الى قاعدة بيانات فهرس Scopus (عبارة عن جدول اكسل تحت عنوان Disconnected Sources ويحدث دوريا) المتاحة بشكل مجاني من خلال الرابط <a href="https://www2.scopus.com/home.uri">https://www2.scopus.com/home.uri</a> في ايقونة (Content Coverage) للتأكد من اخر مجلدات وأعداد مفهرسة وارقام صفحات في الفهرس المذكور بالنسبة للمجلات التي خرجت منه</li> </ul>	اعتماد المجلات لأغراض الترقية العلمية	ب ت /4 9151	2019/9/26	85
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تم تأسيس وكالة وطنية عراقية خاصة تمنح الرقم ISBN للكتب المؤلفة داخل العراق موقعها (<a href="http://www.isbniraq.org">www.isbniraq.org</a>) في أيقونة (Content Coverage) للتأكد من اخر مجلدات وأعداد مفهرسة ويمكن التأكد من صحة الارقام للكتب المؤلفة من خلال موقع الوزارة</li> </ul>	الرقم المعياري الدولي للكتاب (ISBN)	ب ت /4 9206	2019/9/26	86
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يجوز للباحثين في التخصصات الإنسانية الاستفادة من كلا الجدولين (أ) (أ/أ) و(ب) (أ/أ) معاً ويعنى آخر أي لا يمكن الاستفادة من بحث واحد ضمن جدول (أ) (أ/أ) وإكمال نقاطه من جدول (ب) (أ/أ) وتحمية التقديم على أحد الجدولين أعلاه.</li> </ul>	استفسار	ب ت /4 9788	2019/10/14	87
<ul style="list-style-type: none"> <li>• اعتماد موقع قائمة Beall (bealslist.weebly.com) كriterif لموقع predatory journals (predatoryjournals.com) في تحديد المجلات المفترسة وتكون المجلة غير معتمدة للترقية العلمية والنشر العلمي في حال وجودها في أي موقع من الموقعين أعلاه أو كلاهما.</li> <li>• موقع Stop predatory list ساري المفعول من تاريخ 2019/2/3</li> <li>• اما بالنسبة لموقع (قائمة Beall) فيتم العمل به من تاريخ 2019/10/15</li> </ul>	المجلات المفهرسة	ب ت /4 9837	2019/10/15	88
<p>الأستاذ المترمس</p> <p>الإشارة الى البند أولا من المادة 5- من تعليمات وضع الأستاذ المترمس رقم 161 لسنة 2010 والذي ينص (التدريس وإلقاء المحاضرات المنهجية وغير المنهجية والإشراف على رسائل وأطروحتات الدراسات العليا والاشتراك في لجان المناقشات وفي اللجان الأخرى وفق حاجة الكلية أو القسم المختص واعداد الدراسات لقاء أجور ومكافآت وفقاً للقانون )</p>	لجان الترقيات العلمية	ب ت /4 9890	2019/10/20	89

التاريخ	العنوان	عدد	الفحوى
2019/10/21	تقدير الاداء	ب ت 4 / 9952	<ul style="list-style-type: none"> <li>تقييم الاداء لم يعد شرط أساسى في تعليمات الترقى العلمية رقم 167، وعند توافره فإنه يدخل في حساب نقاط جدول (2) / النشاطات وخدمة المجتمع</li> <li>بالإمكان الاستغناء عن تقييم الاداء في حال عدم توافره شرط استمرار عضو الهيئة التدريسية المعنى بالعمل الجامعي خلال مدة عدم تقييم أداءه.</li> </ul>
2019/10/23	الترقيات العلمية	ب ت 4 / 10046	<ul style="list-style-type: none"> <li>مراجعة اختيار اللجان العلمية ولجان الاستقلال لأهميتها.</li> <li>إلزام لجان الترقىات في الكليات والجامعات الاجتماع مرة واحدة في الشهر خلال العطلة الصيفية (شهري السابع والثامن)</li> <li>عدم اعتماد الدروع والشهادات التقديرية ضمن فقرة الأوسمة العلمية</li> </ul>
2019/11/3	استفسار / ج الموصل	ب ت 4 / 10514	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن الدراسة يجب أن تكون مقدمة إلى جهة رسمية ومصادق عليها و تعالج مشكلة واقعية في المجتمع ولا يمكن اعتماد أرشفة ملفات مفتشفية الآثار ضمن هذه الفقرة وكذلك الحال بالنسبة لموسوعة الحلة الحضارية.</li> <li>المشاركة في الندوات العلمية وورش العمل لا تدخل ضمن محاضر في الدورات التربوية.</li> <li>التقييم اللغوي للرسائل والاطاريج لا يعتمد ضمن البحث.</li> <li>العمل في المستشفيات حصراً لتدريسي الكليات الطبية.</li> <li>لم يتضمن جدول (2) نقاط للمداليل ولا يمكن اعتمادها بدلًا عن الأوسمة.</li> <li>المادة (10) من التعليمات النافذة تحتسب النسبة من مجموع الجدولين (1 و 2) لم تنشر التعليمات إلى مشاريع التخرج لطلبة البكالوريوس.</li> <li>أن إقامة المعرض ضمن منهاج المهرجان الثقافي يعتمد ضمن النشاطات الlassificative.</li> <li>لا يوجد ضمن نشاطات خدمة المجتمع فقرة تخص المكاتب الاستشارية.</li> <li>النشر في مؤسستين مختلفتين يقصد في مجلتين مختلفتين صادرتين من جهتين مختلفتين</li> <li>يمكن للباحثين في التخصصات الإنسانية الاستفادة من جدول (1/ب) و لا يمكن الاستفادة من الجدولين (1/أ) و (1/ب) معاً.</li> <li>القاء محاضرات في جامعات أخرى لا تدخل ضمن فقرة تعاون تربوي مع جامعات ومنظمات عالمية.</li> </ul>
2019/11/27	اعتماد مجلات	ب ت 4 / 11176	اعتماد المجلات العلمية الصادرة في الدول العربية لاغراض الترقية العلمية والنشاطات العلمية الأخرى والتي لم تفهرس ضمن المستويات العالمية:
2019/12/9	استفسار	ب ت 4 / 11464	<ol style="list-style-type: none"> <li>يتم احتساب نقاط البحث المنشورة في المؤتمرات ضمن جدول رقم (١) حسب جهة نشرها.</li> <li>يتم اعتماد العمل في المستشفيات التعليمية في تخصص الطب البشري وطب الأسنان والطب البيطري في احتساب النقاط في جدول النشاط وخدمة المجتمع المرافق في تعليمات الترقى العلمية رقم ١٦٧ لسنة ٢٠١٧ وبأوامر إدارية صادرة من الكلية أو الجامعة يؤكّد ذلك.</li> </ol>

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
95	2019/12/13 ج المستنصرية		معايير الحصول على كتاب شكر وتقدير	<ul style="list-style-type: none"> <li>توجيه كتاب شكر وتقدير للباحثين الناشرين بحوثهم أو قاموا بتقييم بحوث في مجلات ضمن المستويات العالمية في الربعين (Q1, Q2) ضمن مستوى Scopus ولها CS أو ضمن مستويات Clarivate ولها IF واعتباراً من 2020/1/1</li> </ul>
96	2019/12/26	ب ت 4 / 11978	اعمما	<ul style="list-style-type: none"> <li>تحديد الاختصاص العام للتدريسيين بنفس اختصاص القسم العلمي الذي تخرج منه ويعتمد عنوان اطروحة الدكتوراة على انه الاختصاص الدقيق وبالإمكان اعتماد المسار البحثي الذي يحدده الباحث اذا كان لديه (5) بحوث منجزة بشرط يكون اسمه الاول في (3) بحوث منها.</li> <li>اعتماد العمل في المستشفى التعليمية في تخصص الطب البشري وطب الاسنان والطب البيطري في احتساب النقاط في جدول النشاطات وخدمة المجتمع وبأوامر ادارية صادرة من الكلية أو الجامعة توفر ذلك.</li> <li> تكون نسبة الاستئلال العلمي هي 20% من رسالة الماجستير او اطروحة الدكتوراه من البحث كل.</li> <li> إدراج المشاركة بزراعة المليون شجرة كنشاط لاصفي (تم الغاء الفكرة بالكتاب رقم ب ت 4 4464/4 في 2022/7/7)</li> <li> ضرورة استكمال اجابة الخبراء على كافة البحوث المقدمة في الجدول (1) من تعليمات الترقى حتى في حالة استيفاء التقييمات</li> </ul>
97	2019/12/26	ب ت 4 / 11988	استفسار / جامعة تكنولوجيا المعلومات	<ul style="list-style-type: none"> <li>قيمة CS التي تمنح من موقع Scopus هي ذاتها قيمة IF والتي تمنح من موقع Clarivate وتعامل ذات المعاملة في الجدول (1)</li> </ul>
98	2020/1/9	ب ت 4 / 181	اليات اعتماد المجلات العلمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>ايقاف العمل بالآليات المعتمدة من قبل الجامعات في اعتماد المجالات لاغراض الترقية العلمية لحين استحصل موافقة الوزارة</li> <li>اقتراح آلية موحدة للجامعات يصادق عليها من قبل السيد الوزير واعمامها على الجامعات للعمل بموجتها.</li> </ul>
99	2020/2/5	20	ج بابل / المجلات المفترسة والوهمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>المجلات أدناه مفترسة ووهمية وتعتبر غير معتمدة للترقية ومن تاريخ 2019/10/15 هو الحد الفاصل بين قبول البحث من عدمه</li> <li>Journal of Global Pharma Technology</li> <li>Research Journal of Pharmaceutical Biological and Chemical Sciences</li> <li>Journal of Chemical and Pharmaceutical Sciences</li> <li>International Journal of Engineering and Technology</li> <li>Indian Journal of Public Health Research and Development</li> <li>Technical Journal of Engineering and Applied Science</li> <li>International Journal of Pharmaceutical Research and Allied Sciences</li> <li>Journal of Pharmaceutical Sciences and Research</li> </ul>
100	2020/2/12	ب ت 4 / 1044	استفسار / ج تكريت	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن التدريسي المشمول المشار إليه بالفقرتين أدناه غير مشمول بالمدة الاصغرية</li> <li>أ. التدريسي الذي لديه 3 سنوات خدمة جامعية فقط وكانت متقطعة بسبب الإجازات الدراسية الخارجية أو أجازة الامومة أو أجازة بدون راتب).</li> <li>ب. التدريسي الذي لديه 3 سنوات خدمة جامعية، إضافة إلى سنوات الابتعاث لغرض الدراسة.</li> <li>• تتم الترقية العلمية بعد استكمال أجابة الخبراء على كافة البحوث المقدمة في جدول رقم (1) حتى في حالة استيفاء التقييمات لترصين الترقية العلمية</li> </ul>

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
101	2020/2/23	ب ت 4 / 1360	مجلة كلية الكوت الجامعية	<ul style="list-style-type: none"> <li>حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة على اعتماد مجلة كلية الكوت الجامعية واعتبارا من المجلد (الرابع) العدد (الثاني) وتسجيل المجلة في موقع المجالات الأكademie العلمية العراقية</li> </ul>
102	2020/5/14	ب ت 4 / 2180	اعتماد البحث المنشورة في المجالات المختطفة	<ul style="list-style-type: none"> <li>موافقة معايير الوزير على اعتماد البحوث المنشورة في المجالات المختطفة (Hijacked Journals) في الترقيات العلمية ويتم اعتبارها بحوث منشورة في مجالات عالمية من ناحية النقاط ويتم إرسالها إلى الخبراء</li> <li>يتم اعتماد البحوث المنشورة في المجالات المختطفة لغاية تاريخ 2020/5/14</li> <li>بإمكان إعادة ترويج معاملات الترقية العلمية والتي تم اعادتها لصاحب الترقية بسبب البحث موضوع البحث وتتم الترقية من تاريخ تقديم الطلب الأول</li> <li>اعتماد المؤعدين (<a href="https://predatoryjournals.com/hihacked/">https://predatoryjournals.com/hihacked/</a>) و (<a href="https://beallslist.net/hijacked-journals/">https://beallslist.net/hijacked-journals/</a>) لكشف المجالات المختطفة</li> </ul>
103	2020/5/14	ب ت 4 / 2184	ترقيات علمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>الموافقة على الاستفادة من البحوث المقدمة وفق تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 على أن يكون في نفس التخصص ولنفس المرتبة العلمية أو أدنى</li> </ul>
104	2020/5/27	ب ت 4 / 2295	تحفيز البحث العلمي	<p>(تم إلغاء الكتاب بالإعلام المرقم بـ 4464/4 في 7/7/2020)</p> <p>وجه معايير الوزير على تحفيز الباحثين العراقيين في الجامعات العراقية وتشكيلات الوزارة كافة للمساهمة في زيادة النشر العلمي الرصين</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. منح كتاب شكر وتقدير من قبل معايير وزير التعليم العالي والبحث العلمي مع مكافأة مالية قدرها 400000 دينار (لكل بحث Research article أو بحث Review article منشور في مجلة معتمدة ضمن قاعدي بيانات كلريفيت و سكوباس على ان تكون ذات معامل تأثير IF أو CS وضمن Q1 ويعالج البحث مشكلة عراقية بتأييد الجهة المستفيدة</li> <li>2. منح كتاب شكر وتقدير من قبل معايير وزير التعليم العالي والبحث العلمي مع مكافأة مالية قدرها 200000 دينار (لكل بحث Research article أو بحث Review article منشور في مجلة معتمدة ضمن قاعدي بيانات كلريفيت و سكوباس على ان تكون ذات معامل تأثير IF أو CS وضمن Q1</li> <li>3. منح كتاب شكر وتقدير من قبل معايير وزير التعليم العالي والبحث العلمي لكل بحث Research article أو بحث مراجعة Review article منشور في مجلة معتمدة ضمن قاعدي بيانات كلريفيت و سكوباس على ان تكون ذات معامل تأثير IF أو CS.</li> <li>4. يكون التكريم للقرارات 1 و 2 و 3 للبحوث المنشورة ابتداء من 1/1/2020</li> <li>5. للسادة رؤساء الجامعات تكريم الباحثين الذي ينشرون بحوثا في قواعد البيانات كلريفيت وسكوباس من لم تتطبق عليهم القرارات الثلاثة أعلاه.</li> </ol>
105	2020/6/21	ب ت 4 / 2405	ج الكوفة / اجابة	<ul style="list-style-type: none"> <li>ان معاملات الترقية العلمية للمعلميين باشغال الدرجات الخاصة (وكالة) مثل مساعد رئيس الجامعة أو عميد كلية يمكن عرضها على جامعاتكم للبت فيها كونهم غير مثبتين (أصلية) دون التقيد بالمادة (16) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</li> </ul>
106	2020/7/28	ب ت 4 / 3040	اعتماد البحث المنشورة في المجالات المنشورة في Scopus	<ul style="list-style-type: none"> <li>التأكد من كون البحث المنشور في مجلة مفهرسة ضمن مستوعب Scopus (Scopus) يكون ايضا مفهرس ضمن نفس المستوى ولا يتم الاكتفاء بكون المجلة مفهرسة فقط.</li> <li>التأكد على الباحثين توخي الدقة والحذر عند نشر بحوثهم في مجالات تنتهي المنهج الربحي من خلال وجود موقعين لها الاول ضمن المستوى والآخر للأغراض الربحية</li> </ul>
107	2020/9/14	ب ت 4 / 3983	مجلة "أridj" الدولية للعلوم والتكنولوجيا"	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا تعتمد هذه المجلة لأغراض الترقية العلمية</li> </ul>

التاريخ	العنوان	عدد	الفحوى
2020/9/22	ترقية علمية	ب ت /4 4232	• المقصود بالبحوث المنجزة هو تسجيل البحث في الخطة العلمية للقسم والحصول على قبول النشر من المجلة المراد نشر البحث فيها وبهذا يعتبر البحث منجزا.
2020/10/4	مجلات علمية جامعة البصرة	12430 /2/7	• يحتفظ التدريسي بحقه في البحث المنشور في مجلة علمية معتمدة ضمن مستوعبات Scopus في حالة خروج المجلة من التصنيفات المذكورة اذا كان النشر او قبول النشر اثناء وجود المجلة ضمن المستوعبات
2020/10/5	اجابة استفسار / جامعة واسط	ب ت /4 4772	1. مطالبة تدريسي المجموعة الطبية (صاحب الترقية) بجلب ما يؤيد عمله في المستشفى التعليمي ليتم احتسابه كنشاط ضمن جدول (2) 2. يطالب صاحب الترقية الذي حصل بحثه المقدم للترقية على تقدير (غير صالح) بتقييم بحث تعزيزى ليتم استكمال نقاط جدول (1) ( <b>تم الغاء الفقرة بكتاب الوزارة المرقم ب ت 5445/4 في 26/10/2020</b> ) 3. لجان المناقشة تعتبر ضمن اللجان الامتحانية ( <b>تم الغاء الفقرة بكتاب الوزارة المرقم ب ت 5445/4 في 26/10/2020</b> ) 4. يحتسب الاشراف التربوي لمرة واحدة في السنة الدراسية بغض النظر عن عدد الطلبة. 5. تقديم ما يؤيد استفادة جهة رسمية من الدراسة التي تعالج مشكلة في المجتمع العراقي وان هذه الدراسة قد عالجت مشكلة حقيقة
2020/10/26	الترقيات العلمية / وزارة التربية	ب ت /4 5428	• أن تسجيل (بحث المؤتمر والكتاب المؤلف) من اختصاص لجنة الترقيات العلمية في وزارة التربية. • الاشتراك في دورة سلامة اللغة العربية هي من ضمن متطلبات معاملة الترقية العلمية. • دورة طرائق التدريس هي من ضمن متطلبات معاملة الترقية عند التقديم للقب (مدرس) على ان يتم تقديمها في كافة مراحل الترقية للقب (استاذ مساعد) و (استاذ) ولا يحتاج الى دورة جديدة. • لا يجوز الدمج بين الجداولين (1/أ) و (1/ب) معا. • لا تأخذ البحوث المنشورة في مجلات عربية أو عالمية نفس نقاط المجلة العلمية العالمية ذات معامل التأثير. • الدراسة العلمية لصاحب الترقية يتم اعتماد كتاب التأييد الصادر من الجهة أو المؤسسة الحكومية الرسمية القدماء لها الدراسة. • الس دولية أو المحلية يتم اعتماد كتاب التأييد الصادر من الجهة أو المؤسسة الحكومية الرسمية التي منحت الوسام. • براعة الاختراع يتم الاعتماد على الكتاب الصادر من الجهاز المركزي للتقنيين والسيطرة النوعية في وزارة التخطيط كونها الجهة المسؤولة عن تسجيلها. • المشاركة في الاشراف التربوي يتم احتساب تكليف واحد لكل سنة. • القاء المحاضرات في جامعات اخرى لا تدخل ضمن فقرة تعاون تربوي مع جامعات ومنظمات عالمية. • المشاركة في الندوات العلمية وورش العمل لا تدخل ضمن فقرة محاضر في الدورات التدريبية. • فيما يخص رسائل وأطروحات الباحثين المشاركون لصاحب الترقية يمكن تحويلها على شكل ملفات توضع في فلاش رام ويعهد صاحب الترقية بجلبها ورقا في حال المطالبة بها من قبل الجامعة المعنية بالترقية.
2020/10/26	الترقيات العلمية / الى جامعة واسط	ب ت /4 5445	الحاقة بالكتاب المرقم ب ت 4772 في 5/10/2020 1. بخصوص الفقرة (2) من كتاب الوزارة اعلاه، الخاصة بالبحث الذي يحصل على تقدير (غير صالح)، تمت الاشارة الى الفقرات (1، 2، 3) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 البند الثاني منها 2. اعتبار لجان المناقشة لرسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه مجربة ل نقاط فقرة تقييم البحث ضمن الجدول (2) 3. الغاء الفقرتين (2) و (4) من الكتاب المرقم ب ت 4772 في 5/10/2020

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تبلغ منتسبي وزارة التربية من حملة الشهادات العليا بضرورة تسجيل الدراسة المجتمعية في ضمن الخطة البحثية في شعبة (البحوث والدراسات التربوية) لغرض تسجيلها في مركز البحث، على ان تعالج الدراسة مشكلة حقيقة داخل المجتمع سواء كانت ضمن الاختصاص او خارجه وتخصيص الدراسة للاستلال العلمي والكتروني</li> </ul>	تبليغ / وزارة التربية التربية	404	2020/10/28	113
<ul style="list-style-type: none"> <li>• اشارة الى الاعمام ب ت 3040/4 في 2020/7/28</li> <li>1. الاعمام اعلاه اتى نتيجة دراسة معمقة للبحوث المنشورة في المستوّع (Scopus)</li> <li>2. يتم ايقاف العمل بالإعلام المرقم ب ت 5917/4 في 2020/6/18 بشأن امكانية ترويج معاملة ترقية العلمية في حالة وجود أكثر من بحث مقبول للنشر</li> <li>3. يتم تطبيق الاعمام ب ت 3040/4 على معاملات الترقية والتي تحتوي على بحوث مشمولة بالمادة 25 من تعليمات الترقيات العلمية 167 عدا البحث الواحد المقبول للنشر</li> <li>4. يطبق اعمام الوزارة (ب ت 3040/4) هذا على الفقرتين (2) و (3) من تاريخ صدور هذا التوضيح في (2020/11/16)</li> </ul>	توضيح	ب ت 4/ 6113	2020/11/16	114
<ul style="list-style-type: none"> <li>• البحث المشمولة بالإعلام ب ت 3040/4 في 2020/7/28 هي البحث المنشورة بعد تاريخ 2020/11/16 2020 وليس بأثر رجعي، وعليه لا يطالـ الباحث بضرورة وجود بحثه ضمن مستوّع (Scopus)</li> </ul>	توضيح	ب ت 4/ 6730	2020/12/1	115
<ul style="list-style-type: none"> <li>• بيان الرأي في احتساب المدة الاصغرية للنص (احتساب المدة المتبقية من مدة الدراسة المثبتة في العقد قيما لاغراض العلاوة والتوفيق والترقية والتقاعد في حال اكماله الدراسة قبل انتهاء المدة)</li> </ul> <p>أن النص المادة اعلاه <b>لainصرف الترقية العلمية</b> لأن الترقية العلمية تحكمها تعليمات خاصة هي تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 وان المقصود بمصطلح الترقية هي الترقية الوظيفية وليس العلمية.</p>	بيان رأي	ب ت 4/ 6774	2020/12/2	116
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يحق للتدريسي الذي يحمل صفة عقد ومنصب العمل في احدى تشكيلـ وزارة الصحة ترويج معاملة الترقية اذا لم تتحقق في الصفة فيه الصفة في المادة (1 ثانيا)</li> </ul>	ج واسط / استفسار	ب ت 4/ 6776	2020/12/2	117
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. ان الاشراف التربوي يشمل كليات التربية بصورة عامة (التربية للعلوم الإنسانية، التربية للعلوم الصرفة، التربية البدنية وعلوم الرياضة) ولا يمكن شمول كليات الفنون الجميلة بهذا الشاطـ</li> <li>2. لا يمكن اعتبار العمل في المختبرات هو ذات العمل في المستشفيـ التعليمية</li> </ol>	ج واسط / استفسار	ب ت 4/ 42	2021/1/5	118



الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>• تطبق المادة 25 من تعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لسنة 2017 على بحوث المؤتمرات المنشورة في مسح IEEE Explore اذا كانت مفهرسة ضمن صفحة الباحث في Scopus او Clarivate ويتم احتساب نقاطها كبحث عالمي في جدول رقم (1)</p> <p>اعتبار بحوث المؤتمرات المنشورة ضمن مجلات تصدر عن IOP Science او أي دار نشر أخرى بحث مؤتمر وليس مجلة.</p>	اعتماد بحوث المؤتمرات العلمية في معاملات الترقى العلمية	ب ت 4/1251	2021/2/16	124
<p>• لا تشرط ان تكون المجلة ضمن التخصص الدقيق للباحث</p>	اعتمادية مجلات / ج العراقية	ب ت 4/1423	2021/2/24	125
<p>• يتم احتساب نشاط زراعة المليون شجرة مرة واحدة فقط في جدول النشاطات بعض النظر عن عدد المشاركين</p>	نشاط زراعة المليون شجرة	ب ت 4/1987	2021/3/23	126
<p>• شمول نشاط (العمل في المستشفيات التعليمية) لجميع التخصصات التي تقع ضمن المجموعة الطبية ويعتمد هذا النشاط فقط في حالة كون أن الأعمال التي يقوم بها خارج متطلبات الدرس.</p>	اعتماد النشاطات بالترقى العلمية	ب ت 4/145	2021/3/1	127
<p>• اعتماد الدورات والمؤتمرات الالكترونية و لفترة الجائحة تحديداً وحسب قرارات لجنة الصحة والسلامة الوطنية على أن يتم العمل بالاعمامات والضوابط السابقة بعد زوال الجائحة ويكون حضوريا للدورات والمؤتمرات وتحسب النقاط على ذلك أصوليا</p>	اعتماد الدورات والمؤتمرات الالكترونية	ب ت 4/2029	2021/3/24	128
<p>• التدريسي المتقاعد الذي قدم بحث تعزيزي ان من حق التدريسي الذي اكمل المدة القانونية وتتوفر فيه بقية الشروط للترقية الى المرتبة اللاحقة ان يحصل على القب اذا كان قد روج معاملة الترقية بكل شروطها حتى لو ترك الوظيفة بعد ترويج المعاملة.</p>	استفسار / ج بابل	ب ت 4/2464	2021/4/12	129
<p>• يمكن اعتماد اطروحة الدكتوراه كبحث أصيل مشارك في حال تجاوز المدة عن (6) سنوات من تاريخ الامر الجامعي لمنح الدكتوراه شرط عدم الاستفادة منها.</p>	ج دينالي / استفسار	ب ت 4/2029	2021/4/26	130
<p>• عدم شمول الاجازة المرضية الطويلة والاجازات الاخرى براتب تام لثلاثة أشهر فما فوق وضمن المدة الازمة للترقية بالمدة الأصغرية</p>	ج البصرة / الترقية العلمية	ب ت 4/2916	2021/4/26	131
<p>• عدم اعتماد بحوث المؤتمر الدوري الاول الا بعد انعقاد المؤتمر الدوري الثاني.</p>	اعتماد بحوث المؤتمر الدوري الاول	ب ت 4/3009	2021/4/27	132
<p>• الغاء المدة الزمنية بشأن اعتماد اطروحة الدكتوراه كبحث مشترك ولمدة لا تزيد عن (6) سنوات من تاريخ الامر الجامعي لمنح الدكتوراه.</p>	اطروحة الدكتوراه	ب ت 4/3010	2021/4/27	133
<p>• في حال كون البحث مرسل للنشر في مجلة وضمنها في حساب الباحث (ابحث ضمن مسح Scopus) فيتم التدقير والنظر بموضوع الترقية العلمية.</p> <p>• اذا كان البحث منشور كفصل في كتاب (Book Chapter) فلا يعتمد للترقية</p>	ج واسط / اجابة	ب ت 4/3258	2021/5/4	134
<p>• إمكانية اعتماد نتائج وتقارير الاستلال الورقي والالكتروني في البحث المشتركة للباحثين ضمن التخصص الواحد في حال كون البحث في نفس الاختصاص العام والدقيق للباحث المشارك</p>	الاستلال الورقي والالكتروني / ج بابل	ب ت 4/3607	2021/5/24	135

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• يطبق التاريخ 16/11/2020 لمعاملة الترقية العلمية الجديدة وبحوثها ضمنيا حتى لو كانت منشورة أو مقبولة للنشر قبل 16/11/2020</li> </ul>	الى / ج الموصل	ب ت 4/ 3660	2021/5/25	136
<ul style="list-style-type: none"> <li>1. لا يتشرط ان يكون البحث المنفرد المقدم للترقية العلمية ضمن اختصاصه الدقيق له اذا توفرت فيه شروط المادة (5) او لا) للترقية الى مرتبة (استاذ مساعد) على أن يقدم اثنان من البحوث منها في المجال التخصصي.</li> <li>2. يتشرط في البحوث والمؤلفات المقدمة للترقية العلمية غير مقدمة في ترقية علمية سابقة، على أن تكون البحوث السابقة المقدمة للترقية العلمية منشورة من قبل صاحب الترقية.</li> <li>3. ان تطبق قرار مجلس قيادة الثورة المنحل وتعليماته رقم (2) لسنة 1981 يعتمد الموقع المكاني في الترقية العلمية للمعينين في أكاديمية الفنون الجميلة فحسب.</li> </ul>	استفسار / ج التقنية الوسطى	ب ت 4/ 4814	2021/7/13	137
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ان الاشراف التربوي يشمل كليات التربية بصورة عامة (التربية للعلوم الإنسانية، التربية للعلوم الصرفة، التربية البدنية وعلوم الرياضة)</li> </ul>	اجابة / ج ديالى	ب ت 4/ 425	2021/7/26	138
<ul style="list-style-type: none"> <li>• لا يوجد مانع قانوني من قبول معاملة الترقية أثناء التفرغ العلمي، وفقاً للمادة (11) من تعليمات التفرغ العلمي رقم (162) لسنة 2010 طالما يستحق بموجبها المتفرغ العلمي الحقوق والامتيازات المنوحة له بموجب القانون، أي بمعنى تعتبر خدمة وظيفية جامعية له خلال فترة تفرغه العلمي.</li> </ul>	احتساب مدة التفرغ العلمي	ب ت 4/ 5163	2021/8/3	139
<ul style="list-style-type: none"> <li>• عدم وجود مانع قانوني للمتفرغ العلمي وفق تعليمات التفرغ العلمي رقم (162) لسنة 2010 من قبول معاملة الترقية أثناء فترة التفرغ العلمي، ولا يخص الموضوع طلبة الدكتوراه خارج العراق المتفرغين لذلك.</li> </ul>	احتساب مدة الترقية لتفرغ العلمي	ب ت 4/ 5354	2021/8/15	140
<ul style="list-style-type: none"> <li>• يحق للتدريسي نشر أكثر من بحث في ذات المجلة (المحلية) طالما قد حقق الاختلاف في نشر بحوث أخرى في مجلات مختلفة.</li> </ul>	الى / ج التكنولوجية	ب ت 4/ 437	2021/9/16	141
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحديد الاختصاص العام للتدريسيين بنفس اختصاص القسم العلمي الذي تخرج منه (الدراسات الاولية) ويعتمد عنوان الاطروحة على انه الاختصاص الدقيق، وبالإمكان اعتماد المسار البحثي الذي يحدده الباحث اذا كان لديه (5) بحوث منجزة يشرط ان يكون اسمه الاول في (3) ثالث بحث منها.</li> </ul>	ج كربلاء / استفسار	ب ت 4/ 6746	2021/10/25	142
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ان لقب المدرس المساعد المنوح لحملة شهادة البكالوريوس على سبيل الاستثناء وان الاستثناء لا يقتاس عليه ولا يتواضع فيه لذا لا يمنح ترقية لاحقة لحملة الالقاب العلمية (مدرس مساعد، مدرس) للحاصلين على شهادة البكالوريوس بتعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</li> </ul>	ترقية علمية	ب ت 4/ 5950	2021/9/13	143
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ضرورة أن تعمل لجان اعتماد المجلات بمستوى عالي من الدقة والمسؤولية والاطلاع على اخر التحديثات لقواعد البيانات العالمية والتطورات الحالية بالنشر العلمي العالمي.</li> <li>• حالة التدريسيين الذين يثبت رسمياً بأنهم يديرون مجلات (مفترسة، مختطفة، ربحية... الخ) ويتقاضون مبالغ النشر فيها الى لجان تحقيقية كونهم يساهمون في التأثير سلباً على سمعة البحث العلمي في العراق.</li> <li>• توجيه التدريسيين باستحصل موافقة الجامعة عند انصمامهم الى هيئات تحرير المجلات الصادرة خارج العراق أسوة بما يتم به في الجامعات العالمية ويتم انشاء قاعدة بيانات في الجامعة باسماء التدريسيين والمجلات المنضمين اليها.</li> </ul>	اعمال	ب ت 4/ 7112	2021/11/14	144
<ul style="list-style-type: none"> <li>• عدم اعتماد بحوث المجلات العلمية التي لم ترفع على موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية (www.ias.net) لأغراض الترقية العلمية.</li> </ul>	اعتماد آلية	ب ت 4/ 7162	2021/11/15	145

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>أن الاعارة إلى الجامعات والكليات غير المرتبطة بجامعة أهلية لا يترتب عليه انقطاع الرابطة الوظيفية للتدريسي في الجامعة الحكومية وسند ذلك هو احتساب مدة الاعارة خدمة وظيفية لاغراض الترقية والعلاوة والترفع والتلاعده، ويفترض صدور أمر الترقية العلمية لطالب الترقية من الجامعة التي شغل فيها الأخير مرتبته العلمية الأدنى.</li> </ul>	ج بغداد / ترقية علمية	ب ت 4/7157	2021/11/16	146
<ul style="list-style-type: none"> <li>أن دار النشر MDPI لديها 372 مجلة في مختلف الاختصاصات ذات الوصول المفتوح، 178 مجلة مفهرسة ضمن مستوعب Scopus، و 80 مجلة ادرجت ضمن مستوعب WoS وغير مدرج ضمن موقع predatoryjournals.com (beallist.net) والمدار تم استثناءها من قائمة الناشرين المفترسة ضمن موقع</li> </ul>	دار النشر MDPI	ب ت 4/7405	2021/11/30	147
<ul style="list-style-type: none"> <li>نسب معالي الوزير بتاريخ 23/11/2021 على وجوب اعتماد رقم الایداع القانوني للكتب التي يتم اعتمادها في معاملات الترقيات العلمية بالإضافة الى الرقم المعياري الدولي للكتاب (ISBN) واعتباره نافذا من تاريخه أعلاه.</li> </ul>	قانون الایداع رقم (37) لسنة 1970 المعدل	ب ت 4/7504	2021/12/5	148
<ul style="list-style-type: none"> <li>اعتماد بحوث المؤتمرات المنشورة في Book Series (Conference Paper) والتي تظهر على انها Scopus إذا كانت تنطبق عليها المادة 7- رابعا من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 ولا يتم اعتماد البحث التي تظهر على انها Book Chapter.</li> </ul>	بحوث المؤتمرات المنشورة في Book Series	ب ت 4/7752	2021/12/16	149
<ul style="list-style-type: none"> <li>عدم وجود مانع قانوني للتفرغ العلمي ما بعد الدكتوراه من قبول معاملة الترقية أثناء فترة التفرغ العلمي ووفقاً لتعليمات التفرغ العلمي رقم (162) لسنة 2010 المادة (11) منه.</li> </ul>	استفسار / المستنصرية	ب ت 4/7800	2021/12/20	150
<ul style="list-style-type: none"> <li>أن بحوث المؤتمرات المنشورة في مجلات تصدر عن دار النشر IOP أو أي دار اخر تغير بحوث مؤتمر وليس بحوث مجلة ويقل بحث واحد فقط للترقية في جدول رقم (1) وبحث اخر في جدول رقم (2) استناداً إلى تعليمات الترقية العلمية رقم 167 لسنة 2017 بغض النظر عن تاريخ نفاذ الاعام بـ 1251/4 في 2021/2/16.</li> <li>تم الغاء فقرة امكانية نشر بحثي مؤتمر في جدولين مختلفين بكتاب الوزارة المرقم بـ 6429/4 في 11/6/2025.</li> </ul>	بيان رأي	ب ت 4/452	2022/1/25	151
<ul style="list-style-type: none"> <li>يتحمل صاحب الترقية العلمية المبالغ المرتبطة على تقييم البحث في حال كونها غير صالحة للترقية.</li> </ul>	إعام	ب ت 4/582	2022/2/1	152
<p>الحالا بالاعام المرقم بـ 1251/4 في 2021/2/16 الفقرة 2، لم تنص الفقرة على تقييم بحوث المؤتمرات إذا كانت منشورة ضمن مجلات علمية محكمة وتنطبق عليها المواد (7-رابعاً و 24 و 25) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 والإعاممين المرقمين بـ 7715 في 2018/10/7 و بـ 6113 في 2020/11/16</p>	احتساب بحوث المؤتمرات العلمية	ب ت 4/649	2022/2/6	153
<p>لطالب الترقية الاعتراض على قرار الرفض لدى لجنة الاعتراضات المركزية في الجامعة للترقيات لمربطي المدرس والاستاذ المساعد ولدى لجنة الاعتراضات الوزارية للترقية الى مرتبة الاستاذية بحسب الاختصاص خلال (30) ثلاثة يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار.</p>	استلام طلبات	ب ت 4/940	2022/2/16	154

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• انعدام شرط الاتصال في احتساب المدة الاصغرية اللازمة للترقية العلمية مقتصر على الاجازة المرضية الطويلة فقط.</li> </ul>	شرط الاتصال في احتساب المدة الاصغرية اللازمة للترقية العلمية	ب ت 4 / 951	2022/2/17	155
<ul style="list-style-type: none"> <li>• أن المادة (24) حددت شروطاً لاستيفاءها من صاحب الترقية العلمية لغرض عدم مطالبته بالبحث المنفرد في التخصصات العلمية لغرض عدم مطالبته بالبحث المنفرد في التخصصات العلمية ومن ضمن الشروط أن يكون البحث منشوراً في مجلات علمية مسجلة في قواعد البيانات (Scopus) أو (Web) أو (Nature) أو (Science) (of Science).</li> </ul>	تطبيق المادة (24)	ب ت 4 / 1537	2022/3/14	156
<ul style="list-style-type: none"> <li>• حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي على اعتماد الاستقلال العلمي (الورقي) والالكتروني للبحوث المقدمة لنفس الترقية العلمية التي أجريت سابقاً للباحثين المشاركون مع تزويد لجنة الترقيات العلمية المركزية المشكلة في الوزارة وفي الجامعات بما يؤيد ذلك واعتبار ذلك سياق عمل ثابت للحالات المماثلة مستقبلاً.</li> </ul>	اعتماد الاستقلال العلمي والالكتروني للبحوث المشتركة	ب ت 8 / 1604	2022/3/14	157
<ul style="list-style-type: none"> <li>• احتساب المدة المتبقية من مدة الدراسة المثبتة في العقد قديماً لاغراض العلاوة والترفع والترقية والتقاعد في حال اكماله الدراسة قبل انتهاء المدة</li> </ul>	ج الفوجة / استفسار	ب ت 4 / 2294	2022/4/10	158
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. ضرورة ترويج معاملة الترقية العلمية بعد استكمال طالب الدراسات العليا المتطلبات ونيل الشهادة وتقديم الرسالة أو الاطروحة لغرض فحص الاستقلال للبحث وتلقيها لحصول اشغالات</li> <li>2. يجوز اعتماد البحوث المستثلة من رسائل الدكتوراه والماجستير والدكتوراه التي انجزت باشراف طالب الترقية لاغراض الترقية العلمية اذا كانت منشورة أو مقبولة للنشر باسم طالب الدراسات العليا وطالب الترقية العلمية ويستفاد من بحث واحد فقط.</li> <li>3. لا يمكن ترويج معاملة الترقية العلمية في حال وجود اكثر من بحث مقبول للترقية.</li> <li>4. للتخصصات الانسانية: أن نشر بحث واحد في مجلات عالمية أو مجلات ضمن مستوى عب سكوبس كاف للاستفادة من جدول رقم (1) التخصصات العلمية.</li> </ol>	ج الفرات الأوسط / التقنية / استفسار	ب ت 4 / 2463	2022/4/17	159
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الحال بالاعمامين المرقمين ب ت 4 / 1695 في 2018/2/26 و ب ت 4 / 1542 في 2019/2/20</li> </ul>				
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقرر أن تجرى الترقيات العلمية لكافة الألقاب العلمية (مدرس، أستاذ مساعد، أستاذ) لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات والكليات الأهلية من مهام لجان الترقيات العلمية في الجامعات الحكومية المتوازنة معها تلك الجامعات والكليات الأهلية مع مراعاة أن تتولى تلك الجامعات الحكومية إنجاز جميع مراحل معاملات الترقيات العلمية وبالتنسيق مع دائرة البحث والتطوير.</li> <li>• تتحمل الجامعات الحكومية المسئولية عن عدم تنفيذ تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 وبذلة أسوأً بالترقيات العلمية لتدريسيها على أن يتم استيفاء أجور الخبراء من الجامعات والكليات الأهلية المعنية بالترقية.</li> </ul>	ترقيات علمية في الجامعات والكليات الأهلية	ب ت 4 / 2758	2022/4/28	160

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>يتم معاقبة من ثبت عليه <b>السرقة العلمية</b> وفقاً للمادة 8- من قانون انصباط الدولة رقم (14) لسنة 1991 وحسب جسامته فعله بناءً على توصيات اللجنة التحقيقية، أما فيما يخص ترقيته العلمية فإن المعنى بالترقية العلمية يطال بأسكمال بحوثه وفق المواد (1) أو (2) أو (3) وحسب المرتبة العلمية المراد الترقية لها.</p>	بيان رأي / ج الحمدانية	ب ت 4/3222	2022/5/22	161
<p>أن جدول رقم (2) النشاطات وخدمة المجتمع) تضمن الإشارة إلى نشاط <b>(المشاركة في اللجان الوزارية) والنص ورد مطلاعاً</b> لم يتقد باللجان الدائمة إنما تسرى على اللجان الدائمة والموقته.</p>	بيان رأي / ج النهرین	ب ت 4/3775	2022/6/12	162
<p>الالتزام بمضمون الفقرة (1) من اعمام الوزارة المرقم ب ت 4/3892 في 9/5/2018 والمتضمنة اعتماد لغة كتابة البحث للتدريسيين من خريجي اللغات بنفس لغة الدراسة).</p>	اعتماد لغة كتابة البحث	ب ت 4/3802	2022/6/13	163
<p>المعايير المقترحة لتحفيز البحث العلمي في منح كتب الشرك</p> <p>ثالثاً: الشروط الواجب توفرها في البحث العلمي والمجلة العلمية التي يتم نشر البحث فيها لغرض منح كتاب الشرك:</p> <p>أ. أن تكون المجلة مفهرسة ضمن مستوعب (Scopus) وتحتوي على (CiteScore) وتقع ضمن الرابع الأول Q1.</p> <p>ب. أن يكون البحث المنشور يظهر في صفحة الباحث في مستوعب (Scopus).</p> <p>ت. أن تكون المجلة مفهرسة ضمن مستوعب (WoS) وتحتوي على (Impact Factor).</p> <p>ث. أن تكون جهة الانساب للباحث المثبتة في البحث (Affiliation) تمثل اسم البلد والمؤسسة/وزارة/ الجامعة / الكليّة.</p>	تحفيز البحث العلمي	ب ت 4/4464	2022/7/7	164
<p>رابعاً: يمنح كتاب الشرك لكل بحث منشور ضمن المعايير الواردة في الفقرة ثالثاً اعلاه.</p>				
<p>خامساً: أن موضوع منح كتاب الشرك والتقدير للبحوث المنشورة في المجالات العلمية الأكademie العراقية المحكمة والمدرجة ضمن موقع المجالات الأكademie العلمية العراقية يكون من صلاحية رئيس الجامعة وحسب القيمة العلمية والتطبيقية للبحث.</p>				
<p>سادساً: الغاء العمل بالاعامين المرقمين ب ت 6/2295 في 27/5/2020 و ب ت 6/1612 في 2/3/2021.</p>				

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<ul style="list-style-type: none"> <li>• أولاً: إحالة معاملات الترقية العلمية للدرجات الخاصة (أصلية، وكالة، تسيير أعمال) الى مقر الوزارة ليتم ترويجها وفقاً للمادة (16) من تعليمات الترقية العلمية رقم (167) لسنة (2017).</li> <li>• ثانياً: الغاء العمل بالفقرة (4) من الاععام المرقم بـ ت 4/11978 في 2019/12/26 المتضمنة ادراج نشاطات التدريسيين في مشروع زراعة المليون شجرة كنشاط لاصفي في جدول رقم (2). مراعاة ما يلي فيما يخص فقرة (اشراف على عمل تطوعي طلابي) الواردة ضمن النشاطات الاصافية (ويسري العمل بما جاء في هذه الفقرة على معاملات الترقية التي تروج من تاريخ صدور الاععام أعلاه):</li> <li>-1- أصدار أمر اداري بالاشراف على مجموعة من الطلبة الذين يمارسون ذلك العمل التطوعي بغض النظر عن طبيعته.</li> <li>-2- أن يتم إقرار ذلك <b>النشاط</b> ضمن مجلس القسم/ الفرع والكلية ويتم الاحتساب لمرة واحدة للنوع الواحد من النشاط، ويتم حساب هذا النشاط للمشرفين عليه حصراً.</li> <li>-3- أن يكون انجاز العمل التطوعي خلال الفترة الازمة المطلوبة للترقية العلمية.</li> </ul>	اععام	بـ ت 4/4465	2022/7/7	165
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ثالثاً: لا يتم احتساب <b>التقييم اللغوي</b> لرسائل واطاريج طلبة الدراسات العليا (باللغة العربية والإنكليزية) من ضمن نشاط تقييم البحث العلمية أو مراجعة كتاب الوارد ضمن جدول رقم (2).</li> </ul>				
<ul style="list-style-type: none"> <li>-1- عدم تضمين أعضاء من لديهم منصب اداري (مساعدي رئيس الجامعة، العداء، معاونيهم، رؤساء الأقسام العلمية والادارية) في تشكيل لجان الترقيات العلمية المركزية والفرعية وكذلك لجان الاعتراضات على الترقيات العلمية المركزية والفرعية وحسب ما مثبت اعلاه ، لتحقيق الحيادية والرصانة العلمية في انجاز معاملات الترقيات العلمية.</li> <li>-2- تزويد السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي بالأمر الجامعي الخاص بتشكيل لجان الترقيات العلمية المركزية والفرعية وللجان الفرعية ولجان الاعتراضات مع ذكر جهة عمل كل عضو من الأعضاء</li> </ul>	تشكيل لجان الترقيات العلمية	بـ ت 4/4607	2022/7/20	166
<p>يجوز للباحثين من ذوي <b>الخصصات الإنسانية</b> الاستفادة من نقاط المفضلة في جدول رقم (1) حساب نقاط المراتب العلمية في التخصصات العلمية عند توافر شروط النشر في تصنيفات المجلات الواردة فيها).</p>	ترقيات علمية	بـ ت 4/4661	2022/7/24	167
<p>بيان الرأي حول الفقرة (1) من إععام الوزارة بـ ت 4/1251 في 2021/2/16 حول البحث المنشور في مؤتمر (IEEE) ومدى شموله بالمادة (24) إن بحث المؤتمر المنشور في (IEEE Xplore) لا يحقق شرط المادة (24)- ثالثاً) كونه غير مدرج ضمن مجلة مفهرسة ضمن مستوعب (Scopus) أو (WoS)</p>	ترقية علمية	بـ ت 4/4777	2022/7/27	168

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>تتولى لجان الترقيات العلمية المشكّلة في مؤسسات التعليم العالي الأهلي استكمال إجراءات احتفاظ التدريسي من الكفاءات العائدة من الخارج والمعين على تلك المؤسسات باللقب العلمي الحاصل عليه من خارج العراق وفقاً للقرة (رابعاً) من المادة (11) من القانون (1) لسنة 2014 قانون تعديل الخدمة الجامعية رقم 23 لسنة 2008 المعدل بشروطها مع مراعاة الضوابط الخاصة بتطبيقها بموجب الأعمام الصادر من الدائرة القانونية والإدارية المرقم 593/4/3/5 ومن ثم احالتها إلى الجامعات الحكومية التي توأمت معها لغرض التدقيق والتي تقوم بدورها باعادة الاوليات إلى ذات المؤسسة الأهليّة لاصدار الأمر الخاص بالاحتفاظ باللقب العلمي ليتم اعتماده.</p>	الترقيات العلمية	ب ت /4 5055	2022/8/14	169
<p>ترويج معاملات الترقية العلمية للطلبة الدارسين خارج العراق وفق القانون (الدراسة أثناء التوظيف) 2020</p> <p>إشارة الى الاعمام ب ت /4 2435 في 18/3/2019 والذي ينطبق فقط على موظف الخدمة الجامعية المتفرغ جزئياً لأنه يبقى مستمراً بمواصلة اعمال وظيفته مع تخفيض نصابه دون أن ينتهي عن ذلك انفكاك من الوظيفة، أما الدارس أثناء التوظيف فإن موقفه الوظيفي يختلف من حيث تمنعه بالإجازات خلال تلك الفترة من عدمه ليتم على أساس ذلك البث بموضوع تقييمه للترقية العلمية التي تخضع لإجراءات وشروط محددة بموجب تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p>	ترقية علمية	ب ت /4 5097	2022/8/15	170
<p>1- يمنح اللقب العلمي (مدرس مساعد ومدرس) وفق الآلية الآتية:-</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• المدرس المساعد لحملة شهادة الماجستير والمدرس لحملة شهادة الدكتوراه من قبل مجالس الجامعات/ الكليات الإهلية وبتوصية مباشرة من مجالس الكليات/الأقسام بشرط ان يكون المعين على المالك الدائم لهذه المؤسسة حصراً بعد استكماله كافة المتطلبات القانونية وترسل الى دائرة التعليم الجامعي الأهلي للتدقيق.</li> <li>• تقوم دائرة التعليم الجامعي الأهلي بتدقيق الاسم في قاعدة بياناتها للتأكد من مدى صحة انتساب المنحون للقب العلمي على ملاك تلك الجامعة أو الكلية الإهلية.</li> <li>• <b>عدم جواز منح اللقب العلمي</b> (مدرس مساعد ومدرس) لمن هم على المالك المؤقت بأي حال من الأحوال.</li> <li>• بالنسبة للألقاب العلمية الممنوحة سابقاً بأوامر جامعية أو إدارية يتم تدقيقها في قاعدة بيانات دائرة التعليم الجامعي الأهلي وتصادق بتاريخ المنح (المباشرة في الدوام على المالك الدائم).</li> </ul> <p>2- تتولى دائرة التعليم الجامعي وبالتنسيق مع دائرة البحث والتطوير تحديد الجامعات الحكومية والكليات الإهلية لغرض ترويج معاملات الترقية العلمية الخاصة بتدريسيهم.</p>	الترقيات العلمية لتدريسيي الجامعات والكليات الإهلية	ب ت /4 5644	2022/9/14	171
<p>1- ضرورة الالتزام بتعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p> <p>2- توزيع نقاط فقرة دراسة تعالج مشكلة النشاطات وخدمة المجتمع / جدول رقم (2) تختص كما هو معمول مع البحوث المقدمة للترقية العلمية استناداً للتعليمات أعلاه</p>	آلية اعتماد الدراسة العلمية	ب ت /4 6407	2022/10/13	172

التاريخ	العنوان	عدد	الفحوى
2022/10/19	ترقية علمية	ب ت 4/ 6600	الاستفسار عن امكانية شمول مسؤولي شعب ضمن قسم ضمان الجودة بال نقاط الخاصة بالوحدات الادارية لضمان الجودة بالجدول رقم (2) الخاص بنشاطات المجتمع .. - ان مسؤول الوحدة الادارية لضمان الجودة مشمول بالجدول رقم (2) النشاطات وخدمة المجتمع <u>حصراً</u> .
2022/10/26	الجمع بين الجدولين للتخصصات الإنسانية	ب ت 4/ 6782	يجوز للباحثين بالتخصصات الإنسانية الاستفادة من نقاط المفضلة في جدول رقم (أ/1) حساب نقاط المراتب العلمية في التخصصات العلمية عند توافر شروط النشر في تصنيفات المجالات الواردة فيها كما يجوز لهم الجمع بين الجدولين (أ/1) و (أ/ب) فيما يخص النشر في مجالات علمية ذات معامل تأثير (impact factor) مطبوعة أو الكترونية - مجلات عالمية مطبوعة أو الكترونية
2022/11/2	ترقية علمية	ب ت 4/ 6940	الحالا بالاعمامين ب ت 4/ 5951 في 2019/6/23 و ب ت 4/ 2463 في 2022/4/17 تتنسب الآتي: 1. يحق للتدريسي الذي له بحوث مشتركة مع طلبة الدراسات العليا (لم يتخرجا بعد) دون الإشراف عليهم، ترويج معاملة الترقية العلمية على أن يقدم ما يثبت بأن بحوثه غير مستلة من عمل رسالة أو أطروحة طالب الدراسات العليا المشارك ضمن مستمسكات معاملة الترقية العلمية أو أن تكون البحوث منشورة أو مقبولة للنشر قبل إلتحاق الباحث المشارك بالدراسات العليا. 2. يجوز للتدريسي المشرف على طلبة الدراسات العليا والذي لديه بحوث مشتركة معهم الاستفادة من الرسائل أو الأطارات، استنادا إلى نص المادة (7-أولا) والتي تجيز له الاستفادة منها ببحث مستل واحد على أن يراعي أن يكون الطالب المشارك معه قد أنجز متطلبات الدراسات العليا وتم إصدار الأمر الجامعي له. 3. يحق للتدريسي المشرف على طلبة الدراسات العليا الذي يرغب في ترويج معاملة ترقيته دون الاستفادة من بحوث مستلة أن يروج معاملة ترقيته العلمية على: أ- أن يقدم ما يثبت بأن البحث المقدمة للترقية العلمية غير مستلة من عمل الرسالة أو الأطروحة لطالب الدراسات العليا المشارك ضمن مستمسكات معاملة الترقية العلمية، أو ب- أن تكون البحث منشورة مقبولة للنشر قبل إلتحاق الباحث المشارك بالدراسات العليا.
2022/11/6	توصيات محضر الاجتماع الثالث لسنة 2022 للجنة الوزارية المركزية للترقيات العلمية	ب ت 4/ 7034	1. تكون مهام اللجنة العلمية في (الجامعة / الهيئة) أ. بيان الاستقلال العلمي والالكتروني لمعاملات الترقيات العلمية المحالة من قبل الوزارة. ب. بيان مدى تطابق اختصاص المجالات المنشورة فيها بالبحث المقدمة للترقية مع اختصاص مروج الترقية العلمية ومع اختصاص البحث المنشورة فيها. ج. تخضع المعاملة لتدقيق لجنة الترقيات الوزارية المركزية. 2. إيقاف العمل بالإعلام المرقم ب ت 6/ 1738 في 8/3/2020 بشأن اعتماد المقالات الفائزة والمميزة التي تنشر في منصة العلوم للجميع لمزيد السبط للبحث والنشر العلمي. 3. خصوص الدراسة التي تعالج مشكلة في المجتمع العراقي للاستقلال العلمي والالكتروني كونها دراسة مماثلة للبحث فضلا عن عدد النقاط التي تم منحها إليها وفق التعليمات.

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ن
<p>1. إن المجلة التابعة لـ (IOP) وغير مدرجة في قائمة Beall List فإنها تعد مجللة.</p> <p>2. أما إذا كان البحث منشور ضمن المجلة التابعة لـ (IOP) بصيغة Conference Series فالبحث المنشور فيه يعد بحث مؤتمر ولا يعتمد لأغراض تحقيق المادة (24/ ثالثاً) من تعليمات رقم 167 لسنة 2017. فالمعيار في الحكم يكون صيغة نشر المجلة للأبحاث فيها.</p>	إجابة على استفسار حول البحث (المفرد)	ب ت 4 / 7041	2022/11/6	177
<p>1. أجازت المادة (7-ثانياً) من التعليمات اعتماد كتاب مؤلف أو مترجم حاصل على الرقم المعياري للكتب لاغراض الترقية العلمية ويعامل معاملة البحث في التقديم ولمرة واحدة.</p> <p>2. الاشارة الى الاعام المرقم بـ 7504/4 في 5/12/2021 المتضمن وجوب اعتماد رقم الایداع القانوني للكتب التي يتم اعتمادها في معاملات الترقيات العلمية بالإضافة الى الرقم المعياري الدولي للكتاب (ISBN).</p>	ج تكنولوجيا المعلومات/ استفسار (اعتماد المؤلفات بالترقيات العلمية)	ب ت 4 / 7102	2022/11/9	178
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ان تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 تتطلب النشر في مجلات مختلفة ويمكن النشر في نفس المجلة وبنفس العدد اذا كانت المجلة لديها معامل تأثير.</li> </ul>	استفسار	ب ت 4 / 1073	2023/2/7	179
<ul style="list-style-type: none"> <li>• بخصوص احتساب نسبة 10% لطالب الترقية العلمية لرؤساء الاقسام العلمية والفروع العلمية أو مديرى الاقسام في دوائر الوزارة وتشكيلاتها ومن هم بدرجتهم فقد جاءت تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 مطلقة ولم تحدد الفترة الزمنية للاستفادة وعليه يمكن احتساب النسبة أعلاه من بعد آخر ترقية علمية تم الحصول عليها لمن أمضى نصف المدة الأصغرية للترقية المراد الحصول عليها.</li> </ul>	ج التهرين / ترقية علمية	ب ت 4 / 1075	2023/2/7	180
<ul style="list-style-type: none"> <li>• يشترط في البحوث المقدمة للترقية العلمية الى مرتبة أستاذ ان تكون جميعها في مجال التخصص الدقيق لتحقيق متطلبات الجدول رقم (1-أ)، أما البحث المقدمة في جدول رقم (2) كالبحث المنصور في مؤتمر علمي أو كتاب مؤلف فلم ترد الاشارة الى تحديد الاختصاص بموجبه.</li> </ul>	ج التكنولوجيا/ استفسار	ب ت 4 / 1390	2023/2/19	181
<p>1- تخصيص الاختصاص العام للتدريسي على وفق اختصاص وأسم القسم العلمي الذي حصل منه على اخر شهادة عليا بموجب الامر الجامعي.</p> <p>2- اعتماد التخصص الدقيق حسب عنوان الاطروحة أو الرسالة.</p> <p>3- اعتماد تغيير المسار البحثي في مجال الترقية العلمية حصرا على أن يقدم صاحبها (5) بحوث ويكون اسمه هو الاول في ثلاثة بحوث منها منشورة في المستوى عباد العالمية.</p> <p>4- أن ما ورد في الفقرات (الثلاثة أعلاه) لاغراض الترقية العلمية فقط</p> <p>تم تعديل الفقرة (1) اعلاه في كتاب دائرة البحث والتطوير المرقم بـ 4086/4 في 23/5/2023</p> <p>تم تعديل الفقرة (3) اعلاه في كتاب دائرة البحث والتطوير المرقم بـ 4/4 في 12/2/2025</p>	تحديد التخصص العام والدقيق	ب ت 4 / 1564	2023/2/26	182
الحالا بأعمال الوزارة ذي العدد (ب ت 4/ 6551) في 18/10/2022 تقرر إبدال الجداول المرافق بالأعمال اعلاه بالجدول المرفق ربطاً وتكون توأمة جميع الأقسام غير المناظرة في الجدول المرافق مع الأقسام المناظرة ضمن نفس الرقعة الجغرافية في الجامعات الحكومية	الترقيات العلمية لتدريسي الجامعات والكلبات الأهلية	ب ت 4 / 2663	2023/4/5	183

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
184	2023/4/5	الاشراف والتقويم 1324	الكتب المؤلفة	الأالية المعتمدة بشأن اعتماد الكتب المؤلفة كمصدرا علمياً وبيان فيما اذا كانت بنفس سيارات اعتماد معايير الكتب المؤلفة ككتب منهجية أو مساعدة من خلال احالتها الى لجنة العمداء:
185	2023/5/4	ب ت 3476	المجلات الأكademie العلمية العراقية	لإقرار الكتب (الاثرائية أو الساندة) مناقشة الكتاب من قبل اللجنة العلمية في القسم وترفع توصية الى مجلس الكلية للمصادقة ويرفع بعد ذلك الى مجلس الجامعة للمصادقة واصدار أمر جامعي بذلك.
186	2023/5/17	ب ت 3875	ج الانبار / موقف مجلة HIV	الاستفسار بشأن مجلة HIV والمجلات المشابهة والمجلات التي خرجت من Scopus وهل تعتبر من المجالات العالمية وتحسب نقاطها نقاط المجالات العالمية أم تعتبر من المجالات غير الرصينة؟ نود اعلامكم الآتي:-
				- الالتزام بما جاء بأعمال جهاز الاشراف والتقويم العلمي بالعدد ج ع/ن/3496 في 31/10/2022 .
				- نشير الى المادة (9) من تعليمات الترقىات رقم 167 لسنة 2017 والتي حددت الشروط الواجب توفرها لأعتماد المجالات العلمية لأغراض الترقى العلمية .
187	2023/5/18	ب ت 3895	ج المستنصرية / إجابة	الاستفسار بشأن الترقية العلمية للطلبة المبتعثين بجازات دراسية خارج العراق:-
				- يتعدى إحتساب سنوات الدراسة للطلبة المبتعثين في خارج العراق لغرض الترقية العلمية وحسب الاعام ب ت 4/3238 في 7/4/2019 .
				- للدارسين أثناء مدة التوظيف على النفقه الخاصة وفقا لقانون أسس تعادل الشهادات رقم (20) لسنة 2020 فأهم مستمرة بعملهم ولم ينفكوا من دوائرهم وفي حالة منحهم اجازة لغرض الدراسة فإنها تستقطع من المدة المقررة للترقية العلمية في حالة استيفائهم لشروطها .
188	2023/5/21	ب ت 4026	ج النهرين / استفسار	يعامل البحث المنشور الكترونيا في صفحة المجلة مع المعرف الخاص به (DOI) وتم ادراجه في صفحة الباحث في Scopus ويمكن الحصول عليه مقابل مبلغ مالي ولكن بدون عدد ورقم المجلد كبحث منشور .
				في حال تقديم صاحب الترقية ثلاث بحوث منشورة في مجالات ضمن مستوى عالي Scopus وتحمل عامل تأثير أعلى من صفر في جدول رقم 1-1 وبحث رابع في مجلة عالمية وحصل على تقدير (غير صالح للترقية) فإن الباحث يحفظ بحث الرابع ويعتبر مستوفيا لمتطلبات الترقية .
189	2023/5/22	ب ت 3222	ج الحمدانية/ بيان رأي	- سرقة علمية - يتم معاقبة من ثبتت عليه السرقة العلمية وفقا للمادة 8-8 من قانون اضباط موظفي الدولة رقم (14) لسنة 1991 وحسب جسامته فعله بناءً على توصيات اللجنة التحقيقية .
				أما ما يخص ترقيته العلمية فإن المعنى بالترقية العلمية يطالب باستكمال بحثه وفق المواد (1) أو (2) أو (3) من تعليمات العلمية المرقم (167) لسنة 2017 ، وحسب المرتبة العلمية المراد الترقية لها .

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
تعديل الفقرة (1) من اعمام دائرة البحث والتطوير المرقم ب ت/4/ 1564 في 2/26/2023 لتكون (تحديد التخصص العام للتدريسي على وفق اختصاص وأسم القسم العلمي الذي تخرج منه وحصل الشهادة الاولية وكما مثبت في الامر الجامعي)	تحديد التخصص العام للتدريسي	ب ت/4 4086	2023/5/23 190	
توخي الدقة العلمية والفنية في البت بمتطلبات الترقية العلمية من خلال إتباع خطوات الحبيطة والحدر لأجل الوقوف على مدى الرصانة العلمية للمجلات والبحوث المقدمة إلى الترقية من قبل التدريسين ((وتحمل لجان الترقيات العلمية المسؤولية القانونية التضامنية إلى جانب مسؤوليتها العلمية وتحقيق الغاية التي أقرها المشرع العراقي في المادة (9) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988 المعدل))	لجان الترقيات العلمية	ب ت/4 4146	2023/5/24 191	
<p>للمجلات الآتية:</p> <p>-1 (Journal of Medicinal and Chemical Sciences) وهي مجلة جهة نشرها (Sami Publishing Company).</p> <p>-2 (Eurasian Chemical Communications) وهي مجلة جهة نشرها (Sami Publishing Company).</p> <p><b>بغض النظر عن تاريخ النشر للبحوث فإن جهة النشر للمجلات أعلاه لتنطبق عليها المادة (٩-أولاً) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 في 2017.</b></p>	ج الموصل / طلب	ب ت/4 4197	2023/5/24 192	
<p>أن تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 لم تشر إلى تسجيل النتاجات العلمية للبحوث قبل الشروع بأجراء البحث، وبصدده تتسبّب اعتماد الاستماره المرفقة بالكتاب لغرض تسجيل النتاجات والبحوث العلمية على أن يتم مراعاة الفقرات أدناه:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. تعد هذه الاستماره سندًا للحقوق الفكرية للباحث وتمنح هذه الاستماره حق للباحث أن يعمل في حقل اختصاصه أو خارج اختصاصه العام والدقيق سواء كان البحث خارج أو داخل الخطة.</li> <li>2. يتم تقديم الاستماره من قبل الباحثين إلى اللجنة العلمية الفرع / القسم، وفي حالة عدم الموافقة تعاد الاستماره إلى الباحثين بكتاب رسمي من الفرع العلمي المختص مع ذكر الاسباب.</li> <li>3. يتم اعادة الاستماره إلى القسم العلمي المختص بعد اكمال المصادرات المطلوبة عليها.</li> <li>4. يقوم القسم العلمي بارسال نسخة من الاستماره بعد المصادقة النهائية إلى الأحصاء في الفرع / القسم.</li> <li>5. يحق للباحث الغاء تسجيل البحث أو تعديل عنوان البحث أو إضافة بباحثين للبحث بتقديم طلب رسمي لرئيس القسم العلمي ويعرض على اللجنة العلمية في القسم.</li> <li>6. البحث المستندة من أطارات الدكتوراه ورسائل الماجستير تعتبر مسجلة ويصار إلىأخذ المعلومات المطلوبة من المعاون العلمي عند الحاجة.</li> <li>7. تقدم كافة الاعتراضات إلى السيد المعاون للشؤون العلمية في الكلية.</li> </ol>	تسجيل النتاجات العلمية	ب ت/4 4203	2023/5/24 193	
<p>لتفتيق المجالات المفترسة والتجارية</p> 	رصانة المجالات العلمية	ب ت/4 4484	2023/5/31 194	

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>الاعتراض على قرار رفض ملف الترقية العلمية الى مرتبة أستاذ، تتنسب مailyi:</p> <p>1- تستلم الوزارة ملفات الاعتراضات من خلال الجامعات وبكتاب رسمي مشفوعاً بقرار رفض ملف الترقية العلمية الى مرتبة (أستاذ) من اللجنة المركزية للترقيات العلمية في الجامعات كافة مع تزويد الوزارة بخلاصة الترقية العلمية والوثائق الساندة مع مراعاة المادة (18) من تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017.</p> <p>2- التأكيد على المدة المحددة والتي تجيز تقديم طلب الاعتراض خلال (30) ثلاثة يوماً من تاريخ التبليغ الرسمي بقرار الرفض من اللجنة المركزية للترقيات العلمية في الجامعات كافة أستاداً الى المادة (19) وأعماق دائرة البحث والتطوير المرقم (ب ت 4/940) في 16/2/2022.</p> <p>3- في حالة الرغبة في سحب طلب الاعتراض لأسباب تتعلق برغبة المعترض بأسكمال النواصص الخاصة بالترقية العلمية فيتم ذلك بتقديم المعترض طلباً خطياً الى لجنة الاعتراضات الوزارية مباشرةً أو من خلال الجامعة (جهة انتساب مقدم طلب سحب الاعتراض) بيدي رغبته سحب طلب اعتراضه السابق على أن يتم ابلاغ لجنة الاعتراضات الوزارية بذلك بكتاب رسمي وبالسرعة الممكنة.</p>	اعتراض (ترقية علمية)	ب ت /4 4550	2023/6/4	195
<p>الاستفسار بخصوص الجمع بين أكثر من مسار بحثي في نفس الوقت أو الجمع بين التخصص الدقيق (والذي يتم تحديده استناداً إلى عنوان الأطروحة أو الرسالة) ومسار بحثي آخر.</p> <p>تلت الاشارة إلى الأعماق ب ت 4/1564 في 26/2/2023 الذي ينص على "اعتماد تغيير المسار البحثي في مجال الترقية العلمية حصراً على أن يقدم صاحبها (5) بحوث ويكون اسمه هو الأول في ثلاثة بحوث منها منشورة في المستويات العالمية" حيث أن ما ورد في أعماق الوزارة نص على تغيير المسار البحثي وليس الجمع بين مسارين بحثيين ، وعلىه لا يجوز الجمع بين أكثر من مسار بحثي في نفس الوقت.</p> <p>أما فيما يخص اعتماد المسار البحثي الجديد في التدريس أو لجان المناقشات، فإنه يمكن اعتماد تغيير المسار البحثي في مجال الترقية العلمية حصراً ولا يمكن اعتماده في التدريس أو لجان المناقشات.</p>	ج الكوفة المسار البحثي	ب ت /4 4701	2023/6/6	196
<p>نراقب طيًّا QR Code يحتوي على (2 ملف بصيغة PDF )</p> <p>للتمييز بين المجلات المفهرسة والمجلات غير المفهرسة</p> <p><a href="https://jor.rdd.edu.iq/dis.php">https://jor.rdd.edu.iq/dis.php</a></p> 	رصانة المجلات العلمية	ب ت /4 4735	2023/6/6	197

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p><b>اعتماد بحوث مؤتمر AIP لاغراض الترقية العلمية</b></p> <p>اذا كان البحث ملقي في مؤتمر علمي دوري وكان البحث منشورا باكمله ضمن وقائع المؤتمر استنادا الى نص المادة (7-رابعا)</p> <p>عد الموقع التي تنشر وقائع المؤتمرات العالمية والمتخصصة بتخصص صاحب الترقية والمفهرسة ضمن مستوعب Scopus و تحتوي citescore والتي تنشر فيها البحث كاملا ضمن وقائع المؤتمر وقياساً على ماورد في المادة (25) من تعليمات الترقيات العلمية بحوثاً أصلية لا تخضع للتقييم.</p> <p>أن ما ورد في الفقرة (1 و 2) لا يتعارض مع نص المادة (24) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 167 فيما يتعلق بالتخصصات العلمية.</p>	ج النهرين / طلب	ب ت 4/4756	2023/6/7	198
<p>البحوث المنشورة والمقبولة للنشر في مجلات تم إدراجها في الأعماض ذي الرقم (ب ت 4/4484) في 31/5/2023:</p> <p>-1- المجالات الواردة ضمن (<b>المجالات المزيفة</b>) فتعتمد الابحاث المنشورة والمؤرشفة في أعداد المجلة الظاهرة في الصفحة الالكترونية الحقيقية للمجلة الأصلية وكذلك قبول النشر الصادر عبر البريد الالكتروني الرسمي المثبت في الصفحة الالكترونية للمجلة الأصلية، أما بالنسبة للأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر عبر الواقع المزيف فلا يمكن اعتمادها استنادا للاعمامات (ب ت 4/926 و 984 و 1386 و 9837 و 9837 المؤرخة في 1/31 و 2/3 و 2/14 و 2/15 و 2019/10/15) والتي تم بموجتها تحديد تاريخ (2019/10/15).</p> <p>-2- بالنسبة للأبحاث الواردة ضمن (<b>المجالات التجارية</b>) فيمكن اعتماد الابحاث المنشورة قبل نفاذ الأعماض في (2023/5/31)، أما بالنسبة للأبحاث الحاصلة على قبول النشر فيمكن اعتماد قبول النشر الرسمي الوارد عبر البريد الالكتروني الرسمي المذكور في موقع المجلة التجارية قبل تاريخ نفاذ الأعماض في (2023/5/31).</p> <p>-3- تنسب الغاء جميع لجان الاعتمادية في جامعاتكم لما تسببه من ارباك وتضارب الاراء في اتخاذ القرار بخصوص البحوث المنشورة في تلك المجالات.</p>	رسانة المجالات العلمية (استيضاح)	ب ت 4/4748	2023/6/7	199

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>الحاقة بالكتب المرقمة (ب ت 4 / 4484) في (2023/5/31) و (ب ت 4748/4) في (2023/6/7) :</p> <p style="text-align: center;">- (النقطة ذاتها)</p> <p>بالنسبة للابحاث المنشورة والمقبولة للنشر في المجلات الواردة ضمن (<b>المجلات التجارية</b>) قبل نفاذ الاعام في (2023/5/31) فتعتبر بحوث عالمية وخاصة للتقييم، ولا يمكن اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجلات اتفة الذكر بعد نفاذ هذا الاعام. (تم الغاء الفقرة استنادا الى كتاب الوزارة ذي العدد ب ت 4 / 7863 في 12/8/2024)</p> <p>2- تنسب الغاء جميع لجان الاعتمادية في جامعاتكم لما تسببه من ارباك وتصارب الاراء في اتخاذ القرار بخصوص البحوث المنشورة في تلك المجلات، وبامكان لجان الترققات العلمية وأقسام الدراسات العليا تشكيل لجان خاصة بها للتأكد من رصانة المجلة ومستواها بالاعتماد على منصة الوزارة المحدثة بشكل دوري ودورها سينحصر في تقديم رصانة المجلات الى لجان الترققات والدراسات العليا.</p> <p>3- يتحمل الباحث والمشرف وطالب الدراسات العليا المسؤلية الكاملة عن النشر في المجلات غير الرصينة والتبعات الادارية القانونية جراء هذا النشر، مما يتطلب منهم بذل الجهد الحقيقي وتوكيد الحذر في التقسي وزيادة المعرفة بالنشر العلمي الرصين و اختيار المجلات المناسبة.</p>	رصانة المجلات العلمية (استيضاخ)	ب ت 4 4835	2023/6/8	200
<p><b>احتساب الالقاب العلمية</b></p> <p>أولاً:- ان منح الالقاب العلمية لتدريسي الجامعات الاهلية يكون وفقا لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (14) لسنة (1988) وذلك استنادا الى المادة (2/54) من قانون التعليم الاهلي رقم (25) لسنة (2016) التي احالت تطبيق قوانين وزارة التعليم وانظمتها وتعليماتها في كل ما لم يرد به نص.</p> <p>ثانيا:- حددت المواد (25-28) من قانون وزارة التعليم العالي المذكور أعلاه شروط منح الالقاب العلمية، وباستيفاء الشروط القانونية الواردة فيها تكون الالقاب محل اعتبارا قانونا وتصبح حقا مكتسبا للتدريسي استنادا بالمادة (50) من قانون التعليم الاهلي التي أقرت بخدمته لاغراض الترقية والتوفيق والتقاعد.</p> <p>ثالثا:- أشارت المادة (36) من قانون الوزارة أعلاه الى أحفاظ اعضاء الهيئة التدريسية بمراتبهم العلمية وسائر الحقوق المقررة لهم في هذا القانون والقوانين الاخرى والأنظمة والتعليمات عند التعين او النقل او التنسيب الى مركز الوزارة او مراكز تشكيلتها او وزارة التربية، كذلك المعينين من حملة الشهادات العليا في المراكز المذكورة، وتعد هذه الاعمال خدمة وظيفية لاغراض المذكورة في أعلاه.</p>	اعمال	ب ت 4 5038	2023/6/14	201

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
202	2023/7/4	ب ت 4 / 5642	اعام	<p>الحالا بالاعام ذو العدد ب ت 4/ 6940 في 11/2022، وتنسب تعديل الفقرة (1 و 3) من الاعام على الشكل التالي:</p> <p>1. لا يحق للتدريسي الذي لديه بحوث مشتركة مع طلبة الدراسات العليا (لم يتخرجا بعد) دون الاشراف عليهم ترويج معاملة الترقية العلمية واستخراج البحث والاستفادة منها الا بعد اكمال الطالب المشارك معه متطلبات الدراسات العليا وأصدار الامر الجامعي له).</p> <p>2. يجوز للتدريسي المشرف على طلبة الدراسات العليا والذي لديه بحوث مشتركة معهم الاستفادة من الرسائل او الاطارج، استنادا الى نص المادة 7-أولا: يجوز اعتماد البحث المستلة من رسائل الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراة التي أجزت بإشراف طالب الترقية لأغراض الترقية العلمية اذا كانت منشورة أو مقبولة للنشر باسم طالب الدراسات العليا وطالب الترقية العلمية ويستفاد من بحث واحد فقط) والتي تجيز له الاستفادة منها ببحث مستل واحد على ان يراعى أن يكون الطالب المشارك معه قد أنجز متطلبات الدراسات العليا وتم أصدار الامر الجامعي له.</p> <p>3. لا يحق للتدريسي المشرف على طلبة الدراسات العليا الذي يرغب في ترويج معاملة ترقيته العلمية في حال الاستفادة من بحث مستلة مع الطالب المشارك معه ترويج معاملة ترقيته العلمية الا بعد اكمال الطالب المشارك معه متطلبات الدراسة وأصدار الأمر الجامعي له.</p> <p>(تطبيق ما ورد بكتاب الوزارة ذي العدد ب ت 4/ 5642 في 7/4 2023 بعد تاريخ صدوره ولا يسري على الحالات المقدمة للترقية بتاريخ سابق)</p>
203	2023/7/20	ب ت 4 / 6076	اعتراض (ترقية علمية)	<p>تنسب الاتي:</p> <p>1- احالة معاملات الترقية الى الكلية ذات الاختصاص لغرض انجاز المعاملة بغض النظر عن الجهة المنسوب اليها مقدم معاملة الترقية.</p> <p>2- ضرورة تدقيق الجامعات لمخلص معاملة الترقية العلمية لمنتسبיהם والمفروع من قبلها في حالة تقديم الاعتراض عن طريق الجامعة الى لجنة الاعتراضات الوزارية اضافة الى الالتزام بالسرية وخاصة فيما يخص تقارير الخبراء واسمائهم.</p> <p>اللزم طالب الدكتوراه المتقدم للترقية العلمية أن يقدم نسخة من أطروحة الدكتوراه في حالة انجازها بصورة كلية مع معاملة الترقية العلمية أو أن يقدم الفصول المنجزة منها مع العنوان والمحفوظات في حالة عدم انجازها بصورة كلية لغرض التأكيد من عدم وجود استلال بالنسبة للبحوث المقدمة لغرض الترقية العلمية من أطروحة الدكتوراه ويسري الأمر لكل الطلبة الذين لم تصدر لهم أوامر بالترقية العلمية.</p>
204	2023/7/24	ب ت 6159/4	المجلات الأكademية العلمية العراقية	<p>حصلت موافقة معايير وزير على التوصيات التالية:</p> <p>1- عدم اعتماد (H-index) للتخصصات الإنسانية ضمن تعليمات الترقيات الجديدة.</p> <p>2- الزام الباحثين ذوي التخصصات الإنسانية بإنشاء حسابات في الواقع العالمي ك Scopus و WoS أو Google Scholar أو موقع المجلات الأكاديمية العراقية.</p> <p>3- الزام كافة المجلات المحلية المعترف بها بأضافة مصادر كل بحث تم نشره سابقا وباللغتين العربية والإنجليزية بمدة زمنية محددة من أجل عدم ضياع جهود الباحثين السابقين.</p> <p>4- الزام المجلات بكتابة المصادر في البحوث بالطريقة القياسية المحددة عالميا وباللغتين العربية والإنجليزية من أجل زيادة نسبة الاقتباس المحلي والعالمي.</p>



ت	التاريخ	العنوان	الفحوى	
209	2023/10/12	ب ت 8903/4	بيان رأي / ج المستنصرية	<p><b>إمكانية اعتماد المسار البحثي لتحديد التخصص الدقيق:</b></p> <p>1. اشارة الى الفقرة (3) من الاعام ب ت 4/1564 في 26/2/2023 بخصوص اعتماد تغيير المسار البحثي وهذا ينطبق على التدريسيين من حملة شهادة الدكتوراه والماجستير الراغبين بتغيير مسارهم البحثي.</p> <p>2. يمكن للتدريسيين من حملة لقب (أستاذ مساعد) تغيير مسارهم البحثي ويمكن اعتماد المسار البحثي الجديد في مجال الترقية العلمية حصراً ولا يؤثر ذلك على التدريس أو الاشراف أو لجان المناقشات.</p> <p>3. يمكن للتدريسيين من حملة لقب (أستاذ) تغيير مسارهم البحثي بعد منح اللقب لاغراض النشر العلمي ولا يؤثر ذلك على التدريس أو الاشراف أو لجان المناقشات.</p> <p>4. لا يمكن اعتماد بحوث الاشراف الخاصة (طلبة الدراسات العليا) في تغيير المسار البحثي.</p> <p>5. يشترط في جميع البحوث المعتمدة لتغيير المسار البحثي أن تكون منشورة في المجالات العالمية الرصينة وحسب ما جاء في اعماق الوزارة أعلاه.</p> <p>6. يجب أن تخضع البحوث المقترنة لتغيير المسار البحثي للأستاذ العلمي والالكتروني.</p>
210	2023/10/15	ب ت 8912	اعام	<p><b>معايير اعتماد الكتب المنهجية والمساعدة</b> في تعليمات الترقى العلمية رقم 167 لسنة 2017 والموضحة أدناه:-</p> <p>1. منشور في دار نشر محكمة ومعتمدة رسمياً ضمن دور النشر الرصينة المعتمدة رسمياً.</p> <p>2. توافر رقم الإيداع الوطني على الكتاب فضلاً عن الرقم الدولي المعياري للكتب (ISBN).</p> <p>3. أن يقدم ما يؤيد اعتماده كتاباً منهجاً من قبل القسم أو الفرع والكلية والجامعة وللجنة العمداء وحسب التعليمات والضوابط.</p> <p>4. أن لا يكون مستلماً من رسائل وأطارات صاحب الترقية والباحثين المشاركون استناداً إلى المادة (5/رابعاً) من تعليمات الترقى العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p> <p>5. أن تكون المؤلفات والكتب المنهجية في التخصص العام أو الدقيق لصاحب الترقية.</p>
211	2023/10/17	ب ت 9057	بيان رأي / ج ديالى	<p>اشارة الى كتاب الوزارة المرقم ب ت 4/4748 في 7/6/2023 والمتضمن اعتبار البحوث المنشورة والمقبولة للنشر في المحلات الواردة ضمن (المجالات التجارية) بحوث عالمية تخضع للتقييم. نشير الى الفقرة (2) من كتاب الوزارة المرقم ب ت 4/4835 في 8/6/2023 والتي نصت (بالنسبة للابحاث المنشورة والمقبولة للنشر في المجالات الواردة ضمن (المجالات التجارية) قبل نفاذ تاريخ الاعام في 31/5/2023 تعتبر بحوث عالمية وخاضعة للتقييم، ولا يمكن اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات اتفة الذكر بعد نفاذ اعماق الوزارة).</p>

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>أولاً:- أستنادا الى المادة (7) (رابعا) من تعليمات الترقىات العلمية رقم (167) لسنة 2017 والتي تنص (يجوز قبول بحث واحد ملقي في مؤتمر علمي دوري لاغراض الترقى العلمية)، بشأنها وردت اليها عدة استفسارات عن البحوث التي تنشر لاغراض الترقى العلمية نود بيان الاتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. البحث التي تنشر ضمن قائمة المؤتمرات العلمية:             <ol style="list-style-type: none"> <li>أ. أن يكون البحث المنشور ضمن التخصص المؤتمر.</li> <li>ب. أن يكون البحث ضمن تخصص الباحث.</li> </ol> </li> <li>ت. لا تشترط التعليمات وجود علاقة مباشرة بين اختصاص الباحث وتخصص المؤتمر.</li> </ol> <p>ثانياً:- أشارت المادة خامسا/5 (بشرط في البحوث والمؤلفات المقدمة للترقى العلمية أن تكون منشورة في مجال اختصاص المجلة العلمية نفسها وفي مجلات علمية مختلفة) مع بيان الاتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>أ. أن يكون البحث المنشور ضمن التخصص (Scope) للمجلة.</li> <li>ب. أن يكون البحث ضمن تخصص الباحث.</li> <li>ت. لا تشترط التعليمات وجود علاقة مباشرة بين اختصاص الباحث وتخصص المجلة.</li> </ol>	الترقيات العلمية	ب ت 4 / 9374	2023/10/24	212
<p><b>استفسار (بحوث مؤتمرات IEEE)</b></p> <p>إشارة الى كتاب الوزارة (ب ت 4 / 7553 في 14/9/2023)، لبيان الرأي بشأن الحالات أدناه لبحوث تم نشرها في مؤتمرات عقدت برعاية منظمة IEEE ومفهرسة في مكتبة IEEEExplore:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. بحث منشور في قائمة مؤتمر IEEE منعقد قبل 14/9/2023، وم ضمن في صفحة الباحث في مستو عب سكوباس وتم تقديمها للترقى قبل التاريخ أعلاه ومعاملة الترقى تحت الانجاز. هل بعد أصيلا وله نقاط المجلة العالمية (بموجب الاعام 1251 في 16/2/2021)، أم يخضع للتقدير وتحسب له نقاط المجلة العالمية؟</li> <li>2. بحث منشور في قائمة مؤتمر IEEE منعقد قبل 14/9/2023، ومدرج في صفحة الباحث في مستو عب سكوباس وقدم للترقى بعد التاريخ أعلاه ومعاملة الترقى تحت الانجاز. هل بعد أصيلا وله نقاط المجلة العالمية، أم يخضع للتقدير وله نقاط المجلة العالمية؟</li> <li>3. بحث مؤتمر IEEE نتم ترقية تدريسي مشارك به قبل تاريخ 14/9/2023 بموجب التعليمات السابقة وقدم لاحقا باحث مشارك معه بنفس البحث معاملة ترقية جديدة.</li> </ol>	ج / دينالي / استفسار بحوث مؤتمرات IEEE	ب ت 4 / 9540	2023/10/29	213
<p><b>أجابة الوزارة على الاستفسار أعلاه</b></p> <p>-1 بال بالنسبة للفقرتين (1، 2). لم ينص اعمام الوزارة على تقييم بحوث المؤتمرات اذا كانت منشورة ضمن مجلات محكمة وتنطبق عليها المواد (7-رابعا، 24، 25) من تعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p> <p>-2 بال بالنسبة للفقرة (3).. التدريسي المستكمل اجراءات الترقى العلمية قبل 2023/9/14 بموجب الاعمامات السابقة لايشمله مضمون اعمامنا اعلاه، أما التدريسي الذي لم يستكمل اجراءات الترقى العلمية بعد 2023/9/14، فيشمل بمضمون الاعمام.</p>				

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
214	2023/10/29	ب ت 4 / 9542	بيان رأي (المجلات التجارية) / ج دىالى	<p><b>استفسارات حول الكتاب (ب ت 4 / 4748 في 7/6/2023)</b></p> <p>1. اعتمادية بحوث التدريسي الذي قدم معاملة ترقية قبل تاريخ 31/5/2023 وظهر لاحقاً لديه بحوثاً منشورة في مجلات مدرجة ضمن قائمة المجالات التجارية في البوابة الإلكترونية.</p> <p>2. مدى اعتمادية البحوث المنشورة بعد التاريخ أعلاه ولكن المجلة العلمية لم تكن مدرجة في قائمة المجالات التجارية حينها ولكن تم اضافتها في التحديثات اللاحقة في شهر آب أو شهر أيلول، مما يعني أن البحث الذي تم نشره في شهر حزيران مثلاً لم يكن مشمولاً بالتعليمات الواردة في الكتاب أعلاه بتجنب النشر في المجالات التجارية.</p> <p>3. اعتمادية بحوث التدريسي الذي قدم معاملة ترقية بعد التاريخ أعلاه ولكن لديه بحث مشترك مع باحث آخر قد تمت ترقيته مسبقاً قبل ورود التعليمات في كتاب الوزارة أعلاه وتم حينها اعتبار البحث رصين ولايخضع للتقييم لكونه مفهوس في سكوباس.</p> <p><b>أجابة الوزارة على كتاب جامعة دىالى :</b></p> <p>- بالنسبة للفقرتين (1، 2) .. الأشارة على الفقرة (2) من اعماام كتاب الوزارة بالعدد ب ت 4 / 4748 في 7/6/2023 والتي نصت ((بالنسبة للابحاث المنشورة والمقبولة للنشر في المجالات الواردة ضمن (<b>المجلات التجارية</b>) قبل نفاذ الاعمام في 31/5/2023) تعتبر بحوث عالمية وخاضعة للتقييم، ولايمكن اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات اتفة الذكر بعد نفاذ هذا الاعمام)).</p> <p>- بالنسبة للفقرة (3) .... الاشارة الى اعماام الوزارة المرقم بالعدد ب ت 4 / 2184 في 14/5/2020، بشأن التوصية بالموافقة على الاستفادة من البحث المقيدة وفق تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 على أن يكون في نفس التخصص ولنفس المرتبة العلمية أو أدنى.</p>
215	2023/10/30	ب ت 4 / 9716	متطلبات الترقيات العلمية	<p>يتم تطبيق ما ورد بكتاب الوزارة المرقم (ب ت 4 / 5642 في 4/7/2023) بعد تاريخ صدوره ولا يسري على الحالات المقدمة للترقيات العلمية بتاريخ سابق.</p> <p>1. بالنسبة للفقرة (2) من اعماام الوزارة ب ت 4 / 4835 في 8/6/2023 والتي نصت على ((بالنسبة للابحاث المنشورة والمقبولة للنشر في المجالات الواردة ضمن (<b>المجلات التجارية</b>) قبل نفاذ الاعمام في 31/5/2023) فتعتبر بحوث عالمية وخاضعة للتقييم، ولايمكن اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات اتفة الذكر بعد نفاذ هذا الاعمام)، قد جاءت بعد دراسة معمقة من أجل الارتقاء بواقع النشر الاكاديمي في الجامعات العراقية وتحث الباحث العراقي على النشر في مجالات عالمية رصينة وللحيلولة دون استغلاله من قبل سمساره النشر الذين همهم الوحيد هو اتخاذ التدريسيين وسيلة للوصول إلى أهدافهم الرخامية.</p> <p>2. بالاشارة الى المادة (9-أولاً) من تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 يتشرط في المجلة العلمية المعتمدة في نشر البحث لأغراض الترقية العلمية ما يأتي:</p> <p>أ. أن تكون صادرة من هيئات جامعية أو مؤسسات علمية أو جهات متخصصة معترف بها.</p> <p>ب. أن تتبع المنهج العلمي في تحرير بحوثها ويخضع ما ينشر فيها الى <b>التقويم العلمي</b>.</p> <p>ج. يشرف عليها متخصصون من حملة شهادة الدكتوراة أو من حملة المرتبة العلمية الأستاذ المساعد أو الأستاذية وفق ما تحدده وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.</p>
216	2023/11/7	ب ت 4 / 10100	استفسار (المجلات التجارية)	<p>1. بالنسبة للفقرة (2) من اعماام الوزارة ب ت 4 / 4835 في 8/6/2023 والتي نصت على ((بالنسبة للابحاث المنشورة والمقبولة للنشر في المجالات الواردة ضمن (<b>المجلات التجارية</b>) قبل نفاذ الاعمام في 31/5/2023) فتعتبر بحوث عالمية وخاضعة للتقييم، ولايمكن اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات اتفة الذكر بعد نفاذ هذا الاعمام)، قد جاءت بعد دراسة معمقة من أجل الارتقاء بواقع النشر الاكاديمي في الجامعات العراقية وتحث الباحث العراقي على النشر في مجالات عالمية رصينة وللحيلولة دون استغلاله من قبل سمساره النشر الذين همهم الوحيد هو اتخاذ التدريسيين وسيلة للوصول إلى أهدافهم الرخامية.</p> <p>2. بالاشارة الى المادة (9-أولاً) من تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 يتشرط في المجلة العلمية المعتمدة في نشر البحث لأغراض الترقية العلمية ما يأتي:</p> <p>أ. أن تكون صادرة من هيئات جامعية أو مؤسسات علمية أو جهات متخصصة معترف بها.</p> <p>ب. أن تتبع المنهج العلمي في تحرير بحوثها ويخضع ما ينشر فيها الى <b>التقويم العلمي</b>.</p> <p>ج. يشرف عليها متخصصون من حملة شهادة الدكتوراة أو من حملة المرتبة العلمية الأستاذ المساعد أو الأستاذية وفق ما تحدده وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.</p>

العنوان	عدد	التاريخ	الفحوى	
<p>د. أن يتوافر بها الرقم المعياري الدولي للمجلات (ISSN) ورقم الایداع بالنسبة للمجلات الصادرة داخل العراق</p> <p>هـ. أن تصدر وفق المعايير المحددة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.</p> <p>3. الاشارة الى المادة (9- ثانيا) تعتمد المجلات العالمية خارج العراق في حالة توافر احد الشروط الآتية:</p> <p>أ. توافر الشروط المنصوص عليها بالفقرات (أ) و (ب) و(ج) من البند أولاً) من هذه المادة.</p> <p>ب. صادرة من دار نشر عالمية رصينة ومسجلة في احدى الكشافات والفالرس العالمية.</p> <p>ج. أن تكون ذات معامل تأثير (Impact factor) أو ما يتفق عليه من قبل اللجنة الوزارية المختصة في الوزارة.</p> <p>4. استنادا إلى مصادقة هيئة الرأي الفقرة (14) والتي نصت (حث التدريسيين على ضرورة الاهتمام بالبحث العلمي وزيادة نشاطهم البحثي والتاكيد على نوعية المجلات التي يتم النشر بها مع ضرورة الابتعاد عن المجلات الربحية والبحث عن المجلات الجيدة الرصينة مع ذكر اسم الجامعة المعروفة بالبحوث المنشورة لجميع الباحثين).</p> <p>5. تجنب النشر في المجلات غير الرصينة والربحية استنادا إلى الفقرة (14) من توصيات المحضر المشار إليه أعلاه.</p> <p>6. تم اعمام مجموعة من المجلات الربحية من خلال اطلاق المنصة الالكترونية.</p> <p>7. ان آلية اختيار المجلة الرصينة تكون من قبل الباحث وعليه يتحمل الباحث وطالب الدراسات العليا والمشرف المسؤولية الكاملة عن النشر في المجلات الربحية وغير الرصينة جراء هذا النشر مما يتطلب بذلك الجهد الحقيقي وتوكى الحذر في التقصي وزيادة المعرفة في النشر العلمي الرصين و اختيار المجلات المناسبة.</p>				
إن تطبيق ما ورد بكتاب الوزارة ذي العدد ب ت 5642/4 في 2023/7/4 بعد تاريخ صدوره ولا يسري على الحالات المقدمة للترقية بتاريخ سابق.	متطلبات ترقية علمية	ب ت 4/10367	2023/11/12	217
<p>-1 للاستفادة من الفقرتين "رئاسة (مدير) تحرير المجلات العلمية" وكذلك "عضوية هيئة تحرير المجلات" الواردتين في الجدول رقم (2) من تعليمات الترقىات العلمية النافذة، يشترط الآتي:</p> <p>أ. مضي مالا يقل عن نصف المدة المقررة للترقية العلمية للمرتبة المراد الترقية إليها في جدول رقم (2).</p> <p>ب. أرفاق ما يؤيد اجتياز المدة أعلاه مع معاملة الترقية العلمية مع تثبيت كافة التواريف من الجهات ذات العلاقة.</p> <p>-2 التاكيد على ذكر تفاصيل الاستلال العلمي الورقي للبحوث المقدمة للترقية العلمية بشكل تفصيلي من قبل اللجان العلمية أو اللجان المشكلة لهذا الغرض وعدم الاعتماد على ذكر نسب مؤوية بدون تفاصيل دقيقة تبين نقاط الاستلال في البحوث العلمية.</p> <p>-3 التاكيد على اعتماد الكتب الوزارية النافذة المرقمة (2074 في 20/7/2017) و (2438 في 14/9/2017) الخاصة بتشكيل اللجان العلمية في الأقسام وتنفيذ مضمونها في تحديد عدد أعضاء اللجان العلمية اعتماداً على عدد التخصصات الدقيقة في القسم لخطي كافية التخصصات العلمية الدقيقة و اختيار أعلى الألقاب العلمية وأقدمهم في كل اختصاص دقيق.</p>	اعتراض (ترقية علمية)	ب ت 4/12127	2023/12/31	218

التاريخ	العنوان	عدد	الفحوى
219	ج ذي قار / بيان رأي	ب ت 934 / 4	<p>- يتم اعتماد البحوث المنشورة في المجالات المختطفة في الترقىات العلمية ويتم اعتبارها بحوث منشورة في مجالات عالمية من ناحية النقاط وتخضع للتقدير لغاية تاريخ الاعام في 14/5/2020.</p> <p>- تعتمد الابحاث المنشورة والمؤلفة في اعداد المجلة الظاهرة في الصفحة الالكترونية الحقيقة للمجلة الأصلية وكذلك قبول النشر الصادر عبر البريد الالكتروني الرسمي المثبت في الصفحة الالكترونية للمجلة الأصلية.</p> <p>- يمكن اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في (المجالات التجارية) قبل 31/5/2023.</p> <p>- بحوث الترقية العلمية يجب أن تكون منشورة ، ويمكن أن يكون أحدها مقبول للنشر.</p>
220	الترقية العلمية	ب ت 1335 / 4	<p>الاستفسار عن امكانية اعتماد الترقية العلمية خلال فترة اعارة التدريسي الى الجامعات والكليات غير المرتبطة بجامعة اهلية</p> <p>إن الاعارة إلى الجامعات والكليات غير المرتبطة بجامعة أهلية لا يترتب عليه انقطاع الرابطة الوظيفية للتدريس في الجامعة الحكومية وسند ذلك هو احتساب مدة الاعارة خدمة وظيفية لأغراض الترقية والعلاوة والتوفيق والقادم، ويفترض صدور أمر الترقية العلمية لطالب الترقية إلى المرتبة العلمية المطلوبة عن الجامعة التي شغل فيها الأخير مرتبته العلمية السابقة استناداً إلى المادة (2/أولاً) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p>
221	احتساب القدم لأغراض الترقية العلمية	ب ت 1700/4	<p>الحال باععام الوزارة ب ت 3450/4 في 24/4/2017 الفقرة (1).. حصلت موافقة معالي الوزير المحترم بتاريخ 29/1/2024 على:</p> <p>- احتساب مدة الدراسة خارج العراق بغرض اكمال الدراسة لأغراض الترقية العلمية على أن يتم ترويج المعاملة بعد المباشرة والانتهاء من متطلبات الدراسة في حال عدم الاستفادة من الشهادة في منح اللقب الحالي، حيث أن تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 لم تشرط وجود تقييم سنوي كشرط للترقية العلمية.</p> <p>- احتساب المدة المتبقية في حال اكمال الشهادة المطلوبة ضمن المدة الصغرى لغرض الترقية العلمية كون المدة محتسبة بالأساس لأغراض التوفيق والعلاوة مما ينطبق عليها نص الخدمة الفعلية.</p> <p><b>3- تلغى الفقرة (1) من أعمام الوزارة أعلاه.</b></p>
222	استفسار	ب ت 2259 / 4	<p>إن الاعارة إلى الجامعات والكليات غير المرتبطة بجامعة أهلية لا يترتب عليها انقطاع الرابطة الوظيفية للتدريسي في (جهة انتسابه الحكومية الأصلية) و سند ذلك هو احتساب مدة الاعارة خدمة وظيفية لأغراض الترقية والعلاوة والتوفيق والقادم، ويفترض صدور أمر الترقية العلمية لطالب الترقية إلى المرتبة العلمية المطلوبة عن (جهة الانتساب الحكومية) التي شغل فيها الأخير مرتبته العلمية السابقة فضلاً عن ان معاملات الترقيات العلمية لمتنسبى ديوان الوزارة يتم النظر فيها من قبل لجنة الترقيات العلمية الوزارية استناداً إلى المادة (16) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 النافذة.</p>

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>الحالا باعمام الوزارة المرقم ب ت 5642/4 في 2023/7/4، تنسب تعديل الفقرة (1) منه ليكون على الشكل التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يحق للتدريسي الذي لديه بحوث مشتركة مع طلبة الدراسات العليا (لم يتخرجوها بعد) دون الاشراف عليهم ترويج معاملة الترقية العلمية بشرط ان تكون البحث منشورة حسرا قبل التحاق طلبة الدراسات العليا بالدراسة ولا يعتمد قبول النشر</li> <li>- استمرار العمل بالفقرتين (2،3) من الاعمام اتف الذكر.</li> </ul>	اعمام	ب ت 4/2503	2024/3/6	223
<p>شمول التدريسيين الدارسين خارج العراق للفنون الدراسية (زمالة، بعثات، اجازة دراسية) بمضمون إعمام الوزارة المرقم ب ت 1700/4 في 2024/2/12 في والخاص باحتساب القدم الوظيفي لأغراض الترقية العلمية.</p>	ج الانبار / احتساب القدم لأغراض الترقية العلمية	ب ت 3639/4	2024/4/3	224
<p>حصلت موافقة هيئة الرأي على منح الألقاب العلمية للأطباء (الحاصلين على تخصص البورد العراقي أو البورد العربي (الدكتوراه) ب مختلف التخصصات) المنقولين من وزارة الصحة الى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي يستنادا لأحكام المادة (12) من قانون هيئة الرأي رقم (9) لسنة 2011</p>	الأطباء المنقولين الى وزارةتنا من وزارة الصحة	ب ت 4/3780	2024/4/7	225

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>بحوث مؤتمرات (IEEE, IOP, AIP) وسلسلة الكتب (Book Series) والبحث المشترك البديل عن البحث المنفرد</p> <p>1. اذا كان البحث منشورة ضمن وقائع <a href="#">مؤتمر تابع الى IEEE</a> وقد ظهر البحث منشورا ضمن المكتبة الالكترونية IEEE Xplore Digital Library (ليس لها CiteScore (CS) وغير مدرج ضمن مجلة مفهرسة ضمن مستوّع Scopus أو WoS) يعتبر البحث عادي ويُخضع للتقدير ويأخذ نقاط البحث العالمي أو المحلي حسب مكان انعقاد المؤتمر حسب الاعام رقم (ب ت 4777/4 في 2022/7/27).</p> <p>2. اذا كان البحث منشورة ضمن احدى <a href="#">المجلات الصادرة عن IEEE</a> (ولها CiteScore (CS) والمفهرسة ضمن مستوّع Scopus أو WoS) والبحث مدرج ضمن صفحة الباحث في المستوعين المشار اليهم فإنه يأخذ نقاط البحث الأصيل ولا يُخضع للتقدير.</p> <p>3. بالنسبة للمجلات التي تصدر عن (<a href="#">IOP Science</a>) فانها تنشر بحوث ضمن مسارين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أ. بحث في مجلات (<a href="#">IOP Science</a>)</li> <li>ب. صيغة بحوث مؤتمرات بمواضيع شتى (Conference Series) فإذا كانت المجلة التابعة لـ IOP غير مدرجة ضمن قائمة بيل فإنها تعتمد كمجلة، أما اذا كان البحث منشور ضمن المجلة التابعة لـ IOP بصيغة Conference Series فالباحث المنصور فيه بعد بحث مؤتمر ولا يعتمد لأغراض تحقيق المادة (24/ثالثا) من تعليمات رقم 167 لسنة 2017 فالمعيار في الحكم يكون صيغة نشر المجلة للأبحاث فيها.</li> </ul> <p>4. بالنسبة للبحوث المنشورة في (<a href="#">AIP Conferee Proceeding</a>) فيمكن اعتمادها وفق التفصيل التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>أ. اذا كان البحث ملقي في مؤتمر علمي دوري وكان البحث منشورا بأكمله ضمن وقائع المؤتمر استنادا الى نص المادة (4-7) من تعليمات رقم 167 لسنة 2017.</li> <li>ب. عد الواقع الذي تنشر وقائع المؤتمرات العالمية والمفهرسة ضمن مستوّع Scopus وتحتوي CiteScore والتي تنشر فيها البحث كاما ضمن وقائع المؤتمر وقياسا على ما ورد في المادة (25) من تعليمات الترقيات العلمية بحوثاً أصلية لا تخضع للتقدير.</li> </ul> <p>5. تعتمد بحوث المؤتمرات المنشورة في (<a href="#">Book Series</a>) والتي تظهر على انها (<a href="#">Conference Paper</a>) في Scopus اذا كانت تتطابق عليها المادة (7- رابعا) من تعليمات رقم 167 لسنة 2017، ولا يتم اعتماد البحث التي تظهر على انها Book Chapter.</p> <p>6. الغاء العمل باعمام الوزارة المرقم ب ت 4/1251 في 16/2/2021 بموجب الاعام المرقم ب ت 4/7533 في 14/9/2023 كان بشأن آلية احتساب نقاط البحث المنشورة في IEEE Xplore، فإذا كان البحث منشورا ضمن وقائع <a href="#">مؤتمر تابع لـ IEEE</a> والمفهرسة ضمن مستوّعات (Web of Science أو Scopus of Science) والبحث مدرج ضمن صفحة الباحث في المستوعين المشار اليهما فيحتسب نقاط البحث وفقاً للمادة (25) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017.</p> <p>7. لاتعتمد بحوث المؤتمر الدوري الأول الا بعد انعقاد المؤتمر الدوري الثاني.</p>	ج المستنصرية/ نواب	ب ت /4 3807	2024/4/8	226

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
التأكيد على مضمون كتاب الوزارة بالعدد 4203 في 24/5/2023 والذى بموجبه تم اعتماد الاستمارة لغرض تسجيل النتاجات والبحوث العلمية ، واعتماد البحث المنجز خارج الخطة العلمية لأغراض الترقية العلمية.	تسجيل النتاجات العلمية	ب ت 4/3892	2024/4/14	227
عطفاً على الكتاب المرقم ب ت 4/2029 في 24/3/2021، بشأن اعتماد الدورات والمؤتمرات الالكترونية كنشاطات تقدم ضمن معاملات الترقيات العلمية للتدرسيين. وبشأنه الاشارة الى أن تاريخ العمل بالاعام اعلاه هو تاريخ اعلان الامانة العامة لمجلس الوزراء عن قرارها لجعل دوام الموظفين الحكوميين بنسبة 100% المؤرخ في 22/10/2022.	استفسار	ب ت 4/4100	2024/4/18	228
بالنسبة للمجلات العراقية ضمن مستوى عباد سكوباس وكلاريفيت فانها تحتسب ضمن فقرة تقييم بحوث داخلية.	نقاط تقييم البحث	ب ت 4/4110	2024/4/18	229
إسندادا الى الاعام المرقم (ب ت 4/3780) في 7/4/2024، بشأنه تكون آلية التنفيذ كالتالي:	الأطباء المنقولين الى وزارة من وزارتنا من وزارة الصحة	ب ت 4385/4	2024/4/24	230
<p>1- أن يكون حائزًا على شهادة الدكتوراة (معترف بها) أو ما يعادلها علمياً أو أن يكون حائزًا على أعلى شهادة علمية في حقل الأختصاص.</p> <p>2- أن يقدم ما يثبت ممارسته لاختصاصه مدة مماثلة لنظرائه في الجامعات العراقية (مدة 4 سنوات).</p> <p>3- أن يتم تقديم بحوث عدد (5)، ثلاثة منها بدرجة (قيم) وأثنان بدرجة (أصيل) منشورة يتم تقييمها من قبل لجنة الترقيات العلمية في الجامعة أو بحوث عدد (5) منشورة في المستويات العالمية Scopus أو WOS من خلال تقديم طلب في الكلية يرفع إلى لجنة الترقيات المركزية في الجامعة لغرض التأكيد من البحث المقدمة بعدها ترفع إلى مجلس الجامعة لغرض المصادقة.</p>				
<p>1. ان الاعام المرقم ب ت 4/4748 في 7/6/2023 قد صدر كاستيضاح للتساؤلات حول البحث المنشورة او المقبولة للنشر في مجلات تم إدراجها في الأعما الاعام المرقم ب ت 4/4484 في 31/5/2023، الخاص برصانة المجالات العلمية والذي جاء استندادا الى مصادقة هيئة الرأي بالأغلبية بتاريخ 19/4/2021 على الاستبانة الالكترونية لتوصيات المحضر التشاوري المنعقد في جهاز الاسراف، الفقرة (14) من التوصيات التي نصت (حث التدرسيين على ضرورة الاهتمام بالبحث العلمي وزيادة نشاطهم البحثي والتأكد على نوعية المجالات الربحية والبحث عن المجالات الجيدة الرصينة مع ذكر اسم الجامعة المعروفة بالبحوث المنشورة لجميع الباحثين) وقد تم تعديل الفقرة المذكورة في اعلاه من خلال اطلاق مجموعة من المجالات الربحية على المنصة الالكترونية التابعة لدائرة البحث والتطوير.</p> <p>2. الأشارة الى الفقرة (2) من اعمال كتاب الوزارة بالعدد ب ت 4/4835 في 8/6/2023 والتي نصت ((بالنسبة لابحاث المنشورة والمقبولة للنشر في المجالات الواردة ضمن (<b>المجالات التجارية</b>) قبل نفاذ الاعام في 31/5/2023) تعتبر بحوث عالمية وخاصة للتقييم، ولا يمكن اعتماد البحث المنشورة او المقبولة للنشر في المجالات اتفة الذكر بعد نفاذ هذا الاعام).</p> <p>3. ضرورة الاعتماد على منصة الوزارة المحدثة بشكل دوري في تقديم رصانة المجالات الى لجان الترقيات العلمية.</p> <p>4. الإشارة الى اعمال الوزارة المرقم ب ت 4/9837 في 15/10/2019، والذي بموجبه اعتماد موقع قائمة Beallslist.weebly.com كرديف لموقع Stop predatory journals في تحديد المجالات المفترسة وتكون المجلة غير معتمدة للترقية العلمية والنشر العلمي في حال وجودها في أي موقع من الموقعين أعلاه او كلاهما.</p>	بيان رأي / ج تكريت	ب ت 4/4970	2024/5/14	231

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت						
<p><b>تنسب اعتماد نسبة 25 % كنسية مسموحة للاستلال الالكتروني الخاص</b></p> <p><b>بتطبيقات الذكاء الاصطناعي وكالاتي:</b></p> <p>1. تكون نسبة 25 % مسموحة للاستلال الالكتروني الخاص بتطبيقات الذكاء الاصطناعي <b>فقط</b> للبحوث والرسائل والاطاريف المكتوبة باللغة التكليزية، ولا توجد نسبة استلال خاصة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي بالنسبة لباقي اللغات.</p> <p>2. فيما يخص <b>Flags for review</b> (Flags for review (Bonyue) (Flag) والذي يعتبر تلاعب على برنامج الاستلال الالكتروني Turnitin (Flag) يمكن لجنة الاستلال الالكتروني في الجامعة استثناء الحالات غير المقصودة من Replace Flag في الكودات والرموز الطمية مع غرفاق تقرير ملحق بسبب الاستثناء مع تقرير الاستلال الالكتروني.</p> <p>3. إيقاف العمل باعمام الوزارة السابق المرقم بالعدد (ب ت 4/7336) في (2023/9/10).</p>	<p>نسبة الاستلال الالكتروني الخاصة بالذكاء الاصطناعي</p> 	ب ت 4/5200	2024/5/20	232						
<p><b>الاستفسار</b></p> <p>1. كيف يتم التعامل مع المجلات التابعة للجامعات والمؤسسات التعليمية في اقليم كردستان كونها غير مسجلة ضمن بوابة المجلات الاكاديمية العلمية العراقية (هل تعتبر مجلات محلية أو مجلات عربية أو عالمية) مع العلم ان المادة (9) من تعليمات الترقىيات العلمية تطبق عليها.</p> <p>2. موقف وكيف يتم التعامل مع المجلات التي تعود دور نشرها الى أسماء اشخاص هل تتطبق عليها المادة (9) أولاً-أ، علما بأن البحث قد تم فهرسته تحت اسم الباحث ضمن قاعدة بيانات (Scopus)، مثل:</p> <table border="1" data-bbox="198 977 857 1100"> <thead> <tr> <th data-bbox="198 977 317 1021">التصنيف</th><th data-bbox="317 977 444 1021">دار النشر</th><th data-bbox="444 977 857 1021">اسم المجلة</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td data-bbox="198 1021 317 1100">Q4</td><td data-bbox="317 1021 444 1100">Nevzat Demirci</td><td data-bbox="444 1021 857 1100">International Journal of Disabilities Sports and Health Sciences</td></tr> </tbody> </table> <p>3. اشارة الى الاعمام ب ت 4/4197 في 24/5/2024 بصدده دور النشر التي تعود الى اسماء اشخاص. ماذا عن حول تاريخ اعتماد هذا الاعمام في قبول او رفض المجلات التابعة لدور النشر أتفة الذكر.</p>	التصنيف	دار النشر	اسم المجلة	Q4	Nevzat Demirci	International Journal of Disabilities Sports and Health Sciences	<p>اجابة استفسار/ ج كركوك</p>	ب ت 4/5202	2024/5/20	233
التصنيف	دار النشر	اسم المجلة								
Q4	Nevzat Demirci	International Journal of Disabilities Sports and Health Sciences								
<p>1. عدم اعتماد بحوث المجلات العلمية التي لم ترفع على موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية (<a href="http://www.iasj.net">www.iasj.net</a>).</p> <p>2. الاشارة الى المادة (9-ثانيا - ب)، التي نصت (صادرة من دار نشر عالمية رصينة ومسجلة في احدى الكاشفات والفالرس العالمية).</p> <p>3. الاشارة الى المادة (9-أولا - أ) التي نصت (أن تكون صادرة من هيئات جامعية أو مؤسسات علمية أو جهات متخصصة معترف بها) بغض النظر عن تاريخ نشر البحث.</p>										
<p>ضرورة الالتزام بطريقة تحديد ربع المجلة (Journal Quarter) في موقع Scopus بالاعتماد على مؤشر CiteScore حسرا وتجنب استخدام موقع Scimago حيث انه يعتمد على مؤشر SJR في تحديد ربع المجلة، وأدناه QR-Code المتضمن تفاصيل تحديد الأرباع الخاصة بالمجلات.</p> 	<p>تحديد ربع المجلة في موقع Scopus</p>	ب ت 4/5209	2024/5/20	234						
<p><b>نسبة الاستلال الالكتروني والورقي</b></p> <p>أن نسبة الاستلال الورقي للبحوث المقدمة للترقية من الرسائل والاطاريف هي 20% وان نسبة الاستلال الالكتروني هي 20% ويتم احتسابهما بشكل منفصل</p>	<p>استفسار / ج بابل</p>	ب ت 4/6482	2024/6/30	235						

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
إن ما ورد في الجداول المرافقة للتعليمات هو تحديد الحد الأعلى لل نقاط التي يحصل عليها الباحث الأول، وعليه فإن البحث المشترك مع باحث واحد يكون للباحث الأول (15) نقطة وللباحث الثاني 80% من مجموع نقاط الباحث الأول، والباحث الثالث الثاني 70% حسب الجدول المرافق.	احتساب نقاط البحث المشتركة (جدول 1-ب)	ب ت 4/6689	2024/7/3	236
تنسب ضرورة تنفيذ الاعمامات (ب ت 4/4203 في 24/5/2023) و (ب ت 4/9374 في 24/10/2023) و (ب ت 4/3893 في 14/4/2024) والالتزام بما ورد بتعليمات الترقى العلمية رقم 167 وعدم الاجتهد خارج اطار التعليمات وفي حال عدم تنفيذها تتحمل الجامعة كافة النتائج القانونية.	تنفيذ اعمامات	ب ت 4/7022	2024/7/15	237
<p>تنسب احتساب الالقاب العلمية لأعضاء الهيئة التدريسية من المعينين سابقا على الملاك الدائم في الجامعات والكليات الأهلية ولا تشمل الملاك المؤقت وفقاً للمدرج أدناه:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>-1 اعتماد الأوامر الإدارية والجامعية الخاصة بمنح الالقاب العلمية والترقيات العلمية والصادرة عن الجامعات والكليات الأهلية بموجب قانون الجامعات والكليات الأهلية رقم (13) لسنة 1996، على أن يتم تأييدها من قبل دائرة التعليم الجامعي الأهلي وفق قاعدة بيانات التدريسيين المتوفرة لديهم.</li> <li>-2 اعتماد الأوامر الإدارية والجامعية الخاصة بمنح الالقاب العلمية والصادرة عن الجامعات والكليات الأهلية بموجب قانون الجامعات والكليات الأهلية رقم (25) لسنة 2016، والتي لم تعرض على مجلس التعليم العالي الأهلي، على أن يتم تأييدها من قبل دائرة التعليم الجامعي الأهلي وفق قاعدة بيانات التدريسيين المتوفرة لديهم.</li> <li>-3 اعتماد الترقى العلمية المصادقة من قبل مجلس التعليم العالي الأهلي إستنادا إلى أحكام المادة (13 / سادساً) من قانون التعليم الأهلي رقم (25) لسنة 2016، وال الصادر عن دائرة التعليم الجامعي الأهلي بموجب أوامر وزارية أو كتب رسمية.</li> </ul>	اعمam	ب ت 4/7048	2024/7/15	238
<p>البحوث المنشورة ضمن وقائع المؤتمر الدوري (IOP)، ومدى تحقيقه لشرط المادة (24) من تعليمات الترقى العلمية</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• بالنسبة للمجلات التي تصدر عن (IOP Science) فإنها تنشر بحوث ضمن مسارين: <ul style="list-style-type: none"> <li>أ- بحوث في مجلات (IOP Science)</li> <li>ب- صيغة بحوث مؤتمرات بمواضيع شتى (conference series)</li> </ul> </li> <li>• فإذا كانت المجلة التابعة ل(IOP) وغير مدرجة في قائمة بيل (Beal's list) فإنها تعتمد كمجلة، أما إذا كان البحث منشور ضمن المجلة التابعة لـ (IOP) بصيغة (Conference series) فالبحث المنشور فيه يعد بحث مؤتمر ولا يعتمد لا غرض تحقيق المادة (24/ثالث) من تعليمات الترقى العلمية رقم 167 لسنة 2017 فالمعيار في الحكم يكون صيغة نشر المجلة للباحث فيها.</li> <li>• إن المادة (24) نصت (لا يطلب صاحب الترقية بالبحث المنفرد للتخصصات العلمية لمرتبة (مدرس، استاذ مساعد، استاذ)) وفقاً للشروط الآتية: <ul style="list-style-type: none"> <li>1. ان يكون تسلسله الاول في احد البحوث المقدمة للترقية.</li> <li>2. ان لا يكون مستولاً من رسائل الماجستير او اطاريح الدكتوراه المشرف عليها.</li> <li>3. ان يكون البحث منشوراً في مجلات علمية مسجلة في قواعد البيانات Scopus (Thomson Reuters) أو (Science) أو (Nature)</li> </ul> </li> </ul>	استفسار / ج الانبار	ب ت 4/7188	2024/7/21	239

العنوان	عدد	التاريخ	ن	
<p>تنسب مaily:</p> <p>1- التأكيد على لجان الترقىات المركزية والفرعية والاقسام العلمية على سرية اجراءات الترقى العلمية كافة في معاملات الترقى العلمية وخاصة ما يتعلق بتقييم الخبراء واسماؤهم.</p> <p>2- التأكيد على اعتماد تقارير اللجان العلمية حول معاملة الترقى وخاصة فيما يتعلق بالشخص العامل والدقيق والمصادقة على تقارير الاستلال الورقى والالكترونى ونواقص الترقى وعدم التدخل في عملها واحتضانها من قبل لجان الترقىات الفرعية والمركزية.</p> <p>3- التزام مقدم الترقى بتقديم نسخ حية مختومة من المجلات المنشورة فيها البحوث المقدمة للترقى العلمية اضافة الى ختم الفهارس وواجهة البحث لضمان حق طالب الترقى في الترقى العلمية.</p> <p>4- التأكيد على تقديم طالب الترقى بحث الترقى السابقة والمجلات التي نشرت فيها هذه البحث.</p> <p>5- اعتماد سلسلة المراجع في تقديم الاعتراضات وعدم تجاوز الجامعات في حالة كون الترقى الى مرتبة استاذ مساعد او لجنة الاعتراضات الوزارية في حالة كون الترقى الى مرتبة استاذ.</p> <p>6- التأكيد على تقديم اطروحة الدكتوراه ورسالة الماجستير ورقيا والكترونيا في معاملة الترقى العلمية وأن تكون مختومة من الجامعة أو الكلية ذات العلاقة، وفي حالة كون الرسالة من خارج العراق يشترط ان تكون مختومة من الجامعة ذات العلاقة ومن الملحقية الثقافية العراقية في الدولة المانحة للشهادة لغرض انجاز الاستلال الورقى والالكترونى لصاحب الترقى.</p> <p>7- يشترط في المتقدم للترقى في حال رغبته الاستفادة من الاطروحة كبحث أصيل مشترك طبقا لأحكام المادة الثامنة من تعليمات الترقى العلمية رقم 167 لسنة 2017 النافذة أن تكون دراسته في الداخل أو الخارج وفقا للضوابط القانونية الخاصة بالاجازات الدراسية وقانون أسس تعادل الشهادات رقم 20 لسنة 2020 وأن يتم استكمال معادلة الشهادة من الجهة ذات العلاقة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.</p>	اعام (الترقيات (العلمية)	ب ت 4 / 7350	2024/7/25	240
<p><b>الدراسة المجتمعية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الاشارة الى الاعام المرقم ب ت 2/ 9895 في 11/1/2023 ، المتضمن شروط آلية احتساب دراسة علمية تعالج مشكلة في المجتمع.</li> <li>- الاشارة الى المادة (29) من تعليمات الترقى العلمية رقم 167 لسنة 2017 والتي نصت (لا تزيد نسبة الاقتباس في البحث المنشور أو المقبول للنشر على %20).</li> <li>- ان الدراسة المجتمعية المقدمة ضمن جدول رقم (2) / نشاطات وخدمة المجتمع حدلت بـ ( تكون الدراسة مقدمة الى جهة رسمية ومصداق عليها من الجهة أعلاه وتعالج مشكلة واقعية في المجتمع).</li> </ul>	استفسار / ج الإنبار	ب ت 4 / 7377	2024/7/28	241

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى						
				<p>الترقيات العلمية للتدريسيين في كليات الطب وطب الاسنان ومعاملات الترقية للملاءكـات الادارـية العـاملـة في الـاقـسام (الـادـارـية، القـانـونـيـة، المـالـيـة وـماـشـابـه ذـلـك):</p>						
				<table border="1" data-bbox="160 343 879 579"> <thead> <tr> <th data-bbox="160 343 235 399">الرأي</th><th data-bbox="600 343 674 399">القرة</th><th data-bbox="838 343 859 399">ت</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td data-bbox="160 399 574 579"> <p>إحالـة معـامـلات التـرقـيـة إـلـى الـكـلـيـة ذاتـ الاـخـصـاص أوـ الجـامـعـةـ المـانـاظـرـةـ لـغـرضـ اـنجـازـ المـعـالـمـةـ بـعـضـ النـظـرـ عنـ جـهـةـ المـنـسـوبـ إـلـيـهاـ مـقـدـمـ مـعـالـمـةـ التـرقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.</p> </td><td data-bbox="600 399 879 579"> <p>الـتـدـرـيـسيـينـ فـيـ الجـامـعـةـ مـنـ غـيرـ الـأـطـبـاءـ وـاـطـبـاءـ الـاسـنـانـ وـالـمـكـفـينـ بـتـدـرـيـسـ الـمـوـادـ الـاـسـاسـيـةـ مـنـ الـمـرـحـلـةـ الـأـوـلـىـ إـلـىـ الـمـرـحـلـةـ الـثـالـثـةـ</p> </td><td data-bbox="838 399 859 579">1</td></tr> </tbody> </table>	الرأي	القرة	ت	<p>إحالـة معـامـلات التـرقـيـة إـلـى الـكـلـيـة ذاتـ الاـخـصـاص أوـ الجـامـعـةـ المـانـاظـرـةـ لـغـرضـ اـنجـازـ المـعـالـمـةـ بـعـضـ النـظـرـ عنـ جـهـةـ المـنـسـوبـ إـلـيـهاـ مـقـدـمـ مـعـالـمـةـ التـرقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.</p>	<p>الـتـدـرـيـسيـينـ فـيـ الجـامـعـةـ مـنـ غـيرـ الـأـطـبـاءـ وـاـطـبـاءـ الـاسـنـانـ وـالـمـكـفـينـ بـتـدـرـيـسـ الـمـوـادـ الـاـسـاسـيـةـ مـنـ الـمـرـحـلـةـ الـأـوـلـىـ إـلـىـ الـمـرـحـلـةـ الـثـالـثـةـ</p>	1
الرأي	القرة	ت								
<p>إحالـة معـامـلات التـرقـيـة إـلـى الـكـلـيـة ذاتـ الاـخـصـاص أوـ الجـامـعـةـ المـانـاظـرـةـ لـغـرضـ اـنجـازـ المـعـالـمـةـ بـعـضـ النـظـرـ عنـ جـهـةـ المـنـسـوبـ إـلـيـهاـ مـقـدـمـ مـعـالـمـةـ التـرقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.</p>	<p>الـتـدـرـيـسيـينـ فـيـ الجـامـعـةـ مـنـ غـيرـ الـأـطـبـاءـ وـاـطـبـاءـ الـاسـنـانـ وـالـمـكـفـينـ بـتـدـرـيـسـ الـمـوـادـ الـاـسـاسـيـةـ مـنـ الـمـرـحـلـةـ الـأـوـلـىـ إـلـىـ الـمـرـحـلـةـ الـثـالـثـةـ</p>	1								
	242	ب ت 4 / 7459	استفسار / ج ابن سينا للعلوم الطبيعية والصيدلانية	<p>وضـحتـ النـصـوصـ الـوارـدةـ فـيـ تـعـلـيمـاتـ التـرـقـيـاتـ الـعـلـمـيـةـ رـقـمـ 167ـ لـسـنـةـ 2017ـ مـوـضـوعـ دـمـرـ ظـافـرـ الـاخـصـاصـ أـوـ الـمـرـاتـبـ الـعـلـمـيـةـ الـمـطـلـوـبـةـ فـيـ لـأـعـضـاءـ لـجـنـةـ التـرـقـيـاتـ الـعـلـمـيـةـ ضـمـنـ الـكـلـيـةـ ذاتـهاـ أـوـ الـجـامـعـةـ، وـانـ كـتـابـ الـوزـارـةـ الـرـقـمـ (بـ تـ 4ـ /ـ 6076ـ)ـ فـيـ 20ـ 07ـ 2023ـ هوـ تـأـكـيدـ عـلـىـ ضـرـورـةـ اـنجـازـ مـعـالـمـةـ التـرقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـتـدـرـيـسيـيـنـ مـنـ قـبـلـ جـهـةـ يـاـخـصـاصـ طـالـبـ التـرـقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ، وـعـلـيـهـ فـانـ لـجـانـ التـرـقـيـاتـ الـعـلـمـيـةـ تـتـحـمـلـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـقـانـونـيـةـ التـضـامـنـيـةـ إـلـىـ جـانـبـ مـسـؤـلـيـتـهـ الـعـلـمـيـةـ حـولـ صـحـةـ الـاـجـرـاءـاتـ الـمـتـذـنـةـ وـالـتـاخـيرـ الـمـؤـشـرـ لـاـنجـازـ مـعـالـمـةـ التـرقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.</p>						
				<p>1- بالـنـسـبـةـ لـلـتـرـقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ إـلـىـ مـرـتـبـةـ (مـدـرسـ، استـاذـ مـسـاعـدـ)ـ يـبـنـيـغـيـ انـ يـكـونـ عـضـوـ لـجـنـةـ الـاـسـتـالـلـ اـعـلـىـ مـرـتـبـةـ عـلـمـيـةـ مـنـ صـاحـبـ التـرـقـيـةـ وـانـ يـكـونـ بـالـخـصـصـ الـعـامـ اوـ الدـقـيقـ لـطـالـبـ التـرـقـيـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـرـتـبـةـ مـدـرسـ، وـبـالـخـصـصـ الدـقـيقـ لـصـاحـبـ التـرـقـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـمـرـتـبـةـ استـاذـ مـسـاعـدـ.</p> <p>2- بالـنـسـبـةـ لـلـتـرـقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ إـلـىـ مـرـتـبـةـ (استـاذـ)ـ يـبـنـيـغـيـ انـ يـكـونـ عـضـوـ لـجـنـةـ الـاـسـتـالـلـ بـمـرـتـبـةـ (استـاذـ)، وـجـمـيعـ الـاعـضـاءـ بـالـخـصـصـ الدـقـيقـ لـطـالـبـ التـرـقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.</p>						
				<p>احـالـةـ مـعـامـلـاتـ التـرـقـيـةـ إـلـىـ الـكـلـيـةـ ذاتـ الاـخـصـاصـ اوـ الجـامـعـةـ المـانـاظـرـةـ لـغـرضـ اـنجـازـ المـعـالـمـةـ بـعـضـ النـظـرـ عنـ جـهـةـ المـنـسـوبـ إـلـيـهاـ مـقـدـمـ مـعـالـمـةـ التـرقـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.</p>						
	243	ب ت 4 / 7501	استفسار / ج كـربـلـاءـ	<p>مـطـالـبـ مـقـدـمـ التـرـقـيـةـ بـيـحـثـ تعـزـيـزـيـ لـأـسـتـيـفـاءـ الـمـادـةـ (3)ـ الـقـرـةـ الثـانـيـةـ اـسـرـطـ "الـاـخـلـافـ بـالـنـشـرـ"ـ مـنـ قـانـونـ التـرـقـيـاتـ الـعـلـمـيـةـ رـقـمـ 167ـ لـسـنـةـ 2017ـ.</p>						

الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ت
<p>الحاقة باعمام الوزارة ذي العدد ب ت 4/4835 في 8/6/2023، تتسبب مابلي:</p> <p>- <b>تلغى الفقرة (2) من الاعمام أعلاه</b> ويحل محلها ما يلي:</p> <p>(بالنسبة للبحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات التجارية قبل نفاذ اعماام الوزارة في 31/5/2023 فتعتبر بحوث عالمية ولا تخضع للتقييم بعد أن تتأكد لجان الترقيات المركزية من تحقيقها للمادة (9) أولاً - ب) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 (أن تتبع المنهج العلمي في تحرير بحوثها ويخضع ما ينشر فيها إلى التقويم العلمي) وسيتم تشكيل لجنة وزارية لتدقيق جميع معاملات المشمولين بالفقرة أعلاه.</p>	اعمام	ب ت 4 / 7863	2024/8/12	244
<p>1. الالتزام بأدلة التحكيم (التقييم) المعمول بها واعتماد ثلاثة خبراء فقط، حيث يتم إرسال حقيقة البحوث العلمية كاملة لكل خبير وعدم الاجتهاد في ذلك.</p> <p>2. عدم ترويج طلبات الاعتراضات (الترقية إلى مرتبة الاستاذية) المكررة من قبل جامعتكم والتي تم النظر والبت فيها والمصادقة على التوصيات الخاصة بها من قبل معاٍ وزير التعليم العالي والبحث العلمي المحترم ضمن محاضر لجنة الاعتراضات الوزارية.</p> <p>3. أن يكون الخبير (المقيم للبحوث) حاصلاً على شهادة الدكتوراه ولديه لقب (أستاذ) ليكون خبيراً في معاملة الترقية العلمية إلى مرتبة استاذ.</p> <p>4. أن يكون الخبير (المقيم للبحوث) حاصلاً على شهادة الدكتوراه ولديه لقب عالٍ (أستاذ مساعد) على الأقل ليكون خيراً في معاملة الترقية للاستاذ المساعد أو المدرس.</p>	اعمام (الترقيات) (العلمية)	ب ت 4 / 8094	2024/8/21	245
<p>1. التأكيد على الجامعات كافة بأن <b>اللجان العلمية</b> في الأقسام العلمية بدرجة قسم علمي هي المسؤولة عن تحديد التخصص العام والتخصص الدقيق للمنتقدم للترقية إضافة إلى تخصص البحث والمجلات المقدمة للترقية على ان تعرض المجالات ورصانتها حسب ما موجود في منصة المجالات العلمية لدائرة البحث والتطوير التي تحدث شهرياً وملزمة للجامعات كافة.</p> <p>2. التأكيد على لجان الترقيات المركزية في الجامعات كافة بعدم التدخل في عمل الأقسام العلمية / الفروع العلمية (درجة قسم علمي) في الكليات فيما يخص اجراءات الترقية العلمية وفقاً لما نصت عليه تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 النافذة كما نؤكد ما جاء في اعمام دائرة البحث والتطوير المرقم (ب ت 4/7022) في 15/7/2024.</p>	اعمام (الترقيات) (العلمية)	ب ت 4 / 8097	2024/8/21	246
<p>عطفاً على كتاب الوزارة المرقم (ب ت 4/1700 في 12/5/2024) والمتضمن الاستفسار عن احتساب القدر الوظيفي للتدريسي الذي يحمل لقب مدرس وعاد من دراسته بقدم 6 أشهر فهل بإمكانه الاستفادة من تقديم معاملة ترقيته إلى الاستاذ المساعد بفترة 3 سنوات الاصغرية ويطرح منه القدم 6 أشهر فيكون مجموع المدة المطلوبة منه سنتين ونصف.</p> <p>- لا يمكن استفادة التدرسي من القدم الحاصل عليه (6 أشهر) كما ان الاعمام أعلاه أشار الى احتساب فترة الدراسة لاغراض الترقية العلمية على أن يتم استكمال مدة الترقية المنصوص عليها في التعليمات، أما بشأن الاستفسار عن سريان الكتاب أعلاه، فإنه يسري من تاريخ صدوره.</p>	استفسار ج/ كربلاء	ب ت 4 / 8196	2024/8/26	247

العنوان	عدد	التاريخ	ن
الفحوى			
الموافقة بتاريخ 1/4/2024 على <b>الغاء الاعتمادية الخاصة لمجلة بحوث طب الفم والاسنان</b> ورفعها من موقع المجالات الأكademie العلمية العراقية وتعتمد البحوث المنشورة في المجلة لاغراض الترقية العلمية قبل تاريخ الغاء اعتمادية جهة النشر	رسانة مجلة ب ت 4 6779	2024/9/8	248
1. ان تنسيب التدريسي لا يترب عليه انقطاع الرابطة الوظيفية لهذا التدريسي ويفترض صدور أمر ترقته العلمية الى المرتبة المطلوبة عن الكلية التي شغل فيها مرتبته العلمية السابقة استنادا الى المادة (2/ أو لا) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017. 2. نشير الى ضرورة الالتزام بالمادة (9-ثانيا - ب) من تعليمات الترقيات المذكورة أعلاه.	ج ذي قار / بيان رأي ب ت 4 8667	2024/9/8	249
(الاطباء المنقولين الى وزارتنا من وزارة الصحة) الأليات المتبعه لمنح اللقب العلمي أولاً: يقدم الطبيب المنقول طلب تحديد اللقب العلمي الى عميد الكلية مع الأوليات التالية: 1. شهادة دكتوراه (معترف بها) أو ما يعادلها أو أعلى شهادة علمية. 2. كتاب من وزارة الصحة يؤيد ممارسة طالب اللقب العلمي اختصاصه مدة لائق عن (4 سنوات) ونشر خلال ممارسة العمل في وزارة الصحة (خمسة بحوث) ثلاثة منها بدرجة قيم واثنان بدرجة (أصيل) أو (خمس بحوث) منشورة ضمن المستوعبات العالمية Scopus, WoS (يعتمد بحث واحد غير منشور في حال وجود قبول نشر في المجالات الرصينة أو المستوعبات العالمية أو منشور خلال فترة شهر من تاريخ مباشرته ونقله الى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي).	اعام		
ثانيا: السياسات الادارية: 1. يحيى عميد الكلية خلال فترة لا تتجاوز 3 أيام من استلامه الطلب مع أولياته للفرع المناظر لتخصص طالب طلب اللقب لغرض تحديد الاختصاص العام والدقيق من قبل الفرع فقط وتحال أيضا الى لجنة رسانة المجالات لتحديد رسانة المجالات العلمية وكذلك تحال الى لجنة الأستاذ لأجراء الاستئذن الإلكتروني فقط ويتم مصادقة رئيس الفرع على موورد أعلاه من تحديد الاختصاص العام والدقيق والرمانة والاستاذ الإلكتروني على المعاملة وبمدة لا تتجاوز الأسبوع من استلام الطلب من العميد. 2. يحيى العيد الطلب الى لجنة الترقيات العلمية المركزية في الجامعة خلال فترة أقصاها 3 أيام من تاريخ استلام الطلب من الفرع المعني.	اعام ب ت 4 9167	2024/9/19	250
ثالثا: لجنة الترقيات المركزية: 1. تخال لجنة الترقيات المركزية خبراء لتقدير البحث الخاضعة للتقييم حسب التخصص على أن ينجز التقييم خلال شهر للبحث المطلوب. 2. تصادق لجنة الترقيات المركزية على المعاملة بعد اجراء التقييم من قبل الخبراء وترفع الى السيد رئيس الجامعة المحترم لعرضها على مجلس الجامعة لغرض المصادقة خلال فترة أسبوعين.	اعام		
حصلت الموافقة بتاريخ 10/9/2024 على <b>الغاء الاعتمادية الخاصة لمجلة اشرافات تمويه</b> التي تصدر عن مؤسسة العراقة للثقافة والتنمية منظمة غير حكومية (NOG) ورفعها من موقع المجالات الأكademie العلمية العراقية وتعتمد البحوث المنشورة في المجلة لاغراض الترقية العلمية قبل تاريخ الغاء اعتمادية جهة النشر.	اعام ب ت 4 9319	2024/9/22	251

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
252	2024/10/10	ب ت 4 / 10216	اعام	اشارة الى تقرير مستوعب (Web of Science) حول مجلة (Journal of International and Fuzzy System re: 1064-1246)، ذات الرقم المعياري الدولي (IOP Press)، الناشر (evaluate)، المتضمن اعادة تقييم (evaluate) المجلة لوجود مؤشرات سلبية حول جودة محتوياتها، بشأنه نشير الى ضرورة حث باحثيكم الى <b>تجنب النشر فيها</b> علما ان محتويات المجلة سوف لن يتم فهرستها في (Web of Science) خلال فترة التقييم.
253	2024/10/10	ب ت 4 / 10248	اعام	<b>الغاء الاعتمادية الخاصة لمجلة نسق</b> التي تصدر عن الجمعية العراقية للدراسات التربوية والنفسية ورفها من موقع المجلات الأكademie العلمية العراقية وتعتمد البحث المنشورة في المجلة لاغراض الترقية قبل تاريخ إلغاء اعتمادية جهة النشر.
254	2024/10/20	ب ت 4 / 10688	اعام	- <b>الاتساحات فورا</b> من قاعدة بيانات موقعي (معامل التأثير العربي) و (معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربية). - عدم التعامل ويفاقف جميع اجراءات الاشتراك في الموقعين أعلاه - الالتزام باعتماد المؤشرات الرصينة فقط وهي: أ. (Impact Factor) الصادر عن (Clarivate Analytics) (Scopus) التابع لدار النشر (Elsevier) (Citescore) الصادرة عن (Scopus) التابع لدار النشر (B.) - تتحمل الجامعات (الكليات) المسؤلية القانونية في حال عدم الانساحاب الفوري من الموقعين أعلاه، ويتم الغاء اعتمادية المجلات المخالفة وتعتبر غير رصينة.
255	2024/10/23	ب ت 4 / 10792	اعام (الترقيات العلمية)	- على اللجان العلمية توخي الدقة والموضوعية في مطابقة التخصص العام والدقيق لبحوث الترقية العلمية مع تخصص صاحب الترقية لعرض ترقيين عمل اللجان العلمية وتجنب الطعن لاحقا في عمل تلك اللجان إذا ثبت غير ذلك عند تدقيق معاملات المعتبرين من قبل لجان منتدبة وسوف يتم تشكيل لجان تحقيقية عند ثبوت عكس ذلك. - على أصحاب معاملات الترقية المعتبرين على قرار لجان رصانة المجلات الخاصة ببحوث ترقيتهم أرشفة تلك البحث مع رابط ملف الباحث في المنصات العلمية التي تم أرشفة تلك البحث فيها لغرض تدقيق تلك البحث من قبل لجنة الاعتراضات المركزية. - يحتفظ صاحب الترقية العلمية بحقه في عكس نتائج الاستلال العلمي والنصي لبحوث الترقية المشتركة (المنشورة في مجلات منصفة في المستوعبات) ونتائج تقييم الخبراء (للحوث المنشورة في مجلات عالمية خاضعة للتقييم) والتي تم الاستفادة منها في ترقية سابقة مماثلة لنفس الدرجة أو أعلى منها طالما كانت تلك المجلات تتوافق مع تعليمات الوزارة المتعلقة برصانة مجلات النشر عند تدقيق معاملة الترقية الجديدة. - تخضع جميع مجلات نشر البحث العلمية والتي تشمل المجلات المصنفة في المستوعبات والتي لا تزال فعالة و المجلات العالمية غير المنصفة <b>للتدقيق وفق ضوابط المادة (تاسعا)</b> من تعليمات الترقية العلمية النافعة للتأكد من ان تلك المجلات تتبع منهج البحث العلمي الرصين في تقييم البحث العلمية ونشرها. - <b>في حال عدم تطابق تسلسل اسم الباحث</b> في البحث المنشور في صفحة وموقع المجلة المدرجة ضمن مستوعبات سكوباس او كلاريفيت مع تسلسل الباحث في صفحة الباحث في موقع سكوباس او كلاريفيت فيتم طالبة الباحث بتوحيد تسلسل الباحث للبحث المنشور في موقع المجلة مع تسلسل الباحث الظاهر في صفحة الباحث في موقع سكوباس او كلاريفيت قبل تقديم البحث للترقية العلمية وبخلاف ذلك لا يتم اعتماد البحث ضمن مجموعة البحث المقدمة للترقية العلمية).

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
256	2024/11/7	ب ت 11485	ج بابل / استفسار	فترة الاشراف التربوي تمتحن نقطة عن كل تكليف بالمشاركة في الاشراف التربوي، وعبارة (كل تكليف) وردت مطلقة لم تحدد بسقف زمني بأن يكون تكريباً واحداً ضمن السنة الواحدة، ومن ثم فإن كل تكليف يحتسب نقطة للتدريسي بغض النظر عن ما إذا كان التكليف أو التكليفات قد صدرت ضمن مدة السنة أم خارجها أخذًا بالصيغة المطلقة للعبارات الواردة في جدول (2) على أن لا يزيد عدد النقاط عن الحد الأقصى المحدد في الجدول وهي (10) نقاط.
257	2024/11/25	ب ت 12197	ج كركوك/ بيان رأي	عدم جواز منح اللقب العلمي (مدرس مساعد، مدرس) لمن هم على المالك المؤقت بأي حال من الأحوال، أما المعينين عن طريق مجلس الخدمة الاتحادي على شهادة البكالوريوس فإن منح اللقب مقترب بأحتساب الشهادة، أما من لديه أمر جامعي صادر قبل المباشرة فيحسب من تاريخ مباشرته.
258	2024/11/27	ب ت 12303	ج كركوك/ بيان رأي (ترويج معاملة ترقية)	الاستفسار عن امكانية الاستفادة من البحث المنجزة خلال فترة الاجازة (مدتها أكثر من 3 سنوات لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة) <u>أجابة الوزارة على الاستفسار أعلاه</u> من الشروط الواجب توفرها للترقية العلمية إلى المراتب العلمية (مدرس، استاذ مساعد، استاذ) هو (أن يكون شغل المرتبة خلال المدة المقررة لكل مرتبة علمية) والحصول على النقاط المطلوبة في الجداول الملحقة بالتعليمات وهم متلازمان ومكملان لبعضهما فلابد من توافرهما لغرض التقديم إلى الترقية بالإضافة إلى الشرط المتعلق بنشر البحث خلال المدة المنصوص عليها وهي مدة اشغاله للمرتبة العلمية والمقصود بالأشغال في هذا النص هو <b>الخدمة الفعلية</b> ، كما أشارت المادة (5/سادساً) من التعليمات وهي ان تكون (منجزة خلال المدة الزمنية للمرتبة العلمية الحالية لطالب الترقية).
259	2024/12/8	ب ت 12777	مجلة دجلة للعلوم الطبية	الموافقة بتاريخ 28/11/2024 على اعتماد مجلة دجلة للعلوم الطبية في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الأخرى واعتباراً من المجلد الأول – العدد الأول- أيلول – لسنة 2024.
260	2024/12/19	ب ت 13140/4	مكافأة	1. صرف مكافأة مالية مقطوعة قدرها (4.000.000) لموظفي الخدمة الجامعية عن كل بحث ينشر في المجلات ذات عامل الرصانة (Impact Factor) استناداً إلى أحكام المادة (11/سادساً) من قانون الخدمة الجامعية (23 لسنة 2008) المعدل ، وكما يأتي: أ. مجلات الربع الأول (Q1) حسراً في مستوعبي Scopus و Clarivate ب. ( Top Journals in Nature and Science Journals ) يستمر العمل بضمون اعمام الوزارة بـ Shanghai Ranking 944/4 في 2024/1/28 بالنسبة للمجلات اعلاه لحين صدور اعمام جديد ويتم احالتها إلى صندوق الجامعات وفي حالة تأييد عدم امكانية الصرف لعدم توفر المبالغ يتم صرفها من صندوق التعليم العالي في مركز الوزارة. 2. تكون الفتنة المستهدفة للمكافأة (موظفي الخدمة الجامعية في مركز الوزارة وتشكيلاتها حسراً) 3. تكون المكافأة المالية لما ورد في (1، 2) خاصة بالبحث بغض النظر عن عدد الباحثين على أن يتم تقديم الطلب من قبل الـ (Corresponding Author). 4. تتضمن البحث المشمول بالمكافأة معالجات للمشكلات التي تواجه المجتمع العراقي وبما يخدم الصالح العام.

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
261	2024/12/26	ب ت 13439 /4	ج الكوفة / استفسار	<p>إمكانية تقديم كتاب مؤلف أو مترجم في الجدول (1)</p> <p>- نشير الى المادة (5-أولا) التي نصت (في مجال التخصص العام أو الدقيق للترقية الى مرتبة مدرس و (2) منها في مجال التخصص الدقيق الى مرتبة الاستاذ المساعد وجميعها في مجال التخصص الدقيق الى مرتبة أستاذ).</p> <p>- نشير الى الفقرة (3) من الاعام ب ت 8912/4 في 15/10/2023 التي نصت (أن يقام ما يوكل اعتماده كتابا منهجا من قبل القسم أو الفرع والكلية والجامعة ولجنة العداء وحسب التعليمات والضوابط).</p> <p>- نشير الى المادة (7-ثانيا) من التعليمات أعلاه التي نصت (يجوز اعتماد كتاب مؤلف أو مترجم حاصل على الرقم المعياري للكتب (ISBN) لاعراض الترقية العلمية ولمرة واحدة) ويعامل معاملة البحث.</p> <p>- يعامل الكتاب المؤلف معاملة البحث في الاجراءات المتعلقة بالاستلال العلمي، الرصانة، الاستلال الالكتروني في جدول رقم (1) و جدول رقم (2) بإثنائه ارساله الى الخبراء للتقييم بالنسبة الى جدول رقم (2).</p> <p>- نشير الى ضرورة توافر رقم الإيداع الوطني على الكتاب فضلا عن الرقم الدولي المعياري للكتب (ISBN).</p>
262	2025/1/12	ب ت 374 /4	ج بابل / استفسار	<p>إمكانية استفادة الباحثين من المادة (24) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 على أساس قبول النشر</p> <p>الأشارة الى ضرورة الالتزام بشروط المادة أعلاه وخصوصا الفقرة (ثالثا) منها التي نصت (أن يكون البحث منشورا في مجلات علمية مسجلة في قواعد البيانات Scopus أو Thomson Reuters أو Nature Science أو Clarivate).</p> <p>الحالات بالاعام ب ت 1314/4 في 19/12/2024</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>صرف مكافأة مالية مقطوعة قدرها (4.000.000) لموظفي الخدمة الجامعية عن كل بحث ينشر في المجالات ذات عامل الرصانة (Impact Factor) استنادا الى احكام المادة (11/سادسا) من قانون الخدمة الجامعية (23 لسنة 2008) المعدل ، على أنة تكون من مجلات الربع الأول حسرا (Q1) في مستوى Scopus و Clarivate .</li> <li>يتم تحديد اربع (quartile) المجلة من سنة النشر حسرا.</li> <li>تصرف المكافأة من قبل الجامعات الحكومية المعنية عن كل بحث ينشر في Top Journals in Shanghai و Nature and Science Journals</li> </ol> <p>Ranking ، وفي حال تعذر صرفها من قبل الجامعات سواء كان من الموارزنة أو من صندوق التعليم العالي في الجامعات العراقية الحكومية يتم رفعها الى الوزارة/ الدائرة الادارية والمالية لصرفها من صندوق التعليم العالي في مركز الوزارة.</p> <p>الفئة المستهدفة للمكافأة (موظفي الخدمة الجامعية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها الحكومية حسرا).</p> <p>تكون المكافأة المالية لما ورد أعلاه خاصة بالبحث بغض النظر عن عدد الباحثين على أن يتم تقديم الطلب من قبل الـ (Corresponding Author) أو من ينوب عنه من الباحثين العراقيين مشفوعا بتأكيد من بقية الباحثين العراقيين المشاركون بالبحث.</p> <p>أن يكون البحث مفهرسا في حساب الباحثين العراقيين، ويشمل ذلك جميع البحوث.</p>
263	2025/1/14	ب ت 477/4	مكافأة	<p>إن فقرة التعاون التربوي مع جامعات ومنظمات عالمية الواردة ضمن النشاطات المعتمدة في الجدول رقم (2) تشمل المنظمات العالمية فقط</p>
264	2025/1/19	ب ت 661 /4	ج بابل / استفسار	

ن	الفحوى	العنوان	عدد	التاريخ	ن
265	<p>1. التأكيد على الجامعات كافة بإرسال الاعتراضات الخاصة بمرتبة الأستاذية بشكل رسمي مرافق معه خلاصة الترقية ورقياً والكترونياً.</p> <p>2. فيما يخص نشاطات جدول رقم (2) من تعليمات الترقيات العلمية رقم 167 لسنة 2017 (الكتاب المؤلف – الدراسة المجتمعية – مقالمراجعة الموضوع – براءة الاختراع – تقييم البحث العلمية أو مراجعة الكتاب – المشاركة كمحاضر في الدورات التدريبية أو في التعليم المستمر – النشاطات اللاصفية) يجب أن تكون متلائمة مع التخصص العام أو الدقيق لطلاب الترقية.</p>	اعمام	ب ت 4 / 934	2025/1/22	
266	<p>الاستفسار بشأن اعتماد موقع (predatoryjournals.org) لتحديد المجلات المفترسة</p> <p>الإشارة الى ضرورة الالتزام بإعمام الوزارة المرقم ب ت 9837/4 في 15/10/2019 المتضمن اعتماد موقع قائمة بيل (bealslist.weebly.com) في تحديد المجلات المفترسة وتكون المجلة غير معتمدة للترقية العلمية والنشر العلمي في حال وجودها في هذا الموقع أو في موقع المجلات المزيفة والتجارية/ البوابة الالكترونية للمجلات التابعة لدائرة البحث والتطوير.</p>	اعمام	ب ت 4 / 1283	2025/1/29	266
267	<ul style="list-style-type: none"> <li>• امكانية اعتماد البحوث العلمية التي تنشر ضمن المؤتمرات التي تقيمها الجمعيات العلمية لأغراض الترقية العلمية على أن تكون مستوفية لكافة تعليمات الترقيات العلمية النافذة رقم (167) لسنة (2017) وأن يكون المؤتمر مقاماً وفق لصوabط وزارتنا المعتمدة بموجب كتاب الوزارة بالعدد (5359) في (2023/6/21).</li> </ul>	النشاطات العلمية للجمعيات المؤسسة وفق قانون 55 1981 المعدل	ب ت 2 / 1410	2025/2/3	

العنوان	عدد	التاريخ	ن
<p><b>الفحوى</b></p> <p><b>أولاً: المسار البحثي</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يسمح لمن يمنحك تغيير تخصصه حسب المسار البحثي بالاشراف والتدریس والاشراك في لجان المناقشات في تخصص المسار البحثي الجديد على أن لا يمنع ذلك استمرار التدريسي في التدريس والاشراف والاشراك في لجان المناقشات في التخصص الدقيق المحدد في ترقيته السابقة.</li> </ul> <p>1. يتم النظر في طلبات تغيير المسار البحثي من قبل <b>اللجنة العلمية</b> في القسم العلمي/ الفرع وبعد مصادقة <b>اللجنة العلمية</b> على طلبات تغيير المسار البحثي يتم حالة الطلبات الى <b>مجلس الكلية</b> لعرض المصادقة واصدار الامر الاداري وحسب المسار البحثي الجديد.</p> <p>2. لغرض تغيير المسار البحثي، على التدريسي تقديم (5) بحوث منشورة في المستوعبات العالمية الرصينة وبحسب ما جاء في الفقرة (3) من الاعام الم رقم (ب ت 4/1564) في 26/2/2023 على أن تكون ثلاثة منها منفردة وبحثان مشتركان ويكون تسلسل صاحب الطلب هو الباحث الاول في جميع البحوث وفي كل التخصصين العلمي والانسانى.</p> <p>3. لا يمكن اعتماد بحوث الاشراف الخاصة لطلبة الدراسات العليا في تغيير المسار البحثي.</p> <p>4. تخضع البحوث المقدمة لتغيير المسار البحثي للاستلال العلمي والالكتروني.</p> <p><b>ثانياً: التخصصات غير المتطابقة</b></p> <p>بخصوص بعض الحالات الاستثنائية فيما يتعلق بتحديد الاختصاص العام والدقيق في معاملات الترقية العلمية للتدريسين الذين لا يتطابق التخصص في البكالوريوس مع تخصص الماجستير أو الدكتوراه، فيتم إحالة هذه الحالات إلى الأقسام العلمية (الجان العلمية) في القسم العلمي / الفرع المعنى للنظر بها وفق آخر شهادة عليا حصل عليها صاحب الترقية <u>استثناءً</u> من اعماق دائرة البحث والتطوير الم رقم (ب ت 4/4086) في 23/5/2023 وذلك لعدم تطابق التخصص العام المعتمد على الشهادة الأولية (البكالوريوس) مع التخصص الدقيق بحسب عنوان الاطروحة أو الرسالة</p> <p><b>ثالثاً: المسار البحثي الممنوح سابقاً</b></p> <p>أما بخصوص الحالات السابقة من لديهم أمر جامعي (أو اداري) بالمسار البحثي الجديد الصادر قبل تاريخ هذا الاعام، فممكن تطبيق ما جاء بالمادة (أولاً) أعلاه عدا الفقرة (أولاً-3).</p>	المسار البحثي	ب ت 4/ 2055	2025/2/12 268
<p><b>النقاط المعتمدة في الترقية (جدول 2)</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li><b>دعم النادي الطلابي:</b> تم الترث باحتساب النقاط لحين صدور تعليمات الترقيات الجديدة.</li> <li><b>الجان التدقيقة بالامتحانات النهائية:</b> لا يمكن اعتمادها ضمن جدول 2، كون المعتمدة هي الجان الامتحانية فقط.</li> <li><b>البراعات المادية والعينية:</b> لا تعتمد.</li> <li><b>ديوان الشعر:</b> لا يعتمد ضمن الكتب المؤلفة.</li> </ol>	اجابة / ج الفلوجة	ب ت 4/ 2166	2025/2/17 269
<p>عطفاً على الاعام الم رقم ب ت 4/3807 في 9/4/2024</p> <p>1. <b>بخصوص بحوث مجلات (IOP science)</b> اذا كانت المجلة التابعة لـ (IOP) وغير مدرجة في قائمة بيل فإنها تعتمد كمجلة، أما اذا كان البحث منشور ضمن الـ (IOP) بصيغة (conference proceeding) فالباحث المنصور فيها يعد بحث مؤتمر ولا يعتمد لاغراض تحقيق المادة (24/ثالثاً) من تعليمات الترقيات</p>	استفسار ج/ بغداد	ب ت 4/ 2171	2025/2/17 270

العنوان	عدد	التاريخ	ن
<p>العلمية رقم 167 لسنة 2017، أي ان المعيار في الحكم يكون صيغة نشر المجلة للابحاث فيها، ويكون اعتماد البحث من تاريخ قبول النشر.</p> <p>2. بخصوص البحث المنشورة في (<b>AIP conference proceeding</b>)، نشير الى الاعمام ب ت 9374/4 في 2023/10/24 الفقرة (أولا-1) البحث التي تنشر ضمن وقائع المؤتمرات العلمية.</p> <p>3. بخصوص اعتماد بحوث المؤتمرات المنشورة في (<b>Book series</b>)، فتعتمد عند ظهورها في مستويب (<b>Scopus</b>) ك(<b>conference paper</b>) مع توافر شرط المادة (7-رابعا) من تعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لسنة 2017، ولا يتم اعتماد البحث التي تظهر على انها (<b>Book Chapter</b>)</p>			
<p>1. تعديل الفقرة (1) من الاعمام المرقم ب ت 5642/4 في 2023/7/4 ليكون بالشكل الآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يحق للتربيسي الذي لديه بحوث مشتركة مع طلبة الدراسات العليا (لم يتخرجو بعد) دون الاشراف عليهم تزويع معاملة الترقية العلمية بشرط: أ. أن تكون البحث منشورة أو مقدولة للنشر قبل التحاق الطالب للدراسات العليا.</li> <li>ب. في حالة دراسة الطالب داخل العراق (كورسات أو بحث) فيتوجب على القسم (جهة دراسة الطالب) مع المشرف تقديم ما يثبت أن البحث المشترك غير مسئلٍ من رسالة/اطروحة الطالب.</li> <li>ج. في حالة دراسة الطالب خارج العراق (لغة، كورسات، بحث) فيتوجب على القسم العلمي (جهة إنتساب الطالب داخل العراق) مع المشرفين تقديم ما يثبت أن البحث المشترك غير مسئلٍ من رسالة/ الطروحة الطالب مع تأييد الملحقية الثقافية أو السفارة في بلد الدراسة.</li> <li>د. تقديم تعهد قانوني (في القسم القانوني للتشكيل) من قبل طالب الترقية بأن البحث غير مسئلٍ من اطروحة / رسالة طالب الدراسات العليا</li> <li>هـ. لا يعتمد تاريخ تسجيل البحث في الخطة العلمية للقسم قبل مباشرة طالب الدراسات العليا.</li> </ul>	اعمال	ب ت 4/2203	2025/2/17 271
<p>2. شمول كافة البرامج الدراسية (بعثات دراسية، زمالات دراسية، اجازات دراسية، الدراسة أثناء التوظيف) بما ورد اعلاه.</p> <p>3. استمرار العمل بالفقرتين ( 2 ، 3 ) من أعمامنا ذي العدد ب ت 5642 في 2023/7/4</p> <p>4. يتم العمل بما ورد اعلاه اعتباراً من تاريخ إصدار هذا الاعمام وللحالات السابقة.</p>			
<p>حصلت الموافقة بتاريخ 2025/2/18 على <b>الغاء الاعتمادية الخاصة لمجلة العلوم الطبية المعاصرة</b> التي تصدر عن مؤسسة نبع الحياة للعلوم الطبية والرعاية الصحية</p> <p>كونها منظمة غير حكومية (<b>NGO</b>) ورفعها من موقع المجالس الأكademie العلمية العراقية وتعتمد البحث المنشورة في المجلة لاغراض الترقية العلمية قبل تاريخ الغاء اعتمادية جهة النشر.</p>	اعمال	ب ت 4/2523	2025/2/24 272
<p>1. بالامكان اعتماد الكتب المساعدة كمؤلف في جدول رقم (1) حيث ان تعليمات الترقىات العلمية رقم 167 لسنة 2017 أشارت أن يكون مؤلف ولم تشرط كتاب مساعد أو منهجي، كما يشير نص كتاب الوزارة بالعدد ب ت 8912/4 في 2015/10/15 الى (أن يقدم ما يؤيد اعتماد المؤلف كتاب منهجي من قبل القسم أو الفرع والكلية والجامعة ولجنة العماء وحسب التعليمات والضوابط).</p> <p>2. يشترط في <b>البحث المنفرد</b> المقدم للترقية ولجميع المراتب (مدرس، أستاذ مساعد، الأستاذية) <b>أن يكون منشورة</b>.</p>	استفسارات	ب ت 2703/4	2025/3/2 273

العنوان	عدد	التاريخ	ت	
الاشرارة الى الاعمام (ب ت 4/4086) في 23/5/2023 وملحقة بالعدد (ب ت 4/1564) في 26/2/2023. أما بخصوص امكانية تغيير المسار البحثي، يشار الى الاعمام المرقم (ب ت 4/2055) في 12/2/2025.	ب ت 3022/4	2025/3/6	274	
1. ما يخص ثبيت اللقب العلمي (مدرس مساعد و مدرس) من حملة شهادة الماجستير والدكتوراة يكون من صلاحية الجامعة المنقول لها ذوي الفئة أعلى. 2. ما يخص ثبيت اللقب العلمي (أستاذ مساعد) من حملة شهادة الدكتوراة (معترف بها) أو ما يعادلها علمياً وفقاً للمادة (29) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988 فيتم من خلال دائرة البحث والتطوير حسراً.	الاطباء المنقولين من وزارة الصحة	ب ت 4/3437	2025/3/19	275
عد امكانية اعتماد مجلة (International Journal of Mathematics and Computer Science) كونها تصدر باسم (Badih Ghusayani) استاذ الرياضيات في الجامعة اللبنانية في بيروت، لعدم توفر شرط المادة (9-ثانياً ب).	استيضاح	ب ت 4/3931	2025/3/27	276
أن منح لقب أستاذ مساعد استثناء من الشروط الواردة في قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم 40 لسنة 1988 المعدل تم معالجته بموجب المادة (29) منه، إذ نصت على أنه (استثناء من أحكام المواد السابقة يجوز أن يعين حامل الدكتوراه المعترف بها أو ما يعادلها علمياً في الجامعة بمرتبة أستاذ مساعد في إحدى الحالات الآتية وبتوصية من مجلس الجامعة): 1. إذا كان قد مارس التدريس مدة مماثلة في جامعات عربية أو أجنبية معترف بها وكان مشهوداً له بالتفوق في التدريس وصدرت له بحوث علمية قيمة ومبتكرة. 2. إذا كان قد مارس اختصاصه مدة مماثلة بعد حصوله على إحدى الشهادتين المذكورتين في المادة (26) من هذا القانون وصدرت له بحوث علمية قيمة ومبتكرة. 3. إذا كان من أصحاب المواهب العلمية الفريدة النادرة.	ثبت لقب علمي	ب ت 4/4666	2025/4/22	277
لا يمكن اضافة مسار بحثي جديد خارج اطار الاختصاص العام اذ ان الاختصاص الدقيق او المسار البحثي كلاهما منبعان من الاختصاص العام.	المسار البحثي	ب ت 4/4981	2025/4/27	278
يمكن اعتماد الاوامر الادارية الخاصة بالمسار البحثي الجديد والصادرة قبل تاريخ هذا الاعمام في معاملات الترقية العلمية.	ترقية علمية	ب ت 4/5154	2025/5/4	279
ان الفقرة (ثالثاً) من الاعمام (ب ت 4/2055 في 12/2/2025) خصت للحالات الاستثنائية النادرة التي لا يتطابق فيها التخصص في البكلوريوس مع تخصص الماجستير أو الدكتوراه بحيث يتعدى الربط بين التخصص العام والتخصص الدقيق وذلك استناداً إلى توصيات اللجان العلمية في الأقسام المعنية، بموجب محضر خطى مفصل يعد بشكل خاص لكل حالة على حدة.	المسار البحثي	ب ت 4/5765	2025/5/19	280
حصلت مصادقة معايير الوزير المحترم بتاريخ 8/8/2023 على تعديل الفقرة (أولاً-3) من الاعمام (ب ت 4/2055 في 5/8/2025) لتكون كالتالي: <b>"لتغيير المسار البحثي على التدريسي تقديم (5) بحوث منشورة في المستوي عبارات العالمية الرصينة وحسب ما جاء في الفقرة (ثالثاً-3) من اعمالنا المرقم بالعدد (ب ت /15644) في 26/6/2023 على أن تكون ثلاثة منها منفردة و(2) بحوث مشتركة ويكون تسلسل صاحب الطلب هو الباحث الأول في جميع البحوث بالنسبة للتخصصات الإنسانية، و(5) بحوث مشتركة يكون فيها اسم صاحب الطلب هو الباحث الأول في جميعها بالنسبة للتخصصات العلمية".</b>	المسار البحثي	ب ت 4/6114	2025/5/26	281

ت	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
<p>إمكانية اعتماد البحوث المنشورة في سلسلة مؤتمرات (IOP , AIP) ، نود بيان الآتي:</p> <p>1. بالنسبة للمجلات التي تصدر عن IOP science فإنها تنشر بحوث ضمن مسارين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• بحوث في مجلات IOP Science conference</li> <li>• صيغة بحوث مؤتمرات بمواضيع شتى ( series)</li> </ul> <p>فإذا كانت المجلة تابعة لـ(IOP) وغير مدرجة في قائمة بيل ولا موجودة في موقع الوزارة للمجلات المزيفة والتجارية فإنها تعتمد كمجلة، أما إذا كان البحث منشور ضمن المجلة التابعة لـ IOP بصيغة series فالبحث المنشور فيه يعد بحث مؤتمر <b>ولا يعتمد</b> لاغراض تحقيق المادة <b>(24/ثالث)</b> من تعليمات الترقية العلمية رقم 167 لسنة 2017 المعالج في الحكم يكون صيغة نشر المجلة للباحث فيها.</p> <p>2. بالنسبة للبحوث المنشورة ضمن مؤتمرات (AIP conference proceeding) فيمكن اعتماد بحوث المؤتمر لأغراض الترقية العلمية. وفق التفصيل التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إذا كان البحث ملقي في مؤتمر علمي دوري وكان البحث منشوراً بأكمله ضمن <b>وقائع المؤتمر</b> استناداً إلى نص المادة <b>(٧-رابعاً)</b> من تعليمات رقم ١٦٧ لسنة ٢٠١٧.</li> <li>• عد الواقع الذي تنشر وقائع المؤتمرات العالمية والمفهرسة ضمن مستوى Scopus وتحتوي Cite Score والتي تنشر فيها البحث كاملاً ضمن وقائع المؤتمر وقياساً على ما ورد في المادة <b>(٢٥)</b> من تعليمات الترقية العلمية المذكورة انفاً فإنها <b>بحوثاً أصلية</b> لا تخضع للتقييم.</li> </ul> <p>3. ضرورة الإلتزام بالمادة <b>(٧-رابعاً)</b> من التعليمات التي نصت (بجوز قوله) واحد ملقي في مؤتمر علمي دوري لأغراض الترقية العلمية إذا كان منشوراً بأكمله ضمن وقائع المؤتمر أو في المجلات العلمية المعتمدة ولا تقبل خلاصته لأغراض الترقية العلمية).</p>	282	2025/6/11	ب ت 4 / 6429	البحوث المنشورة في مؤتمرات (IOP , AIP)

العنوان	العنوان	عدد	التاريخ	ن
<p>الاستفسار عن <b>تخصصات الفنون الجميلة العاملين في كليات غير الفنون الجميلة</b>، وبالاخص قسم النشاطات الرياضية والفنية في رئاسة الجامعة حول إمكانية منحهم لقب (مدرس فن، استاذ مساعد فن، استاذ) أي شمولهم بالتقدير على أساس قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (340) لسنة 1981 وتعليمات رقم (2) لسنة 1981 أسوةً بأقرانهم في كلية الفنون الجميلة، نود إعلامكم بالاتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إن ترقية أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الفنون الجميلة تستثنى من أحكام المواد (25 و 26 و 27 و 28) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (40) لسنة 1988 المعدل ويطبق عليهم قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (340) لسنة 1981 وهو ما أكدته تعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 في أحكام المادة (33) منها.</li> <li>• اشتريطت المادة (1) من التعليمات اعلاه في طلب الترقية الفنية أن يكون قد امضى المدة المنصوص عليها بالقرار اعلاه ولديه الاعمال ولديه الاعمال والبحوث الفنية، وفي حال عدم تدرج طلب الترقية في المراتب العلمية الفنية انما تم ابتداء تعينيه بمرتبة مدرس مساعد وفق أحكام المادة (25) من قانون الوزارة يتعارض مع أحكام المادة (1) من القرار الذي قضى فيه ان تكون المراتب العلمية في اكاديمية الفنون الجميلة مراتب فنية وفقا للترتيب المذكور فيه وقد نصت المادة (3) من قرار مجلس قيادة الصورة المنحل المذكور على (أن يحتفظ أعضاء الهيئة التدريسية في الأكاديمية من يحملون مراتب علمية بتلك المراتب الى حين استحقاقهم الترقية حيث تمنح لهم مراتب فنية عند ترقيتهم ووفق ما جاء بالفقرة أولا من القرار) ولا يمكن الاستفادة من أحكام المادة أعلاه في حال تعينه بالأكاديمية ابتداء تم على (مدرس مساعد) وتدرج في الترقية وصولاً إلى المراتب العلمية الأخرى.</li> </ul>	ج بابل / اجابة	ب ت 4/ 6786	2025/6/17	283
<p>عد امكانية اعتماد درع الابداع ضمن فقرة الاوسمة الدولية والمحلية كون ذلك لم يرد في الجدول الثاني الخاص بالأنشطة وخدمات المجتمع من تعليمات الترقيات رقم (167) لسنة 2017.</p>	ج الفلوجة / اجابة	ب ت 4/ 6855	2025/6/17	284
<p><b>ضوابط كشف الاستلال والاقتباس والانتهاك العلمي والالكتروني</b>، تقرر اعتماد توصيات اللجنـة الوزارـية التالـية:</p> <p>تعاريف التعبير الآتـية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• <b>السرقة العلمي</b>: هو استخدام غير معترف به لأفكار، بيانات، نتائج، وأعمال الآخرين، سواء كان ذلك عن قصد أو غير قصد ، ويمكن ان تشمل السرقة العلمية الاقتباسات غير الصحيحة، أو فشل الطالب/ الباحث في الاشارة الى المصادر التي استند اليها.</li> <li>• <b>الانتهاك العلمي</b>: هو استخدام أعمال الآخرين الأدبية أو العلمية أو الفنية أو اختراعاتهم في ابحاث علمية جديدة ونسب تلك الافكار الى الباحث الجديد دون الاشارة الى صاحبها الأصلي، عن قصد أو غير قصد، ويمكن ان يشمل الانتهاك العلمي نقل نصوص كاملة من عمل الغير دون الاشارة اليه، أو حتى تغيير بعض الكلمات في نص معين ليبدو كأنه عمل جديد، سواء كان ذلك أبحاث أو رسالة ماجستير أو اطروحة دكتوراه.</li> <li>• <b>الاستلال</b>: هو جزء اساسي في الكتابة الاكاديمية، وهو مصطلح يستخدم للإشارة الى استخدام بيانات، أفكار، أو نصوص من عمل علمي آخر بشكل يتضمن</li> </ul>	الاستلال العلمي والالكتروني	ب ت 4/ 7533	2025/7/2	285

ن	التاريخ	عدد	العنوان	الفحوى
<p>اقتباساً مباشراً أو غير مباشر، مع الالتزام بتوثيق المصدر بشكل علمي أكاديمي سليم، ويمكن أن يكون على شكلين:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- اقتباس مباشـ: يتم فيه نقل النصوص من عمل آخر بشكل حرفي، مع وضعها بين علامتي اقتباس، وذكر المصدر بشكل دقيق.</li> <li>- اقتباس غير مباشـ: يتم فيه نقل الأفكار أو المعلومات من مصادر أخرى بأسلوب الباحث مع ذكر وتوثيق المصدر الأصلي، وأما إذا تم الاقتباس بدون توثيق مناسب، يمكن اعتباره سرقة علمية أو انتقال علمي.</li> </ul> <p><b>الوصيات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. إن الجهة المسؤولة عن إجراء فحص الإستلال العلمي أو الإلكتروني هو القسم العلمي في الكلية أو الفرع العلمي الذي يعادل القسم في الكلية.</li> <li>2. اعتماد نسبة <b>١٥٪ للإستلال العلمي</b> في إجمالي الرسائل والأطارات الجامعية التي تم إعمامها بموجب كتاب جهاز الإشراف والتقويم العلمي ذي العدد (ج ٥٤٩/٢٠٢١) في (٢٠٢٤/٢٠٢٤) و مرفقه استماره تدقيق الإستلال النصي للرسائل والأطارات.</li> <li>3. يجب أن يتم متابعة نسبة الإستلال العلمي بشكل مستمر من قبل المشرف على رسالة/أطروحة الطالب لكل فصل من فصولها تجنباً لحدوث أي مخالفة لنسب الاقتباس وعلى أن تخضع الرسالة أو الأطروحة بعد إنجازها بشكل كامل للإستلال الإلكتروني والعلمـ.</li> <li>4. عند إجراء فحص الإستلال الإلكتروني <b>بحث منشور</b> فيجب استخدام نسخة البحث المنشورة في المجلة وعدم الاعتماد على الملف المقدم من قبل الباحث أو المحمـ على الملف الشخصـ للباحث على موقع (ResearchGate, etc Academia, Google scholar, etc) ، أما إذا كان البحث جديد وغير منشور فيمكن اعتماد النسخـ المقدمة من قبل الباحث على أن يتحمل الباحث مسؤولـة التغييرات اللاحـة والتي قد تؤدي إلى تغيير في نتائج الإستلال الإلكتروني عند فحصـه لاحـاً (بعد التغيير أو عند التقديـم للترقـة العلمـة).</li> <li>5. يتم تحـيل البحث كاماـ (ملـ واحد) إلى برنامج الإستلال الإلكتروني و عدم تجزـة الملف.</li>   <li>6. إـثنـاء جميع الحالـات أدـناه من إـجراء الإـستلال الإلكتروني: <ul style="list-style-type: none"> <li>• خلاصـة البحث أو البحث ذاتـه المنشورة في الصفـات الشخصية للباحثـين أو أي موقع الكتروـني آخر مثل ( ResearchGate, Academia, Facebook, University library, etc )</li> <li>• عبارـات تنـظـيمـية ثـابتـة في نفس المـجلـة المـنشـورـ فيها البحثـ مثل أـسـمـ المـجلـة، المـجلـد، العـدـد، التـارـيخ، إـلـخـ.</li> <li>• الهـوـامـشـ (headers and footers) التي قد تـظـهـرـ كـاقـتبـاسـ إـلكـتروـنـيـ.</li> <li>• جهة اـنتـسابـ البـاحـثـ (affiliation).</li> <li>• أي مصدر منـشورـ بعد تـارـيخـ نـشرـ أو قـيـولـ النـشرـ للـبحـثـ المعـنىـ.</li> <li>• إـثـنـاءـ النـسبـ التي تكونـ أقلـ منـ (1%).</li> <li>• إـثـنـاءـ المصـادرـ العـلـمـيـةـ (References).</li> </ul> </li> <li>7. ان تكون لـجـنةـ الإـستـلالـ الإـلكـتروـنـيـ قادرـةـ علىـ الوـصـولـ لـجـمـيعـ المصـادرـ التيـ تـظـهـرـ فيـ بـرـنـامـجـ الإـستـلالـ الإـلكـتروـنـيـ كـمـصـادرـ مـسـتـلـةـ منهاـ قـبـلـ اـتـخـاذـ قـرـارـ الإـسـتـغـنـاءـ أوـ الشـمـولـ فيـ تـقـرـيرـ الإـسـتـلالـ.</li> <li>8. يجب ان تـقـمـ لـجـنةـ الإـسـتـلالـ الإـلكـتروـنـيـ مـلـحقـاـ معـ التـقـرـيرـ علىـ شـكـلـ جـوـلـ يـوـضـعـ فـيـ كـلـ مـصـدرـ مـسـتـشـتـقـ، نـسـبـتـهـ، وـسـبـبـ الـإـسـتـثـنـاءـ.</li> </ol>				

ت	التاريخ	العنوان	عدد	الفحوى
9.		تحديد النسبة المقبولة للإسثال الإلكتروني بما لا يزيد عن (٢٠٪)، أما النسبة المسموح بها في <b>تطبيقات الذكاء الاصطناعي</b> هي (٢٥٪) للبحوث العلمية ورسائل الماجستير وأطارات الدكتوراه المكتوبة باللغة الإنجليزية، ولا توجد نسبة إسثال خاصة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي لباقي اللغات.		
10.		فيما يخص (flags for review) بنوعية (Flag) والذى يعتبر تلاعب على برامج الاستلال الإلكتروني (Turnitin)، ويمكن للجان الاستلال الإلكتروني في الجامعات الاستثناء في الحالات غير المقصودة من (Replace Flag) في الكودات والرموز العلمية مع إرفاق تقرير ملحق بسبب الاستثناء مرفق بتقرير الاستلال الإلكتروني.		
11.		توحيد استخدام برنامج كشف الاستلال لكافة الجامعات (iThenticate).		
حصلت الموافقة بتاريخ 25/6/2025 على إلغاء اعتمادية مجلة الشرائع للدراسات القانونية التي تصدر عن مركز الشرائع لتنمية المهارات القانونية والإدارية كونها منظمة غير حكومية (NGO) ورفعها من موقع المجالات الأكاديمية العراقية وتعتمد البحوث المنشورة في المجلة لاغراض الترقية العلمية قبل تاريخ إلغاء اعتمادية جهة النشر.		اعم	ب ت 4 / 7598	2025/7/7 286
بخصوص ترقية التدريسي الذي لديه بحث مشترك مع الباحثين والملتحقين بالدراسة (لم يتخرجو بعد)، بشأنه تشير الى الفقرة ( ١ - ) من الاعمام المرقم ب ت 4 / 2203 في 2/17/2025.		بحث مشترك مع طالب دراسات عليا	ب ت 4 / 7938	2025/7/14 287
إن خدمة العقد الوزاري لا تحتسب خدمة فعلية لأغراض الترقية العلمية		احتساب خدمة العقد الوزاري	ب ت 4 / 8172	2025/7/20 288
تحسب نقاط للترقية العلمية ضمن الجدول الثاني لتعليمات الترقيات العلمية رقم (167) لسنة 2017 (النشاطات وخدمة المجتمع) للأطباء البيطريين الحاصلين على الشهادات العليا (الماجستير فقط) العاملين في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها ومتفرغين لمدة يومين في الأسبوع في المستوصفات والمستشفيات البيطرية التابعة لوزارة الزراعة.		تفرع علمي	ب ت 9 / 8622	2025/8/6 289
الترقيات العلمية للتدريسيين في تخصصات الفنون الجميلة في الجامعات العراقية ومركز الوزارة الى المراتب الآتية:		اعم	ب ت 4 / 9693	1/9/2025 290
وастناداً إلى أحكام المادة (٣٣) من تعليمات الترقيات العلمية رقم (١٦٧) لسنة ٢٠١٧ وبغض النظر عن المرتبة العلمية التي يحملها طالب الترقية العلمية.		عدم احتساب إجازة لمدة خمس سنوات لأغراض الترقية العلمية	ترقية علمية	ب ت 4 / 9762 7/9/2025 291

العنوان	عدد	التاريخ	ن
<p><b>الفحوى</b></p> <p>إلحاقاً باعماق الوزارة بالعدد (ب ت ٤/٧٨٦٣) في ٢٠٢٤/٨/١٢، المتضمن الغاء الفقرة (٢) من الاعمام بالعدد (ب ت ٤/٤٨٣٥) في ٢٠٢٣/٦/٨ والتي نصت على (بالنسبة للبحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات التجارية قبل نفاذ اعمام الوزارة في ٢٠٢٣/٥/٣١ فتعتبر بحوث عالمية ولا تخضع للتقييم بعد أن تتأكد لجان الترقىات المركزية من تحقيقها للمادة (٩) أولاً- (ب) من تعليمات الترقىات العلمية رقم ١٦٧ لسنة ٢٠١٧).</p> <p>١ - وردت استفسارات من الجامعات بخصوص معاملات الترقى العلمية وتم اجابتها من قبل اللجنة المركزية للترقىات العلمية، وتم تضمين تلك المعاملات ببحوث منشورة في المجالات المدرجة في موقع المجالات التجارية، ولم يتم ادراج هذه المجالات في الموقع اعلاه، قبل صدور الامر الجامعي بالترقى.</p> <p>٢ - حصلت مصادقة معايير الوزير المفترض بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٢ بشأن الحالات المشار إليها في الفقرة (١) اعلاه ان يكون تاريخ تطبيق اعمامنا المرقم (ب ت ٤/٧٨٦٣) في ٢٠٢٤/٨/١٢ اعتباراً من تاريخ ادراج المجلة على موقع الوزارة للمجالات التجارية بالنسبة للبحوث التي تم ترويج معاملة الترقى بها.</p>	مجلات تجارية	ب ت ٤/١١٧٢٨	2025/10/16 292
<p>• لا يمكن اعتماد مجلة (Accounting) التي تصدر عن دار النشر (Growing Science) لعدم وجود معلومات واضحة عن موقع الناشر (شرط المادة ٩- ثانياً- ب) من التعليمات النافذة.</p> <p><b>• ملامح وسمات دور النشر/المحتوى كونها مفترضة ويوصى بالتجنب التشر فيها:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>١. معلومات جغرافية مضللة في العنوان، فقد يوحي عنوان المجلة بأنها تقع في بلد ما ولكن الناشر قد يكون في الواقع موجوداً في بلد آخر.</li> <li>٢. يقوم العديد من الناشرين المفترضين بإصدار عنوانين مجلات/دور نشر تشبه عنوانين المجالات / دور النشر الرصينة المعروفة عالمياً.</li> <li>٣. دار النشر لا تتصدر عن أي مؤسسة أو مركز أو جمعية أكاديمية رصينة.</li> <li>٤. لا توجد معلومات واضحة عن (about) حول الناشر.</li> <li>٥. إرسال البحث إلى المجلة يتم عبر البريد الإلكتروني.</li> <li>٦. المجلة توعد الباحثين بالنشر السريع، ونطاق المجلة واسع للغاية.</li> <li>٧. المجلة لا تملك سياسة سحب البحث (retraction).</li> <li>٨. مقالات المجلة رديئة أو ذات جودة منخفضة.</li> <li>٩. معلومات الاتصال بالمجلة غير مهنية ولا تملك عنواناً بريدياً احترافياً.</li> <li>١٠. معلومات الحفظ الرقمي غير كافية أو غير موجودة.</li> <li>١١. المجلة غير مفهرسة في قواعد البيانات الأكاديمية الرئيسية مثل Scopus أو WOS.</li> </ol>	ج بابل / استعراض	ب ت ٤/١٣١٥١	2025/11/9 293
<p>الوصيات لمعالجة مشكلة استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي:</p> <p>١ - اعتماد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات المفهرسة ضمن مستوعب (Web of Science (Clarivate)) التي لها معامل تأثير IF بصرف النظر عن النسب المسموحة بها 25% في الاستلال الإلكتروني الخاص بتطبيقات الذكاء الاصطناعي كون أن هذه البحوث مدقة ومراجعة مسبقاً من قبل لجنة علمية ورصينة في هذه المجالات ولا يشمل ذلك المجالات المدرجة ضمن emerging sources citation index ESCI.</p> <p>٢ - بالنسبة للبحوث المنشورة في مجالات أخرى، وفي حال كانت نسبة الاستلال الإلكتروني المرتبطة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي أقل من 25% فيعد البحث مقبولاً استناداً إلى أعمال دائرة البحث والتطوير المرقم بالعدد (ب ت ٤/٥٢٠٠) في ٢٠٢٥/٥/٢٠، وفي حال كانت نسبة الاستلال الإلكتروني المرتبطة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي أكثر من 25% يعد ذلك مؤشراً أولياً فقط وليس قراراً نهائياً، وعلى اللجنة العلمية في القسم المعنى تطبيق الإجراءات الآتية:</p> <p>أ. مقارنة أسلوب الباحث في البحث الحالي مع بحوثه السابقة.</p>	نسبة الاستلال الإلكتروني المرتبطة بالذكاء الاصطناعي	ب ت ٤/١٣٥٤٧	2025/11/20 294



## روابط مفيدة:

التحقق من المجلات المفهرسة	
المجلات التجارية والمزيفة	
<a href="https://portal.issn.org">https://portal.issn.org</a>	كيفية البحث في ISSN ؟
<a href="https://doaj.org">https://doaj.org</a>	كيفية البحث في DOAJ ؟
<a href="https://road.issn.org">https://road.issn.org</a>	كيفية البحث في ROAD ؟
1- نذهب الى موقع <a href="https://beallslist.weebly.com">https://beallslist.weebly.com</a> 2- نكتب اسم دار النشر في خانة Publishers للتحقق من كون الناشر غير مفترس. 3- نكتب اسم المجلة في خانة journals Standalone للتحقق من كون المجلة ليست مفترسة	للتحقق من الافتراض
1- نذهب الى موقع <a href="https://beallist.net">https://beallist.net</a> 2- التوجه الى Other ونختار journals hijacked ونبحث في القائمة عن اسم المجلة	للتحقق من الاختطاف
<b>Retraction Watch Hijacked Journals Checker</b> <a href="https://docs.google.com/spreadsheets/d/1ak985WGOgGbJRBzFanoktAN_UFeExpE/edit#gid=5255084">https://docs.google.com/spreadsheets/d/1ak985WGOgGbJRBzFanoktAN_UFeExpE/edit#gid=5255084</a>	البحث في
1- نذهب الى رابط الملف 2- نكتب Ctrl+F ثم نبحث عن اسم المجلة او ISSN التابع لها	

التحقق من المجلات غير المفهرسة																									
<a href="https://iasj.net">https://iasj.net</a>	المجلات العلمية داخل العراق																								
1- نذهب الى موقع <a href="https://iasj.net">https://iasj.net</a> 2- في خانة البحث نكتب اسم المجلة. ملاحظة: يجب مراعاة لغة الموقع عند البحث عن المجلة																									
<b>قائمة التحقق (مجلات الوصول الحر غير المفهرسة)</b>	المجلات العلمية خارج العراق																								
<table border="1"> <thead> <tr> <th>التوافر</th> <th>المعيار</th> <th>ت</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>متوفّر</td> <td>للمجلة رقم معياري دولي (ISSN) غير متوفّر</td> <td>1</td> </tr> <tr> <td>متوفّر</td> <td>ROAD أو DOAJ مفهرسة في</td> <td>2</td> </tr> <tr> <td>متوفّر</td> <td>Crossref لها اشتراك فعال في</td> <td>3</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>المجلة مفترسة (أو ناشرها مفترس)</td> <td>4</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>المجلة مختطفة</td> <td>5</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>COPE عضو في</td> <td>6</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>OASPA ناشر المجلة عضو في</td> <td>7</td> </tr> </tbody> </table>	التوافر	المعيار	ت	متوفّر	للمجلة رقم معياري دولي (ISSN) غير متوفّر	1	متوفّر	ROAD أو DOAJ مفهرسة في	2	متوفّر	Crossref لها اشتراك فعال في	3	غير متوفّر	المجلة مفترسة (أو ناشرها مفترس)	4	غير متوفّر	المجلة مختطفة	5	غير متوفّر	COPE عضو في	6	غير متوفّر	OASPA ناشر المجلة عضو في	7	المجلات العلمية خارج العراق
التوافر	المعيار	ت																							
متوفّر	للمجلة رقم معياري دولي (ISSN) غير متوفّر	1																							
متوفّر	ROAD أو DOAJ مفهرسة في	2																							
متوفّر	Crossref لها اشتراك فعال في	3																							
غير متوفّر	المجلة مفترسة (أو ناشرها مفترس)	4																							
غير متوفّر	المجلة مختطفة	5																							
غير متوفّر	COPE عضو في	6																							
غير متوفّر	OASPA ناشر المجلة عضو في	7																							
<b>قائمة التتحقق (مجلات غير ناشرة بالوصول الحر غير مفهرسة)</b>																									
<table border="1"> <thead> <tr> <th>التوافر</th> <th>المعيار</th> <th>ت</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>متوفّر</td> <td>للمجلة رقم معياري دولي (ISSN) غير متوفّر</td> <td>1</td> </tr> <tr> <td>متوفّر</td> <td>Crossref لها اشتراك فعال في</td> <td>2</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>المجلة مفترسة (أو ناشرها مفترس)</td> <td>3</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>المجلة مختطفة</td> <td>4</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>COPE عضو في</td> <td>5</td> </tr> <tr> <td>غير متوفّر</td> <td>( Publishing fees ) تتقاضى أجور نشر</td> <td>6</td> </tr> </tbody> </table>	التوافر	المعيار	ت	متوفّر	للمجلة رقم معياري دولي (ISSN) غير متوفّر	1	متوفّر	Crossref لها اشتراك فعال في	2	غير متوفّر	المجلة مفترسة (أو ناشرها مفترس)	3	غير متوفّر	المجلة مختطفة	4	غير متوفّر	COPE عضو في	5	غير متوفّر	( Publishing fees ) تتقاضى أجور نشر	6				
التوافر	المعيار	ت																							
متوفّر	للمجلة رقم معياري دولي (ISSN) غير متوفّر	1																							
متوفّر	Crossref لها اشتراك فعال في	2																							
غير متوفّر	المجلة مفترسة (أو ناشرها مفترس)	3																							
غير متوفّر	المجلة مختطفة	4																							
غير متوفّر	COPE عضو في	5																							
غير متوفّر	( Publishing fees ) تتقاضى أجور نشر	6																							